وزارة الشؤون الإجتماعية و العمل
يونيسف
منظمة العمل الدولية

البرنامج الوطني
للقضاء على أسوأ أشكال
عمل الأطفال في سورية

دراسة وطنية حول أسوأ أشكال عمل الأطفال

في الجمهورية العربية السورية

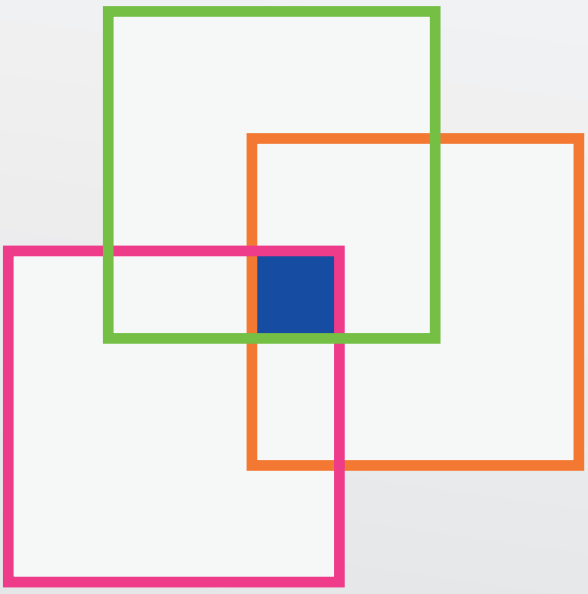

دراسة وطنية حول أسوأ أشكال
عمل الاطفال في الجمهورية العربية السورية

منظمة العمل الدولية / المكتب الإقليمي للدول العربية
و
منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

آذار / مارس ٢٠١٢

بتكليف من منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف) قامت مؤسسة البحوث والاستشارات، المؤسسة الرائدة في مجال التنمية والأعمال التجارية الاستشارية في لبنان والمنطقة، باعداد هذا التقرير الذي لا يمثل وجهة نظر منظمة العمل الدولية. فان الآراء المعبر عنها هي آراء فريق عمل مؤسسة البحوث والاستشارات ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر منظمة العمل الدولية أو سياسة منظمة العمل الدولية. يتم نشر التقرير ويوزع على أصحاب المصلحة الوطنيين والشركاء المعنيين الآخرين في سوريا.

يتضمن فريق عمل مؤسسة البحوث والإستشارات كل من:

د. كمال حمدان
د. نبيل مرزوق
د. أميرة أحمد
سوسن زكزك
رضا حمدان
ميرا سعيدي
ليا بوخاطر

حقوق النشر محفوظة لمنظمة العمل الدولية ٢٠١٢

الطبعة الاولى بالعربية ٢٠١٢

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف، على انه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار حسب الأصول إلى مصدرها. وأي طلب للحصول على إذن أو ترجمة يجب أن يوجه إلى منشورات مكتب العمل الدولي (الحقوق والتراخيص)، جنيف (العنوان أدناه) أو عبر البريد الالكتروني: pubdroit@ilo.org. يرحب مكتب العمل الدولي بهذه الطلبات.

منظمة العمل الدولية
عمل الاطفال في الجمهورية العربية السورية
بيروت، منظمة العمل الدولية، ٢٠١١
ISBN 978- 92- 2- 625770- 2 (print)
ISBN 978- 92- 2- 625771- 9 (web pdf)
Also available in English: National Study on Worst Forms of Child Labour in Syria, ISBN 978- 92- 2- 125770- 2 (print), ISBN 978- 92- 2- 125771- 2 (web pdf),

---

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي من جانب مكتب العمل الدولي بشان المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشان تعيين حدودها.
ومسؤولية الآراء المعبر عنها في المواد أو الدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعا هي مسؤولية مؤلفيها وحدهم، ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة بها.
والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما إن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.
ويمكن الحصول على مطبوعات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو مكاتب منظمة العمل الدولية الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من قسم المطبوعات على العنوان التالي:

ILO Publications International Labour Office
Ch – 1211, Geneva 22 – Switzerland

يمكن طلب مجاناً قائمة بالمنشورات والمطبوعات الجديدة من العنوان المذكور أعلاه أو عن طريق البريد الإلكتروني:
pubvente@ilo.org ومن خلال شبكة الإنترنت: www.ilo.org/publns
وللحصول على مطبوعات المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية الرجاء الاتصال على العنوان التالي:
منظمة العمل الدولية
المكتب الإقليمي للدول العربية
شارع جوستينيان – القنطاري
ص.ب. ٤٠٨٨-١١
رياض الصلح بيروت ١١٠٧٢١٥٠
بيروت – لبنان
شبكة الإنترنت: www.ilo.org/arabstates

طبع في (لبنان)

قائمة المحتويات

الملخص التنفيذي ١٣

١ الإطار النظري والمنهجي للدراسة ١٧

١-١ الخلفية العامة للدراسة ١٧
١-٢ أهمية الدراسة وأهدافها شاملة ١٧
١-٣ المنهجية ١٨
١-٣-١ البحث المكتبي ١٨
١-٣-٢ العمل الميداني التشاركي ١٩
١-٤ الاطار المفهومي للدراسة ١٩
١-٥ فصول الدراسة ٢١

٢- الخصائص الأساسية للتطور الاقتصادي والاجتماعي في الجمهورية العربية السورية ٢٣

٢-١ الخصائص الديموغرافية ٢٣
٢-١-١ الهجرة الداخلية والخارجية ٢٤
٢-١-٢ حجم الأسرة ٥٢
٢-١-٣ خصائص التعليم ٢٦
٢-١-٤ الفقر ٢٧
٢-١-٥ التسرب المدرسي وعمل الأطفال ٢٨

٢-٢ خصائص سوق العمل ٣٧
٢-٢-١ التركيبة العمرية للقوى العاملة ٣٨
٢-٢-٢ البنية التعليمية للقوى العاملة ٣٨
٢-٢-٣ توزع القوى العاملة بين القطاعين المنظم وغير المنظم ٣٨
٢-٢-٤ توزع القوى العاملة بحسب الحالة العملية ٣٩
٢-٢-٥ توزع المشتغلين بحسب نوع النشاط ٣٩
٢-٢-٦ البطالة وعمل الأطفال ٣٩
٢-٣ النمو الاقتصادي واتجاهاته الأساسية ٤٠
٢-٣-١ النمو الاقتصادي ٤٠
٢-٣-٢ الاستهلاك ٤٢
٢-٣-٣ الإدخار والإستثمارات ٤٢
٢-٣-٤ التجارة الخارجية ٤٢
٢-٣-٥ المالية العامة والإنفاق العام ٤٢

٣- الإطار القانوني ٤٥

٣-١ تعريف الطفل ٤٥
٣-٢ عمل الأطفال ٤٥
٣-٣ الفئات والأعمال غير المشمولة بقانون العمل ٤٦
٣-٣-١ الأشخاص غير المشمولين بقانون العمل ٤٦
٣-٣-٢ المهن غير المشمولة بقانون العمل ٤٦

٣-٤ الحد الأدنى لسن الاستخدام ٤٦
٣-٥ الأعمال الخفيفة ٤٧
٣-٦ العمل الليلي ٤٨
٣-٧ الفحص الطبي للاحداث ٤٨
٣-٨ أجر الاحداث ٤٩
٣-٩ أيام الراحة والعطل، الإجازات، وساعات الدوام اليومية ٤٩
٣-١٠ واجبات ومسؤوليات أصحاب العمل ٥٠
٣-١١ العقوبات المترتبة على مخالفة شروط تشغيل وعمل الأطفال ٥١
٣-١٢ أسوأ أشكال عمل الأطفال ٥١

٤- خصائص عمل الأطفال في الجمهورية العربية السورية في ضوء المعطيات المتاحة ٥٥

٤-١ المحددات الإحصائية ٥٥
٤-٢ خصائص ظاهرة عمل الأطفال بحسب التّوزع الجغرافي للأطفال العاملين ٥٦
٤-٢-١ انتشار عمل الأطفال في المناطق الريفية والحضرية بحسب النوع الاجتماعي ٥٦
٤-٢-٢ انتشار عمل الأطفال بحسب المحافظات والنوع الاجتماعي ٥٨
٤-٢-٣ انتشار عمل الأطفال بين الريف والحضر بحسب مكان الولادة والإقامة ٥٩
٤-٢-٤ الخصائص بحسب مستوى التحصيل العلمي للأطفال العاملين ٦٠
٤-٢-٥ الخصائص بحسب العمر ٦١
٤-٢-٦ الخصائص بحسب النوع الاجتماعي ٦١
٤-٢-٧ الخصائص بحسب القطاعات ونوع العمل ٦٢
٤-٢-٨ الخصائص بحسب التوزع بين القطاعات ٦٢
٤-٢-٩ الخصائص بحسب اجور الاطفال العاملين ٦٣
٤-٢-١٠ ساعات عمل الأطفال ٦٣
٤-٢-١١ أسوأ أشكال عمل الأطفال ٦٤
٤-٢-١٢ وضع الأبوين ٦٤
٤-٣ عمل الأطفال في المخيمات والتجمعات الفلسطينية ٦٥
٤-٤ تأثير عمل الأطفال على الأطفال ٦٥

٥- الدراسة الميدانية ٦٧

٥-١ المنهجية ٦٧
٥-١-١ المعايير المعتمدة لدى اختيار عينة الدراسة النوعية ٧٠
٥-١-٢ الصعوبات الميدانية ٧٠
٥-٢- خصائص الأطفال في العيّنة المشمولة بالدراسة ٧١
٥-٢-١ العمر ٧١
٥-٢-٢ النوع الإجتماعي ٧٢
٥-٢-٣ مكان الإقامة ٧٢
٥-٢-٤ عدد أفراد الأسرة ٧٣
٥-٢-٥ ترتيب الطفل في الأسرة ٧٤
٥-٢-٦ المستوى التعليمي للطفل ٧٤
٥-٢-٧ المستوى التعليمي للأولياء ٧٥
٥-٢-٨ وضعية الأهل في العمل ٧٦

٥-٢-٩ ظروف الأهل الاقتصادية ٧٨
٥-٢-١٠ الوضع الصحي للأهل ٧٨
٥-٢-١١ الحالة الصحية للطفل ٧٩
٥-٢-١٢ التدخين وتعاطي المواد المخدرة ٨٠
٥-٢-١٣ أسلوب التنشئة المعتمد في الأسرة ٨٢
٥-٢-١٤ الوضع المهني للأطفال ٨٣
٥-٢-١٥ عدد ساعات عمل الطفل ٨٥
٥-٢-١٦ الأجر الأسبوعي الذي يتقاضاه الطفل ٨٦
٥-٢-١٧ العقوبات التي يتعرض لها الطفل في عمله ٨٧
٥-٢-١٨ طموحات الأطفال وأحلامهم ٨٧
٥-٣ أسباب عمل الأطفال ٨٨
٥-٣-١ الفقر ٨٨
٥-٣-٢ التسرب من التعليم ٩٠
٥-٣-٣ تفكك الأسرة ٩٤
٥-٣-٤ تقدير أعلى للعمل المربح على حساب التعليم ٩٦
٥-٤ الطفل في بيئة العمل ٩٦
٥-٤-١ الصفات المرغوبة لدى الطفل العامل ٩٦
٥-٤-٢ جنس الطفل وعلاقته بالعمل ٩٧
٥-٥ جنسية الطفل والعمل ٩٨
٥-٦ العنف في بيئة عمل الطفل
٥-٧ الآثار الناتجة من عمل الطفل ١٠١
٥-٧-١ التحرش الجنسي ١٠١
٥-٧-٢ التسول والاستغلال ١٠٢
٥-٧-٣ التدخين وتعاطي المخدرات ١٠٢
٥-٧-٤ المشاكل الصحية ١٠٣

٦- جهود حماية الطفولة ومكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال ١٠٥

٦-١ الاستنتاجات ١٠٦
٦-١-١ الاستنتاجات حول خصائص الأطفال العاملين ١٠٦
٦-١-٢ الإستنتاجات حول أسباب عمل الأطفال ١٠٧
٦-١-٣ الإستنتاجات حول البيئة التي ينتشر فيها عمل الأطفال ١٠٨
٦-١-٤ الإستنتاجات حول المخاطر التي يتعرض لها الطفل العامل ١٠٨
٦-٢ أبرز التحديات ١٠٨
٦-٣ التوصيات ١٠٩
٦-٣-١ على الصعيد القانوني ١١٠
٦-٣-٢ على صعيد الوكالات الحكومية المعنية بقضايا التنمية عموما، والطفولة خصوصا ١١٠
٦-٣-٣ على صعيد التعليم ١١١
٦-٢-٤ على صعيد العمل المجتمعي ١١٢

مراجع البحث ١١٣

ملحق دراسات الحالة ١١٦

لائحة الجداول

جدول ١ معدلات نمو السكان السنوية حسب المحافظات ٢٤

جدول ٢ نسبة الأمية للسكان في سن الـ ١٥ وأكثر حسب المحافظات والنوع الاجتماعي (٢٠٠٨) ٢٦

جدول ٣ معدل الفقر حسب المحافظات وفق خارطة الفقر لعام ٢٠٠٤ ٢٧

جدول ٤ نسبة التسرب من التعليم الأساسي ٢٠٠٩/٢٠١٠ ٢٨

جدول ٥ معدل التسرب في مرحلة التعليم الأساسي ٢٩

جدول ٦ نسبة المتسربين سنويا حسب سنوات الالتحاق ٣٥

جدول ٧ عدد المتسربين من الأفواج ٣٦

جدول ٨ متوسط عدد المتسربين سنويا من التعليم الأساسي ٣٧

جدول ٩ متوسط معدل النمو السنوي لاجمالي الناتج المحلي على أساس تكلفة عوامل الإنتاج والأسعار الثابتة ٤١

جدول ١٠ متوسط معدل النمو السنوي لاجمالي الناتج المحلي حسب القطاعات (على أساس تكلفة عوامل الإنتاج والأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٠) ٤١

جدول ١١ حجم القوى العاملة من الأطفال ومعدلات مساهمتهم في النشاط الاقتصادي حسب العمر والنوع الاجتماعي ٥٦

جدول ١٢ التركيب النسبي للقوى العاملة (١٠-٢٤ سنة) حسب فئات السن والنوع الاجتماعي لعام ١٩٩٩ (حضر- ريف) ٥٧

جدول ١٣ التوزع النسبي للقوى العاملة (١٥-٢٤ سنة) حسب فئات السن والنوع الاجتماعي لعام ٢٠٠٧ (حضر- ريف) ٥٨

جدول ١٤ معدلات مساهمة الأطفال (١٠-١٧ سنة) في النشاط الاقتصادي حسب المحافظات والنوع الاجتماعي ٥٩

جدول ١٥ التّوزيع النسبي للأطفال العاملين، ومعدلات مساهمتهم في النشاط الاقتصادي حسب مكان الولادة والاقامة والفئات العمرية ٦٠

جدول ١٦ التوزيع النسبي للأطفال العاملين (١٠-٢٤ سنة) حسب فئات السن والانتظام في التعليم ٦٠

جدول ١٧ نسبة عمل الأطفال حسب العمر والجنس لعام ٢٠٠٠ ٦١

جدول ١٨ توزع المتعطلين (١٥- ٢٤ سنة) حسب فئات السن والجنس لعام ٢٠٠٧ ٦٢

جدول ١٩ التوزع النسبي للاطفال العاملين حسب النشاط الاقتصادي والجنس ٦٢

جدول ٢٠ توزُّع عينة الأطفال العاملين (٨-١٤ سنة) حسب الدخل الشهري للأم ٦٤

جدول ٢١ توزع المجموعات الارتكاز مع الأطفال والأهالي وفق التوزع الجغرافي والنوع الاجتماعي ٦٨

جدول ٢٢ توزيع الاطفال وفق القطاع الاقتصادي والمهني ٨٣

لائحة الاشكال البيانية

شكل ١ معدل التسرب المدرسي حسب النوع الإجتماعي والصفوف (٢٠٠٩-٢٠١٠) ٣٠
شكل ٢ نسبة التسرب للأفواج حسب صفوف التعليم الاساسي ٣١
شكل ٣ معدل التسرب من الصف الأول الى التاسع ٣٢
شكل ٤ نسبة الطلاب الراسبين والمتسربين في التعليم الأساسي على اساس النوع الإجتماعي حسب الصفوف والمحافظات ٣٣
شكل ٥ نسب التسرب والرسوب في التعليم الأساسي على اساس النوع الاجتماعي ٣٤
شكل ٦ توزع الأطفال العاملين حسب الجنس ونوع العمل ٦٣
شكل ٧ خارطة الجمهورية العربية السورية ٦٩
شكل ٨ توزع المقابلات المعمقة المنفذة مع الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة ٦٩
شكل ٩ توزع أفراد العينة وفق العمر ٧١
شكل ١٠ توزع أفراد العينة وفق متغير النوع الاجتماعي ٧٢
شكل ١١ توزع أفراد العينة وفق متغير مكان الإقامة ٧٢
شكل ١٢ توزع أفراد العينة وفق متغير حجم الأسرة ٧٣
شكل ١٣ توزع أفراد العينة وفق متغير ترتيب الطفل بين إخوته ٧٤
شكل ١٤ توزع الأطفال العاملين وفق مستواهم التعليمي ٧٤
شكل ١٥ توزع أفراد العينة وفق متغير المستوى التعليمي للأب والام ٧٥
شكل ١٦ نسب التفكك الأسري ٧٦
شكل ١٧ الحالة العملية للأبوين ٧٦
شكل ١٨ الحالة العملية لإخوة وأخوات الأطفال العاملين ٧٧
شكل ١٩ المستوى الاقتصادي للأسرة ٧٨
شكل ٢٠ الحالة الصحية للأبوين ٧٩
شكل ٢١ الوضع الصحي للطفل قبل العمل ٧٩
شكل ٢٢ الوضع الصحي للطفل بعد العمل (الامراض الناتجة عن العمل) ٨٠
شكل ٢٣ نسب التدخين لدى الأطفال العاملين ٨٠
شكل ٢٤ نسب التعاطي لدى الأطفال العاملين وادمان الكحول ٨١
شكل ٢٥ أساليب العقاب المتبعة من الأهل ٨٢
شكل ٢٦ توزع الأطفال المشمولين بالعيّنة بحسب نوع النشاط أو المهنة ٨٤
شكل ٢٧ عدد ساعات عمل الطفل ٨٥
شكل ٢٨ الأجر الذي يتقاضاه الأطفال العاملون أسبوعياً ٨٦
شكل ٢٩ عقوبات العمل ٨٧
شكل ٣٠ طموح وأحلام الأطفال العاملين ٨٧

الملخص التنفيذي

لقد تم إعداد هذه الدراسة عن عمل الأطفال في الجمهورية العربية السورية (المشار إليها بـ "سورية" خلال الدراسة) خلال الفترة الممتدة من نيسان / ابريل ٢٠١٠ الى شباط / فبراير ٢٠١١ بطلب من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، انطلاقا من إدراك عميق لخطورة هذه الظاهرة وانتهاكها للحقوق المكفولة للطفولة في الدستور السوري وفي المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها سورية. كما جاءت هذه الدراسة كمحاولة لسد الثغرة المتمثلة بغياب الدراسات الحديثة والوافية حول هذه الظاهرة، لاسيما وأن الأبحاث والمسوحات الإحصائية المنفذّة إنحصرت بتحديد حجم عمل الأطفال وأغفلت أسباب الظاهرة وخصائصها وتأثيرها.

وتحاول هذه الدراسة توصيف ظاهرة عمل الأطفال، وتحليل أهمّ أسبابها وعواملها واستكشاف انعكاساتها على الطفل والمجتمع، وذلك إستناداً إلى مقاربة تحليلية – تشاركية، تشمل جميع الأطراف المعنية بعمل الأطفال، وبخاصة الأطفال العاملين أنفسهم. وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن هذه المقاربة التحليلية – التشاركية لا تنفي الحاجة الماسة إلى إجراء مسح إحصائي شامل حول هذا الموضوع مستقبلا، بحيث تتكامل المقاربتان الكمية والنوعية، لتعطي صورة أكثر تفصيلا ودقة حول هذه الظاهرة.

وترمي الدراسة الحالية إلى الأهداف التالية:

١- التعرف إلى الأسباب الأساسية لعمل الأطفال في سورية؛
٢- العمل على كشف حيثيات العلاقة بين عمل الأطفال والتسرب من التعليم؛
٣- الإحاطة بظروف عمل الأطفال بحسب المتغيّرات الاجتماعية (النوع الإجتماعي /ذكور- إناث)؛
٤- إبراز أهم النتائج المترتبة عن عمل الأطفال على الطفل والمجتمع؛
٥- بلورة المقترحات الآيلة إلى معالجة ظاهرة عمل الأطفال، والتي يمكن ترجمتها إلى خطط عمل من جانب الجهات المعنية.

المنهجية المعتمدة: اتبعت الدراسة الحالية منهج التحليل والاستقصاء، في غياب المسوحات الإحصائية والمسح الوطني الشامل لظاهرة عمل الأطفال. وشملت مستويين من البحث: المستوى الأول اتخذ شكل مراجعة مكتبية، وجرى فيها عرض نتائج الدراسات المتاحة حول الظاهرة، ورصد وتحليل الجوانب التشريعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة بها؛ والمستوى الثاني تضمّن بحثا نوعيا تحليليا، إستند إلى عمل ميداني شامل عبر ورشات مجموعات نقاش مركّزة ومقابلات معمقة مع الأطراف المعنية بعمل وتنشئة الأطفال، بمن فيهم الأطفال أنفسهم، إلى جانب تحليل مقارن لنتائج هذا العمل الميداني التشاركي مع نتائج البحوث والدراسات المنفذّة سابقا.

استند فريق البحث في العمل الميداني إلى المقابلات المعمقة ومجموعات المناقشة المركزة حيث تم إجراء (٣٥) مقابلة معمقة، من بينها (١١) مقابلة مع الأهالي و(١١) مقابلة مع ممثلين عن الوزارات والجهات الرسمية المعنية، و(٣) مقابلات مع المنظمات الدولية المعنية، و(٤) مقابلات مع الجمعيات غير الحكومية و(٧) مقابلات مع أرباب الأسر وميسّري عمل الأطفال، تحديداً لأغراض العمل المنزلي.

فضلاً عن ذلك، تم تنفيذ (٢٧) "مجموعة مناقشة مركزة" في جميع المناطق السورية، بواقع مجموعتين على الأقل في كل منطقة. وبلغ العدد الإجمالي للأطفال الذين شاركوا في هذه المجموعات (١٧٣) طفلاً وطفلةً، من المناطق السورية كافة، وقد جرى اختيارهم وفق منهج ما يسمى بعيّنة "كرة الثلج". واستهدفت مجموعات العمل هذه، الأطفال السوريين العاملين بين عمر (٩) و(١٥) سنة، والأطفال الفلسطينيين والعراقيين، وكذلك الأحداث الجانحين. وقد تمت في هذا العمل الميداني التشاركي مراعاة تمثيل الأطفال وفق متغير النوع الإجتماعي والتوزع الجغرافي ومكان الإقامة (ريف - مدينة) والتنوع المهني. وإضافة إلى الأطفال العاملين، نظمت ثلاث مجموعات مناقشة مركّزة مع الأهالي، بواقع مجموعة للأهل السوريين ومجموعة للأهل الفلسطينيين وأخرى للأهل العراقيين.

إلى هذا، أجرى فريق البحث إتصالات مع الأفراد في المجتمع المحلي والمجتمع الأهلي في كل منطقة من المناطق السورية من أجل تحديد موقع الأطفال العاملين ولقائهم ولقاء أهاليهم. وهكذا، تمكّن فريق البحث من خلالهم الإتصال بأطفال عاملين آخرين ولقائهم.

الاتجاهات الأساسية للتطور الاقتصادي والاجتماعي: في معرض تحليل الاتجاهات الأساسية للتطور الاقتصادي والاجتماعي

في سورية، أظهرت الدراسة وجود تحديات متنوعة تعترض التوجه نحو "اقتصاد السوق الاجتماعي"، نتيجة ضعف وعدم انتظام معدلات النمو خلال السنوات السابقة، بالإضافة إلى طبيعة النمو المسجّل والذي تركّز في قطاعات المال والعقارات والسياحة، مقابل ضعف أو تراجع النمو في بعض قطاعات الإنتاج مثل الزراعة والبناء والبناء، إلخ مما ساهم في الحد من فرص العمل الجديدة، ومن إعادة توزيع الدخل.

وتتمثل أبرز هذه التحديات في ضرورة مواصلة تطوير سياسات اجتماعية ملائمة، لتوفير فرص عمل للوافدين الجدد إلى سوق العمل، وتحسين مستوى المعيشة بالنسبة إلى شريحة واسعة من السكان، والإسراع في تنفيذ الإصلاحات المالية والضريبية، ولجم الارتفاع في معدلات الفقر والبطالة، وإدماج المرأة في سوق العمل، والحؤول دون تنامي ظاهرة عمل الأطفال، وذلك في ضوء ما عكسته نتائج وخلاصات مسح دخل ونفقات الأسرة لعام ٢٠٠٧، ونتائج مسوحات سوق العمل خلال السنوات القليلة الماضية، من تفاقم ظاهرة عمل الأطفال ووجود نحو ٣٠٠ ألف طفل عامل في سورية.

الإطار التشريعي لحماية الأطفال: أظهرت الدراسة أن سورية قطعت أشواطا كبيرة في اعتماد إطار تشريعي لحماية حقوق الأطفال بشكل عام، والأطفال العاملين بشكل خاص، عبر مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ومن خلال إصدارها عددا من القوانين التي تنظم عمل الأطفال، وتحظر استغلالهم وتشغيلهم في الأعمال الخطيرة والاتجار بهم. لكن الحاجة لا تزال ماسة للمزيد من الإنجازات في هذا المجال، وبخاصة لجهة إصدار قانون خاص بالأطفال.

الدراسة الميدانية: خلصت الدراسة الميدانية إلى نتائج واستنتاجات مشابهة، إلى حدّ كبير، لما توصّلت إليه الدراسات السابقة بشأن عمل الأطفال في سورية، سواء لجهة الأسباب الكامنة وراء عمل الأطفال، أو لجهة خصائص الأطفال العاملين، أو لجهة النتائج والآثار المباشرة المتأتية عن إنخراط الأطفال بشكل مبكر في سوق العمل.

- بالنسبة إلى العوامل التي دفعت الأطفال إلى العمل، برز الفقر والتسرب من التعليم كمحدّدين رئيسيين ومترابطين لعمل الأطفال، إضافة إلى التفكك الأسري. وأكدت النتائج ما توصلت إليه الدراسات السابقة بشأن الإرتباط بين عمل الأطفال وبقاء الأمهات خارج صفوف القوى العاملة، حيث أن غالبية أمهات الأطفال العاملين الذين شملهم الاستقصاء الميداني لا يعملن.
- بالنسبة الى التوزع الجغرافي والقطاعي لعمل الأطفال، سُجّل بعض الاختلاف عن نتائج الدراسات السابقة، إذ تركّز عمل الأطفال في المناطق الريفية أكثر منه في المناطق الحضرية، وتحديداً في قطاع الخدمات، يليه قطاع الصناعة فالزراعة ثم الأعمال الرثة كالتسول وجمع النفايات إضافة إلى الدعارة، ثم الحرف والبناء. ويُعزى ذلك إلى تراجع دور الزراعة في الإقتصاد، وانحسار فرص العمل فيها، وبخاصة نتيجة سنوات الجفاف والسياسات الاقتصادية الجديدة.
- بالنسبة الى أهم الآثار الناتجة من عمل الأطفال، برز، بشكل أساسي، العنف بأشكاله المختلفة في بيئة العمل، خصوصا بالنسبة إلى العاملات المنزليات، إضافة الى التحرش، والاستغلال من جانب العصابات، والتدخين والمخدرات وتعاطي الكحول والانحراف الجنسي وحوادث العمل والأمراض المهنية.
- ونظرا لأن الأطفال الذي شملهم البحث لم يتجاوزوا، جميعهم، الخامسة عشر من العمر، ونظراً لأن عملهم يعرضهم للعديد من المخاطر، كالعنف والتحرش الجنسي وإصابات العمل والأمراض، يمكن إعتبار الأعمال التي يزاولها هؤلاء الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال، لا سيما أن نسبة ملحوظة من هؤلاء كانوا يعملون في التسول والدعارة في سن مبكرة. وغالبا ما كان العاملون في التسول يعملون إما لحساب أحد أوليائهم أو الأوصياء عليهم أو لحساب "عصابات" تستولي على مداخيلهم لقاء تأمين منامتهم.
- أبرز ما توصلت إليه الدراسة بشأن خصائص عمل الأطفال، يتمثّل في الآتي:

– يبدأ عمل الأطفال في سنّ مبكرة (٩-١٠)، ويزداد لدى الأطفال الذكور مع ازدياد العمر، بينما يتركز عمل الإناث بنسبة أكبر في الشرائح العمرية الصغيرة، وتنخفض هذه النسبة مع تقدم العمر؛

– ظاهرة عمل الأطفال الذكور أشدّ تركزا في المناطق الحضرية مما هي في المناطق الريفية، بخلاف الفتيات اللواتي يعملن أكثر في المناطق الريفية؛

– معظم الأطفال العاملين هم إما أميون أو متسربون من التعليم، أما الذين مازالوا ملتحقين بالتعليم، فإنهم يبقون معرضين للتسرب نتيجة ضغط العمل والإجهاد؛

– في الغالب، تبدأ الفتيات العمل في سن مبكرة في الحيازات العائلية دون أجر، أو يعملن بأجر لدى الغير، لكن الأهل هم من يحصلون على هذا الأجر، كما يعملن في الخدمة المنزلية في المدن. أما الفتيان فلا يعملون في الخدمة المنزلية أسوة بالفتيات اللواتي لا يُطلب منهن العمل في ورش البناء أو في مهن أخرى تستلزم القوة الجسدية.

- **أبرز التحديات** الماثلة أمام مكافحة عمل الأطفال والتي خلصت اليها الدراسة تمثلت في الآتي: التحدي المتعلق **بوجوب الاعتراف بوجود الظاهرة وانتشارها وأهمية معالجتها بالجدية المطلوبة**؛ التحدي المرتبط بالحاجة الى **تفعيل المؤسسات الاجتماعية العاملة في مجالي الحماية والرعاية الإجتماعية** بحيث تكون جزءاً لا يتجزأ من النظام الوطني للتأمينات الإجتماعية الذي يعالج المخاطر الماثلة أمام الأطفال، وبخاصة في حالات الطلاق والمرض أو وفاة أحد الأبوين؛ التحدي المتمثل في **عدم كفاية "إجراءات مكافحة جنوح الأطفال أو الوقاية منه"**، حيث أن المعالجات الجارية، رغم أهميتها، تركّز على محاولة التعاطي مع نتائج هذه الظاهرة بدلاً من معالجة الأسباب المؤدية إليها؛ التحدي المتصل بضعف عمل لجان مكافحة التسرب. ويضاف إلى ذلك، **ضعف انتشار ثقافة حقوق الطفل في المجتمع، ووجود ثقافة مجتمعية، في بعض المناطق، لا تشجع على مشاركة النساء في القوى العاملة**

ويخلص التقرير إلى لائحة من التوصيات تستند إلى نتائج الدراسة الميدانية والتي يمكن تجميعها على أسس قانونية وحكومية وتعليمية ومجتمعية. وفي ما يلي أبرز هذه التوصيات:

- إعلان رسمي، على أعلى مستوى سياسي في البلاد، بإنهاء ظاهرة أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول العام ٢٠١٦؛
- التعجيل بإصدار القانون الخاص بالطفل في سورية؛
- إنشاء هيئة وطنية عليا توكل إليها قضايا الطفولة، بشكل يشمل مختلف الاهتمامات، بما فيها القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال؛
- إنشاء هيئة رقابية، يشارك فيها ممثلون عن الجهات الحكومية وغير الحكومية، تتولى مهمة رصد وتقييم حقوق الطفل في البلاد؛
- إعادة النظر في قانون العمل وقانون التأمينات الاجتماعية، لتضمين عمل الأطفال في المنشآت الأسرية أو في المنشآت التي تضم أقل من ٤ مستخدمين، والعاملين لحسابهم الخاص، والعاملين في القطاع الزراعي أو في الخدمة المنزلية؛
- إجراء مسوحات دورية لعمل الأطفال في سورية؛
- تشجيع الحكومة على الإلتزام بسياسة تنموية مناصرة للفقراء من خلال إعادة النظر في مفهوم ودور الدولة التنموية إلى جانب إطلاق مشاريع تنموية في المناطق الأكثر تخلفاً؛
- اعتماد سياسات تشجّع مساهمة النساء في القوى العاملة، وبخاصة ربّات الأسر؛
- إعادة النظر في قانون التأمينات الاجتماعية لتضمين تقدمات جديدة، بما فيها تعويض البطالة؛
- اعتماد سياسة تقديم الحوافز من أجل تخفيض معدل النمو السكاني، وإلغاء السماح بالزواج المبكر؛
- تشكيل لجان لمراقبة ورصد تطبيق قانون التعليم الإلزامي، ومتابعة أوضاع المتسربين من التعليم؛
- إجراء دورات إصلاحية تساعد الراسبين في الصفوف الأولى؛
- إعادة النظر في النظام التعليمي، بحيث يتم إفساح المجال أمام إعادة إدماج المتسربين وتصميم مناهج تعليمية بديلة للمتسربين العائدين إلى الدراسة؛
- مواصلة تأهيل وتدريب المعلمين في المجالات كافة؛
- تحسين ورفع كفاءة التعليم المهني؛
- تشكيل كونسورسيوم من الجهات المانحة الوطنية والدولية لتنفيذ "برنامج الوجبة الغذائية المجانية" في المدارس الكائنة في المناطق الأقل نموا في سورية، وإيجاد صندوق إعانة في المدارس لمساعدة الأطفال الأشد فقراً؛
- تشجيع تأسيس منظمات أهلية تختص بالطفولة عموما، ومكافحة عمل الأطفال خصوصا؛
- تحفيز الجمعيات على إستحداث أماكن بديلة للرعاية والإيواء وتقديم التسهيلات اللازمة لإدارة هذه الأماكن.

١. الإطار النظري والمنهجي للدراسة

١-١ الخلفية العامة للدراسة

لا يزال عمل الأطفال يشكّل واحدا من أبرز التحديات التي تواجه جهود التنمية وحقوق الإنسان على الصعيد العالمي. فقد عانى نحو ٢١٥ مليون طفل تتراوح أعمارهم بين ٥ و١٧ سنة من عمل الأطفال في العام ٢٠٠٨، من بينهم ١١٥ مليون طفل يعملون في ظروف خطيرة، تُعتبر من "أسوأ أشكال عمل الأطفال"[١]. وتصل نسبة الأطفال العاملين في هذه الشريحة العمرية إلى ١٣,٦٪ من إجمالي عدد الأطفال، مع تفاوت بين نسبة العاملين الذكور البالغة ١٥,٦٪ ونسبة العاملات الإناث البالغة ١١,٤٪ [٢]. ويتبيّن، من خلال المقارنة مع معطيات العام ٢٠٠٤، تراجع العدد الإجمالي للأطفال العاملين بما يعادل ٠,٦ نقطة مئوية، وتراجع نسبة الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال بنسبة ٠,٥ نقطة مئوية. ولكن، مع ذلك، بقيت الجهود المبذولة غير كافية لتحقيق أهداف الألفية في هذا المضمار، لا سيما القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، الذي وضعته منظمة العمل الدولية في العام ٢٠٠٦ كهدف واجب التحقيق بحلول العام ٢٠١٦[٣]. وكانت المنظمة قد بنت هذه الرؤية على أساس التقدم المحرز خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٤، ولكن الأزمات المتلاحقة منذ العام ٢٠٠٧ (أزمة أسعار المواد الغذائية، وأزمة أسعار النفط والمشتقات النفطية، وأخيرا الأزمة المالية والاقتصادية)، أدت إلى زيادة الفقر والتهميش على الصعيد العالمي، وبالتالي جعلت تلك الأهداف صعبة التحقيق ضمن المهلة المحددة لها.

بخلاف الظن السائد في صفوف الكثيرين الذين يساهمون في ظاهرة عمل الأطفال، لا يساهم الإدماج المبكر للأطفال في سوق العمل في تحقيق النتائج المرجوة وبالتالي يُعتبر الاستثمار في عمل الأطفال المبكر استثمارا خاسرا على الصعد كافة. فمن جهة، يعيش الطفل طفولة خطرة يسودها الحرمان من أبسط حقوقه كطفل، ومن جهة أخرى، يساهم إنخراط الطفل باكرا في سوق العمل وتسربه من التعليم في تعزيز بيئة الجهل والفقر، مما يفاقم بدوره ظاهرة عمل الأطفال، ويدخل بالتالي مجمل عملية التنمية في دوامة مفرغة. وقد أظهرت دراسة أجرتها منظمة العمل الدولية (٢٠٠٥) وجود نحو ٩ ملايين و٢٧٠ ألف طفل عامل في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، وأن إنهاء عمل هؤلاء الأطفال وتقديم خدمة تعليمية لائقة لهم يتطلب ١٣٩ دولاراً للطفل في هذه المنطقة. ومن شأن هذه الإستراتيجية، بعد ٢٠ سنة من تطبيقها، أن ترفع معدل النمو الإقتصادي السنوي بنسبة ٢٣٪ في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، علماً أن كل عام دراسي إضافي يزيد من دخل الطفل بمقدار (١١٪).

على ضوء ما تقدم، يصعب تقدير حجم عمل الأطفال في البلدان النامية عموما، وينطبق ذلك على سورية أيضا، خصوصا بالنسبة إلى الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم ١٥ سنة، وذلك لسببين: أولا، بسبب ندرة الإحصاءات حول هذا الموضوع، حيث أن مسوحات القوى العاملة في سورية تستوفي المعلومات عن الأفراد في سن الـ١٥ سنة وما فوق؛ وثانيا، بسبب صعوبة الحصول عمليا على هذا النوع من المعلومات، لأن عمل الأطفال يتمّ خارج إطار القانون، إذ تمنع القوانين في سورية عمل الأطفال قبل سن الـ١٥ سنة، وهذا ما يثني الطفل وأسرته وأرباب الأسرة إلى تجنّب الإفصاح عن عمل الطفل.

١-٢ أهمية الدراسة وأهدافها الأساسية

تمّ إعداد هذه الدراسة حول عمل الأطفال في سورية بطلب من وزارة الشؤون الاجتماعية، وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف). وتنبع الحاجة إلى هذه الدراسة من إدراك عميق لخطورة هذه المشكلة وتعارضها مع الحقوق المكفولة للطفولة في الدستور السوري وفي المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها سورية.

كما تنطلق هذه الدراسة من عدم توفّر دراسات حديثة ووافية حول هذه الظاهرة، لا سيما أن الأبحاث والمسوحات الإحصائية المنفذّة، من جانب المؤسسات العامة المختصة، لم تتناول موضوع عمل الأطفال كموضوع مستقل وقائم بذاته، بل تناولته من ضمن العديد من الموضوعات الأخرى، وخلصت في صدده إلى بيانات مقتضبة وغير كافية، إقتصرت على تحديد حجم ظاهرة عمل الأطفال من دون الخوض التفصيلي في أسبابها وخصائصها وتبعاتها، فيما إنكبت القليل من الدراسات بشيء من التحليل والتفصيل على هذه الظاهرة،

---

١ تقرير منظمة العمل الدولية الصادر عن المدير العام تحت عنوان «تسريع وتيرة اجراءات مكافحة عمل الأطفال»، تقرير المؤتمر ١ (ب) – الدورة ٩٩ للعام ٢٠١٠.

٢ المرجع السابق.

٣ المرجع السابق.

وانحصرت بمدينة معينة أو محافظة أو قطاع، من دون مقاربتها على مستوى سورية، بمناطقها كافة، مع استثناءات بسيطة. وتحاول هذه الدراسة توصيف ظاهرة عمل الأطفال، وتحليل أهمّ أسبابها وعواملها واستكشاف انعكاساتها على الطفل والمجتمع، وذلك بالاستناد إلى مقاربة تحليلية – تشاركية، تشمل جميع الأطراف المعنية بموضوع عمل الأطفال، وبخاصة الأطفال العاملين أنفسهم. ومن المؤكد أن هذه الدراسة لا تنفي الحاجة الماسة إلى إجراء مسح إحصائي شامل حول هذا الموضوع مستقبلا، بحيث تتكامل المقاربتان الكمية والنوعية لإعطاء أفضل النتائج.

وقد تحدّدت الأهداف الأساسية للدراسة، استنادا إلى العقد المبرم بين منظمة العمل الدولية ومؤسسة البحوث والاستشارات، على النحو الآتي:

- التعرف إلى الأسباب الأساسية الكامنة وراء عمل الأطفال في سورية؛
- العمل على كشف حيثيات العلاقة بين عمل الأطفال ومعدلات التسرب من التعليم؛
- الإحاطة بظروف عمل الأطفال بحسب متغيرات النوع الاجتماعي (ذكور- إناث)؛
- إبراز أهم النتائج المترتبة عن عمل الأطفال على الطفل والمجتمع؛
- بلورة المقترحات الآيلة إلى معالجة ظاهرة عمل الأطفال، والتي يفترض أن تترجم إلى خطط عمل من قبل الجهات المعنية.

١-٣ المنهجية

اتبعت الدراسة منهج التحليل والاستقصاء، وذلك في ظل ندرة البيانات الإحصائية حول هذه الظاهرة وغياب المسوحات الوطنية الشاملة. وقد تم التحليل على مستويين: **المستوى الأول** تناول عرض نتائج الدراسات المتاحة حول الظاهرة، ورصد وتحليل الجوانب التشريعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة بها، وهو ما اتخذ شكل بحث مكتبي؛ **والمستوى الثاني** تضمّن بحثا نوعيا تحليليا، استند إلى عمل ميداني تشاركي، عبر ورشات مجموعات نقاش مركّزة ومقابلات معمقة مع الأطراف المعنيين بعمل وتنشئة الأطفال، بمن فيهم الأطفال أنفسهم، مع تحليل مقارن لنتائج العمل الميداني مع نتائج البحوث والدراسات المنفذّة سابقا.

١-٣-١ البحث المكتبي

تمّ رصد وتحليل الدراسات المتاحة حول الموضوع، في الحقول المعرفية المختلفة (التشريعات والقوانين، الدراسات الإحصائية والاقتصادية، الأبحاث الاجتماعية، الخ). كما تمّ تجميع البيانات الإحصائية المتوفرة من مصادر ومراجع مختلفة، كي يصار إلى استخدامها في تحليل هذه الظاهرة، على المستوى السوري والدولي (كلما كان ذلك ممكنا). وتحدّد أهم هذه المراجع والمصادر البحثية، كالآتي:

- المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو للدراسات التطبيقية الدولية، اليونيسيف: **عمل الأطفال في سورية**، آب/أغسطس ٢٠٠٢. وقد اعتمدت هذه الدراسة على نتائج مسح الهجرة الداخلية المنفذ عام ٢٠٠٠، والذي وفّر بيانات واسعة عن خلفية أفراد الأسرة، وخصائص القوى العاملة الذين تبلغ أعمارهم ١٠ سنوات وأكثر. ومن أهم النتائج التي خلصت إليها الدراسة أن عدد الأطفال العاملين يقدر بحوالي (٢٦١) ألف طفل، أي ما نسبته (١٧،٨٪) من إجمالي عدد الأطفال في الفئة العمرية من ١٠-١٧ عاما، وتنخفض هذه النسبة إلى (١٠٪) مع استبعاد الأطفال العاملين في أنشطة ومنشآت عائلية.
- عبد الله أطوز: **أسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية**، (دراسة ميدانية لنيل درجة الماجستير في الإحصاء) ٢٠٠٥. وقد سلّطت هذه الدراسة الضوء على حجم عمل الأطفال في سورية، من خلال دراسة عيّنة من الأطفال العاملين الذين تتراوح أعمارهم بين (٨-١٤) سنة. وخلصت الدراسة إلى أن "ظاهرة عمل الأطفال تبدو حافلة بالدلالات القاسية من منظور حقوق الطفل، ومن منظور التنمية البشرية المستدامة، كما يبدو أنها أصبحت حالةً مألوفةً في المجتمع، حيث أخذت الأسر ذات الدخل المتوسط تدفع بأطفالها إلى سوق العمل، خصوصا خلال فترات العطلة الصيفية؛ وبدأت بذلك ظاهرة عمل الأطفال تمتد إلى الكثير من نشاطات القطاع غير الرسمي أو غير المنظّم – الذي يفتقر إلى أي شكلٍ من أشكال الحماية للطفل – بعد أن كانت تقتصر على المناطق الريفية والورش الحرفية في المدن".
- **بحث ميداني لمركز محافظة حمص**، ٢٠٠٦: وقد تضمن تحليلا إحصائيا لعدد الأطفال الداخلين إلى المركز عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥، حيث بلغت نسبة الأطفال الموقوفين بجريمة التهريب (بما فيها بيع السجائر الأجنبية) نحو ١٠,٨٪ عام ٢٠٠٤

و٠,٧٪ عام ٢٠٠٥. وقد ربط هذا البحث بين تقييد استيراد سلعة ما ورواج تهريبها وازدياد عدد الأحداث العاملين بها.

- المكتب المركزي للإحصاء، اليونيسيف: **المسح العنقودي المتعدد المؤشرات، ٢٠٠٦**. وتشير نتائج هذا المسح إلى أن ٤٪ من الأطفال في الشريحة العمرية (٥-١٤) سنة يعملون، وترتفع هذه النسبة لدى الأطفال الذكور إلى ٥٪ وتنخفض إلى٣ ٪ لدى الأطفال الإناث، كما ترتفع ظاهرة عمل الأطفال بشكل ملحوظ في صفوف المتسربين من المدرسة، وفي صفوف أطفال الريف وأطفال الأسر الفقيرة.
- شذا قضماني، **تحليل إحصائي لواقع عمل الأطفال في مدينة حلب، دراسة ميدانية، ٢٠٠٨** (لنيل درجة الماجستير في الدراسات السكانية). وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن ظاهرة عمل الأطفال تزداد مع ازدياد الشرائح العمرية، كما أن نسبة عمل الأطفال الريفيين الوافدين إلى المدينة تفوق نسبة عمل الأطفال الحضريين، إضافة إلى أن حوالى (٩٠٪) من الأطفال العاملين يعملون بدوام كامل.

١-٣-١ العمل الميداني التشاركي

استند فريق البحث إلى المقابلات المعمقة ومجموعات المناقشة المركزة، التي تعتمد عادة في الأبحاث الكيفية، حيث تم إجراء (٣٥) مقابلة معمقة، من بينها (١١) مقابلة مع الأهالي و(١١) مقابلة مع ممثلين عن الوزارات والجهات الحكومية المعنية، و(٣) مقابلات مع المنظمات الدولية المعنية، و(٤) مقابلات مع المنظمات غير الحكومية و(٧) مقابلات مع أرباب الأسر، بمن فيهم وسطاء بين الأطفال طالبي العمل والراغبين بتشغيل أولئك الأطفال، وبخاصة في مجال الخدمة المنزلية.

كما تم تنفيذ (٢٧) "مجموعة مناقشة" مركزة في مختلف المناطق السورية بما يشمل دمشق، ريف دمشق، درعا، حمص، اللاذقية، طرطوس، حلب، إدلب، دير الزور، والحسكة، بواقع مجموعتين على الأقل في كل منطقة. وقد استهدفت المجموعات بشكل أساسي:

- الأطفال السوريين العاملين بين عمر (١٠-١٥) سنة، وكذلك الأطفال الفلسطينيين والعراقيين (مجموعتان للفلسطينيين، المناطق الريفية والحضرية، وواحدة للعراقيين). وكذلك تم استهداف الأحداث الجانحين والفتيات الجانحات في نزاع مع القانون. وقد تمت، في إطار هذا العمل الميداني التشاركي، مراعاة تمثيل الأطفال وفق متغيّر النوع الإجتماعي والتوزع الجغرافي ومكان الإقامة (الريف- المدينة) والمهنة، بحسب ما سمحت به شروط الدراسة.
- الأهل بواقع مجموعة للأهل السوريين ومجموعة للفلسطينيين وأخرى للعراقيين.

بلغ عدد الأطفال الذين شملتهم جلسات عمل المجموعات المركّزة، (١٧٣) طفلاً وطفلةً، ذكوراً وإناثاً، من المناطق السورية كافة. وقد تم اختيار هذه "العيّنة" بشكل مختلف عما يتم في الأبحاث الإحصائية الكمية، لأنّ نتائج البحث الكيفي تبقى ذات طابع تأشيري، وهي ليست بالضرورة قابلة للتعميم.

وبالتحديد فقد تم الإعتماد في اختيار "العيّنة" على ما يسمى "عيّنة" "كرة الثلج" التي غالبا ما تستخدم في الأبحاث الكيفية، حيث قام فريق البحث، وعبر الاستعانة بأفراد من المجتمع المحلي في كل منطقة، بالوصول إلى بعض الأطفال العاملين وكذلك الأهالي، ومن خلالهم تم الوصول إلى أطفال عاملين آخرين، وهكذا تزايدت أعداد الأطفال العاملين كما يتزايد حجم كرة الثلج.

والسبب في اختيار هذه الآلية يعود إلى كون الفئات المستهدفة بالدراسة هم الأطفال العاملون ما دون ال ١٥ سنة، وهذه الفئة محظور عملها بالقانون، حيث يمكن معاقبة الأهل و/أو أصحاب العمل إذا ما وصل الأمر إلى القضاء. ومن هنا كان عامل الخوف كبيراً ومعيقاً في الوصول إلى هؤلاء الأطفال وأهاليهم، وكذلك عدم قبولهم الانضمام إلى مجموعات الحوار حتى بعد الوصول إليهم وطمأنتهم في كثير من الأحيان.

وبناءً عليه تتشكل خصائص العيّنة النهائية مما يلي:

- تتألف العيّنة من ٦١٪ من الذكور و٣٩٪ من الإناث
- يقطن معظم أطفال العيّنة في مناطق حضرية(٦٢٪) بينما يقطن الباقون (٣٨٪) في مناطق ريفية،
- ينتمي ٦٦٪ من الأطفال إلى الفئة العمرية ١٤-١٥، بينما يتوزع باقي العيّنة كما يلي: ٨,٥٪ في فئة ٩-١٠ سنوات، ٢٨,٣٪ في فئة ١١-١٣ سنة

١-٤ الإطار المفهومي للدراسة

يدور جدل واسع حول ظاهرة عمل الأطفال ونشأتها وتطورها، والموقف الواجب منها. ويتزامن هذا الجدل مع التباسات تطال المفاهيم والتعريفات المستخدمة، وتنعكس تباينا في الإحصاءات المعلنة عن حجم هذه الظاهرة. ولذلك من الأهمية بمكان تحديد ماهية "الطفل"، ومعنى عمل الأطفال، وطبيعة أسوأ أشكال عمل الأطفال، ومدى جواز تعميم نفس المفاهيم والتعاريف على كل المجتمعات ومختلف ظروف عمل الأطفال.

وتجنبا لمثل هذه الالتباسات، جرى تحديد الإطار المفهومي للدراسة بما يتناسب مع المفاهيم العلمية المتعارف عليها دوليا، وأهمها الآتي:

١- **مفهوم الطفل:** هو كل شخص لم يكمل الثامنة عشر من العمر، وذلك وفق اتفاقية الأمم المتحدة حول حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ ووفق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ حول أسوأ أشكال عمل الأطفال لعام ١٩٩٩؛

٢- **العمر:** اعتمدت الدراسة المجموعة العمرية ١٠-١٥ عاما، وذلك انسجاما مع قانون العمل السوري الذي يسمح بتشغيل الأحداث في بعض الأعمال في سن الـ١٥ عاما. هذا بالإضافة إلى أن الاتفاقية ١٣٨ تنص على أنه «لا يجوز ان يكون الحد الأدنى لسن العمل أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية، ولا يجوز في أي حال أن يقل عن ١٥ عاماً.»

٣- بناءً على تعريف البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال فإن عمل الأطفال هو "أي عمل يحرم الأطفال من طفولتهم وقدراتهم وكرامتهم ويحد من تطورهم الجسدي والعقلي. وهو بالتالي أي عمل:

- يشكّل خطراً عقلياً، جسدياً، إجتماعياً أو أخلاقياً على الأطفال،
- يؤثّر على تعليمهم عبر حرمانهم من الالتحاق بالمدرسة،
- إرغامهم على ترك المدرسة قبل الأوان،
- إجبارهم على التوفيق بين الالتحاق المدرسي وساعات طويلة من العمل المضني"[٤]؛

٤- **أسوأ أشكال عمل الأطفال:** بالإضافة إلى تعريف منظمة العمل الدولية لأسوأ أشكال عمل الأطفال، وصفت "أسوأ أشكال عمل الأطفال" بموجب المادة ٣ (د) من الاتفاقية رقم ١٨٢، وهي "الأشكال الخطرة من عمل الأطفال" وهي تتضمن حسب التوصية رقم ١٩٠ :

"(أ) العمل الذي يعرض الأطفال إلى الإيذاء الجسدي والنفسي أو الجنسي، (ب) العمل تحت سطح الأرض، وتحت الماء، وعلى ارتفاعات خطيرة، أو في الأماكن الضيقة، (ج) العمل مع الآلات الخطرة والمعدات والأدوات، أو التي تنطوي على حمل أو نقل الأحمال الثقيلة، (د) العمل في بيئة غير صحية والتي قد تعرّض الأطفال، على سبيل المثال، لمواد خطرة أو عناصر أو عمليات، أو لدرجات الحرارة ومستويات عالية من الضوضاء، أو اهتزازات ضارة بصحتهم، (ه) العمل في ظل ظروف بالغة الصعوبة، مثل العمل لساعات طويلة أو أثناء الليل أو العمل ضمن شروط متشددة عقديا من قبل صاحب العمل، على نحو غير معقول."[٥]؛

٥- **الطفل العامل (في هذه الدراسة لاعتبارات إجرائية/ميدانية):** هو الفرد الذي يتراوح عمره بين (٩-١٥) عاما، ذكراً كان أم أنثى ويعمل بانتظام بدوام كامل (كالطفل المتسرب من التعليم) أو بدوام جزئي (كالطفل غير المتسرب الذي يعمل بعد دوام المدرسة وفي العطل)؛

٦- **التوزع الجغرافي والقطاعي لعمل الأطفال:** يُقصد به توزع الأطفال العاملين في المناطق التي تتركز فيها النشاطات الاقتصادية، التي تشمل، في ما تشمله، أعمالا اعتبرتها الدراسة من أسوأ أشكال عمل الأطفال، وذلك بحسب المعطيات التي تم الحصول عليها؛

٧- **مستوى الأجر:** اعتبرت الدراسة الأجر على أنه الأجر النقدي أو العيني، بغض النظر إذا تقاضاه الطفل مباشرة أو عن

---

[٤] تعريف البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال (IPEC) متوفر على http://www.ilo.org/ipec/facts/lang–en/index.htm

[٥] المرجع نفسه، ص ١٩

طريق ذويه، وتم تحديد مستوى الأجر بالمقارنة مع الحد الأدنى القانوني للأجر المشترك بين جميع القطاعات الاقتصادية؛

٨- **المستوى التعليمي للأهل:** وقد تم تقسيمه إلى أربعة مستويات:

أ- الأمي: وهو الشخص الذي لا يتقن القراءة أو الكتابة.

ب- مستوى تعليم منخفض: ويشمل الشهادة الابتدائية وما دونها.

ت- مستوى تعليم متوسط: ويشمل الحاصلين على (إعدادية + ثانوية)

ث- مستوى تعليم مرتفع: ويشمل الحاصلين على شهادة المعهد المتوسط أو الجامعة وما فوق؛

٩- **المستوى التعليمي للطفل:** وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مستويات:

أ- الأمي: وهو الطفل الذي لم يدخل المدرسة إطلاقاً؛

ب- المتسرب: وهو الطفل الذي انقطع عن المدرسة ولم يعد لها خلال العام الدراسي؛

ت- الملتحق بالتعليم: وهو الشخص المنتظم بالتعليم حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة، بصرف النظر عن نيته في الاستمرار في التعليم أم لا؛

١٠- **يوم العمل:** وهو عبارة عن ست ساعات عمل ما عدا فترة الاستراحة، وبناء على ذلك تم تقسيم عدد ساعات عمل الأطفال إلى:

أ- ست ساعات فأقل: أي ما يعادل يوم عمل أو أقل؛

ب- من (٦-٩) ساعات: وهو ما يتراوح بين يوم عمل ويوم ونصف عمل؛

ت- (٩ ساعات فأكثر): وهو ما يزيد عن يوم ونصف عمل؛

١١- **التفكك الأسري:** وهو غياب أحد الأبوين، أو كلاهما، نتيجة وفاة أو انفصال أو هجر أو طلاق أو سفر لمدة تزيد عن ستة أشهر.

١-٥ فصول الدراسة

تشمل فصول الدراسة المواضيع التالية:

١- الفصل الأول يتناول الإطار الاقتصادي-الاجتماعي المحيط بظاهرة عمل الأطفال في سورية، وبشكل خاص ما تضمنته خطة التنمية الخمسية العاشرة من توجهات إزاء هذه الظاهرة؛

٢- الفصل الثاني يستعرض ويحلّل الإطار التشريعي المتصل بهذه الظاهرة والقوانين التي تنعكس مباشرة أو بشكل غير مباشر على عمل الأطفال، مع إجراء مقارنة بين التشريعات الدولية التي صادقت عليها سورية والقوانين والأنظمة المحلية المرعية الإجراء؛

٣- الفصل الثالث يعرض خصائص عمل الأطفال في سورية في ضوء نتائج الدراسات والإحصاءات المتاحة راهنا، على ندرتها؛

٤- الفصل الرابع يستكمل النقص الفادح في المعطيات الإحصائية المتاحة، استنادا الى ما توصّلت إليه الأعمال الميدانية (النوعية) من نتائج، عبر مجموعات المناقشة المركزة والمقابلات المعمقة التي تمّ تنفيذها في مختلف المناطق السورية؛

٥-الفصل الخامس يخلص إلى مجموعة من المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تكون أساساً لبرامج وخطط عمل تعالج ظاهرة عمل الأطفال وتحد من انتشارها.

٢. الاتجاهات الأساسية للتطور الاقتصادي والاجتماعي في الجمهورية العربية السورية

يهدف هذا الفصل إلى تحليل مكثّف للإطار العام للوضع الاقتصادي والاجتماعي في سورية، وبخاصة للجوانب ذات الصلة التي تؤثر في ظاهرة عمل الأطفال. فقد أظهرت الدراسات والبحوث المتعلقة بظاهرة عمل الأطفال ارتباط هذه الأخيرة بالواقع الديموغرافي عموما، وبمعدلات النمو السكاني المرتفعة واتساع حجم الأسر. كما أكدت وجود أشكال من الترابط بين تلك الظاهرة من جهة، ومستوى التطور الاقتصادي وإنتاجية العمل من جهة أخرى، سواء على المستوى الوطني أم على مستوى المحافظات والمناطق المختلفة. كذلك أبرزت تلك الدراسات الأثر المباشر والكبير الذي يخلّفه الفقر الأسري على ظاهرة عمل الأطفال، التي تتفاوت حدتها ودرجة انتشارها بحسب وجود أو عدم وجود سياسات وبرامج اجتماعية ملائمة.

ويحاول هذا الفصل من الدراسة استعراض وتحليل ما استقرت عليه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في سورية خلال السنوات الأخيرة، بهدف الإحاطة بالعوامل المحفّزة، أو غير المحفّزة، لانتشار ظاهرة عمل الأطفال، وصولا إلى تقدير حجم هذه الظاهرة ونسق انتشارها الجغرافي والقطاعي. ويتناول الفصل، في قسمه الأول، خصائص النمو السكاني ومعدلاته، والتوزع الجغرافي والعمري للسكان، إضافة إلى توزّع القوى العاملة بحسب مستويات التعليم والنشاط الاقتصادي. ويسلّط الضوء في قسمه الثاني على سمات النمو الاقتصادي والإنتاج والاستثمار على المستوى الكلي، وانعكاساتها على موضوع الفقر.

٢-١ الخصائص الديموغرافية

قُدّر عدد سكان سورية في العام ٢٠٠٩ بما يوازي ٢٠١٢٥[٦] ألف شخص، مما يعكس معدل نمو سنوي وسطي يعادل ٢,٣٪ سنوياً خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩، وذلك انطلاقا من تعداد السكان لعام ٢٠٠٤ الذي قدّر عدد المقيمين آنذاك بنحو ١٧٩٢١ ألف مقيم. ويذكر أن معدل النمو السكاني السنوي كان قد بلغ ٢,٤٥٪ خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٥، مما يشير إلى تباطؤ نسبي في هذا المعدل لاحقا، وإن كان هذا الأخير لا يزال يعتبر مرتفعا إذا ما قورن بالمعدلات السائدة في العديد من بلدان المنطقة. والواقع أن هذا التباطؤ النسبي يندرج في إطار الاتجاه الطويل الأجل لتراجع معدل النمو السكاني في سورية من نحو ٣,٣٪ سنويا خلال الفترة ١٩٨١-١٩٩٤[٧]، إلى نحو ٢,٧٪ سنويا[٨] خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٠. ويُعزى هذا التراجع في معدلات النمو السكاني إلى العديد من العوامل التي سادت منذ الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، وكان لها تأثير كبير على معدلات الخصوبة الكلية، مثل ارتفاع سن الزواج الأول، وازدياد الصعوبات المعيشية التي تواجهها الأسر، إضافة إلى تنامي معدلات الهجرة الخارجية في السنوات الأخيرة، حيث طاولت ٥,٦٪ من السكان عام ٢٠٠٠ و٦,٩٪ عام ٢٠٠٥ ومن ثمّ ٩,٨٪ عام ٢٠١٠[٩].

إلا أن هذا التراجع في معدلات النمو السكاني، الذي يعكس سمة أساسية من سمات عصر التحوّل الديموغرافي في سورية (كما في غيرها من البلدان)، يبقى غير كاف، إذا ما نظر إليه من زاوية المقارنات الدولية المتاحة. مع ذلك، فإن وتيرة التراجع تبدو كأنها تتجاوز سرعة التغيّر في وعي الصحة الإنجابية، وتتجاوز كذلك سرعة التحسن في مستوى تعليم السكان، وبخاصة الإناث منهم، مع العلم أن هذين العاملين يضطلعان بدور حاسم في تقليص معدلات الخصوبة والولادات. وقد أدى التراجع في معدلات النمو السكاني إلى تغيّر في التركيبة الديموغرافية للسكان، حيث أصبحت نسبة الأطفال دون ١٥ عاما تشكل نحو ٣٧,٥٪ من إجمالي السكان عام ٢٠٠٩ مقابل ٣٩,٥٪ في العام ٢٠٠٤ و٤٨,٤٪ في العام ١٩٨١. وفي الوقت نفسه، حافظت نسبة السكان بعمر ٦٥ عاما وأكثر على حصتها النسبية من إجمالي السكان، في حدود ٣,٣٪ بين عامي ١٩٨١ و٢٠٠٤، وانعكس ذلك تراجعا في معدل الإعالة العمرية من ١٠٧٪ عام ١٩٨١ إلى ٩١٪ عام ١٩٩٤ و٧٥٪ عام ٢٠٠٤، نتيجة ارتفاع وزن القوى العاملة في هرم السكان من ٤٨٪ عام ١٩٨١ إلى ٥٧٪ عام ٢٠٠٤[١٠]. وفي عام ٢٠٠٩، كانت القوى العاملة في المناطق الحضرية تعادل ٦٠٪ من السكان مقابل ٥٦٪[١١] في المناطق الريفية.

ومن الملاحظ أن التغيّرات الديموغرافية لم تكن متجانسة جغرافيا، بالنظر إلى التفاوت الكبير في خصائص البنية الاقتصادية والاجتماعية للمناطق المختلفة. فالتراجع في معدلات النمو والخصوبة لم يكن متساويا ما بين المناطق الريفية والحضرية. ففي عام ٢٠٠٩، قُدّرت نسبة الأطفال دون الـ١٥ عاما بنحو ٤٠٪ من إجمالي المقيمين في المناطق الريفية مقابل ٣٦٪ من المقيمين في المناطق

٦ المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩ المكتب المركزي للإحصاء، دمشق، ٢٠٠٩، الجداول٢/٥ و٦/٢ و١٠/٢

٧ المرجع السابق

٨ المرجع نفسه

٩ United Nations, Department of Economic and Social Affairs, Population Division (2009) Trends in- International Migrant Stock: The 2008 Revision (United Nations database, POP/DB/MIG/Stock/Rev.2008).

١٠ تعداد السكان لأعوام ١٩٨١ و١٩٩٤ و٢٠٠٤، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق

١١ السكان حسب فئات السن والجنس (حضر وريف) بالألوف عام ٢٠٠٩، حسب بيانات الأحوال المدنية، تقرير حالة السكان الثاني قيد الإعداد، هيئة شؤون الأسرة ٢٠١٠

الحضرية. وبيّنت نتائج التعداد العام للسكان لعام ٢٠٠٤ أن الخصوبة الكلية كانت تبلغ ٤,١ في المناطق الريفية في مقابل ٣,١٩٪ في المناطق الحضرية [١٢]. وتبعا لذلك، تباينت معدلات النمو السكاني بحسب المدن والأرياف، وسجّلت المحافظات التي يطغى عليها الطابع الريفي، معدلات نمو أعلى من تلك التي شكل فيها الحضر الجزء الأكبر من سكانها. وانعكس ذلك على الحصص النسبية للمحافظات من إجمالي السكان، فتراجع الوزن النسبي لدمشق والسويداء وطرطوس واللاذقية، وتزايد وزن ريف دمشق وحلب ودير الزور والرقة. وبالرغم من عدم توقف حراك السكان وهجرتهم الداخلية، فإن أثر معدلات النمو السكاني في معظم المحافظات فاق بتأثيره أرصدة الهجرة الخارجة أو الداخلة إليها، مما يعني أن التحركات السكانية الداخلية والخارجية لم تكن كبيرة بدرجة كافية لتلغي أثر النمو السكاني.

جدول ١ : معدلات نمو السكان السنوية حسب المحافظات: ١٩٨١-١٩٩٤، ١٩٩٥-٢٠٠٠، و٢٠٠٠-٢٠٠٥

المحافظة	معدل النمو السنوي بالألف		
	١٩٨١- ١٩٩٤	١٩٩٥-٢٠٠٠	٢٠٠٠-٢٠٠٥
دمشق	١٨	١٤,٧	١٣,٣
ريف دمشق	٤٥,٩	٣٧,٦	٣٤,١
حلب	٣٦,١	٢٩,٥	٢٦,٨
حمص	٣١,٦	٢٥,٩	٢٣,٥
حماة	٣١,١	٢٥,٤	٢٣
اللاذقية	٢٣,٦	١٩,٣	١٧,٥
دير الزور	٤٣,٦	٣٥,٧	٣٢,٤
إدلب	٣٤,٨	٢٨,٥	٢٥,٩
الحسكة	٣٣,١	٢٧,١	٢٤,٦
الرقة	٣٥,٩	٢٩,٤	٢٦,٧
السويداء	٢٣	١٨,٨	١٧,١
درعا	٤٠,٣	٣٣	٢٩,٩
طرطوس	٢١,٩	١٧,٩	١٦,٢
القنيطرة	٤٨,٨	٣٩,٩	٣٦,٢
المجموع	٣٣	٢٧	٢٤,٥

٢-١-١ الهجرة الداخلية والخارجية

شهدت محافظة ريف دمشق نموا كبيرا ومتواصلا بين عامي ١٩٨١ و٢٠٠٤، بفعل الهجرة الوافدة من دمشق ومن المحافظات الأخرى (ما يقارب ٢٩٪ هجرة داخلة خلال الفترة ١٩٩٤-٢٠٠٤ [١٣]). أما دير الزور ودرعا فشكلتا مثالا للهجرة الخارجة [١٤]، رغم استمرار نموهما السكاني بمعدلات أعلى من معدل النمو الوسطي الوطني (دير الزور ٣٢,٣ بالألف و درعا ٢٩,٩ بالألف). وتراجع وزن دمشق من ١٢,٣٪ من إجمالي السكان عام ١٩٨١ إلى ١٠,١٪ عام ١٩٩٤ و٨,٧٪ عام ٢٠٠٤ [١٥]، مقابل ازدياد حصة ريف دمشق من ١٠,١ إلى ١١,٩٪ و١٢,٧٪ خلال السنوات المذكورة تباعا. كذلك ازدادت حصة حلب من ٢١,٦٪ عام ١٩٩٤ إلى ٢٢,٦ عام ٢٠٠٤، ودير الزور من ٢,٥٪ عام ١٩٩٤ إلى ٥,٦٪ عام ٢٠٠٤ [١٦]. وإذا كانت الأوزان النسبية لجميع المحافظات قد تغيّرت، بنسبة أو أخرى، إلا أن أشدّ التغيرات هي تلك التي طاولت دمشق وريف دمشق وحلب واللاذقية وطرطوس والسويداء، حيث تراجعت أوزانها النسبية جميعها، ما عدا ريف دمشق وحلب اللتين ازداد وزنهما النسبي.

---

١٢ المرجع السابق الجدول ٢/٨ ص ٤٢

١٣ الهجرة الداخلية في سورية ، المكتب المركزي للإحصاء دمشق، غير محدد التاريخ

١٤ المرجع السابق، ص ٩

١٥ المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩ الجدول رقم ٦/٢ ص ٤٠

١٦ المرجع السابق.

وقد أسهمت الهجرة الداخلية في تعديل معدلات النمو الديموغرافي في مختلف التجمعات السكانية في سورية، مع الإشارة إلى أن معظم المهاجرين كانوا عموما من الفئات الشابة. وبحسب تركيبة المهاجرين في تلك التجمعات، يتبيّن أن معظم الهجرات انطوت على هجرة أسرية وليس على هجرة فردية. وبالرغم من تقارب التركيبة الجنسية والديموغرافية للمجتمعات المهاجرة مع التركيبة الجنسية والديموغرافية للمجتمعات المحلية، فإن فتوة الفئات المهاجرة قد أسهمت في رفد معدل النمو السكاني للتجمع السكاني. ويشار إلى أن الهجرة الداخلية قد تباطأت خلال الفترة ١٩٩٤-٢٠٠٤ مقارنة مع الفترات السابقة [١٧]. فقد بلغ مجموع الذين غيّروا أماكن إقامتهم خلال العقد ١٩٩٤-٢٠٠٤ نحو ٢٣١ ألف مواطن، أي ما يعادل ١,٨٪ من إجمالي السكان، في حين بلغ عدد الذين غيّروا إقامتهم في العشرية التي سبقت العام ١٩٩٤ نحو ٣٥٤ ألف شخص، أي ٢,٦٪ من إجمالي السكان لعام ١٩٩٤[١٨]. ويلاحظ أن الهجرة، رغم تباطؤ وتيرتها، قد اتخذت اتجاها جديدا، حيث تمّت من مراكز المحافظات في اتجاه باقي المناطق الحضرية، عاكسة بذلك الإشباع النسبي في المناطق المحيطة بالمدن وغياب فرص العمل فيها. ونشأ نتيجة ذلك اتجاه جديد نحو قيام مراكز حضرية اقتصادية جديدة، حيث ازداد صافي الهجرة إلى باقي الحضر بنحو ٤٤٪ عام ٢٠٠٤ مقارنة بعام ١٩٩٤[١٩]. ويؤكد استمرار الهجرة، بغض النظر عن وجهة المهاجرين، تزايد الهجرة من الريف إلى المدينة بشكل عام [٢٠].

وتتأثر اتجاهات الهجرة الداخلية بنسق التغيّرات الاقتصادية والنمو الاقتصادي بشكل عام. فالعامل الاقتصادي حافز رئيسي للهجرة، حيث تترافق معدلات النمو الاقتصادي المرتفعة عادة مع حركة نشيطة للسكان وارتفاع في معدلات الهجرة الداخلية. وتبيّن المعطيات الإحصائية المتعلقة بالهجرة (لعام ٢٠٠٤) وجود مشكلة توافر الإسكان وارتفاع البطالة في مراكز المدن نتيجة التباطؤ في معدلات النمو الاقتصادي خلال النصف الثاني من التسعينيات، وقد تفاقمت هذه المشاكل مع تباطؤ إجمالي معدلات الهجرة الداخلية و حدوث تحوّل في اتجاه الهجرة من مراكز المدن إلى التجمعات الحضرية، سواء القريبة من تلك المدن أو البعيدة عنها. يضاف إلى ذلك تزايد الهجرة في الوقت نفسه من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية، ليس بفعل النمو الاقتصادي الكبير في المناطق الحضرية، وإنما نتيجة استمرار التدهور في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لسكان الريف عموما. وقد جاءت نتائج المسوحات حول البطالة والفقر لتؤكد واقع أزمة الريف السوري بشكل عام، وبخاصة في المناطق الريفية الشمالية الشرقية والجنوبية (ويؤكد هذا الاستنتاج ما حصل من هجرة كبيرة من ريف المنطقة الشمالية الشرقية نتيجة استمرار الجفاف عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩). ويتضح من ذلك أن عملية التنمية خلال العقدين الماضيين لم تتميز بالعمق والشمول على نحو يتيح الحدّ من التفاوت بين المناطق، وكذلك بين الفئات والشرائح الاجتماعية المختلفة، بحسب ما استنتجه تقرير الفقر لعام ٢٠٠٤، الذي أظهر تزايد الفروقات في توزيع الدخل في سورية مقارنة بالمرحلة السابقة (١٩٩٦- ١٩٩٧).

٢-١-٢ حجم الأسرة

تراجع متوسط عدد أفراد الأسرة في سورية من ٦,٢٥ فردا، بحسب تعداد عام ١٩٩٤، إلى ٥,٥٥ فردا في تعداد عام ٢٠٠٤[٢١]. مع ذلك، فإن نمط الأسرة الكبيرة والأسرة العديدة الأبناء ما زال سائدا في الكثير من المناطق السورية، حيث بلغ هذا المتوسط ٨ أفراد في كل من مدن دير الزور والحسكة والرقة، وتجاوز هذه العتبة في معظم باقي مناطق الريف السوري. أما في مدن مثل دمشق وطرطوس والسويداء، فقد انخفض متوسط عدد أفراد الأسرة إلى ما يقارب ٦ أفراد[٢٢]. ورغم التراجع العام، يبقى هذا المعدل مرتفعا نسبيا، وهو أمر ينطوي على دلالات مهمة، لجهة علاقته المباشرة أو غير المباشرة بظاهرات انتشار الفقر وعمل الأطفال وسوء التغذية والتسرب من التعليم. وقد أظهر المسح، الذي تناول مداخيل الأسرة ونفقاتها لعام ٢٠٠٤، وجود علاقة مباشرة أو غير مباشرة بين عدد أفراد الأسرة والفقر، وتزايد فقر الفقراء مع تزايد حجم الإعالة، إذ كلما ارتفع عدد أفراد الأسرة فرداً واحداً ارتفعت نسبة الفقر بمقدار (٣٪)"[٢٣]. وتشير المسوحات الأخيرة إلى تزايد معدلات الفقر في البلاد (بنسبة ٧٪ عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧[٢٤] مقارنة بعام ٢٠٠٤)، وكذلك إلى تزايد معدلات البطالة عام ٢٠٠٩ مقارنة بالسنوات السابقة، مما يؤكد عدم كفاية معدلات النمو الاقتصادي، واستمرار بعض أوجه الخلل في توزيع ثمار النمو جغرافيا واجتماعيا. ومن الثابت أن استمرار معدلات النمو السكاني المرتفعة نسبيا يتطلب معدلات نمو اقتصادي أعلى وأكثر استقراراً واستدامة من المعدلات المحققة. بمعنى آخر، يساهم التفاوت الكبير في معدلات النمو بين عام وآخر والتقلبات في الدخل في مفاقمة فقر الأسر الهشة اقتصاديا، وهو ما يشكل سببا رئيسيا لعمل الأطفال وتسربهم المدرسي.

---

[١٧] الهجرة الداخلية في سورية، المكتب المركزي للإحصاء دمشق، غير محدد التاريخ
[١٨] المرجع نفسه، ص ٥
[١٩] المرجع السابق
[٢٠] المرجع السابق
[٢١] تحليل الوضع الراهن للطفولة في سورية ٢٠٠٨، الهيئة السورية لشؤون الأسرة، صندوق الأمم المتحدة للطفولة، دمشق ص ٣٥
[٢٢] التعداد العام للسكان لعام ٢٠٠٤ ، المكتب المركزي للإحصاء دمشق
[٢٣] حالة سكان سورية(التقرير الوطني الأول ٢٠٠٨)، الهيئة السورية لشؤون الأسرة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، دمشق ٢٠٠٨ ص ٢٠٨
[٢٤] تقرير، الفقر، والنمو، وتوزيع الدخل في سورية (٢٠٠٤-٢٠٠٨)، دراسة قطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، هبة الليثي وخالد أبو اسماعيل حزيران ٢٠٠٨ الملخص التنفيذي، (تقرير لم يعتمد رسميا حتى تاريخه)

٢-١-٣ خصائص التعليم

يشكل رأس المال البشري العامل الأكثر أهمية لتحقيق النمو المستدام وفق نظريات النمو الحديثة، وقد بذلت سورية جهودا ملموسة من أجل توفير التعليم العام والمجاني، كما أصدرت قانون التعليم الإلزامي. وقد تمّ عام ٢٠٠٢ تمديد مرحلة التعليم الأساسي إلى نهاية المرحلة الإعدادية، وأصبحت مرحلة التعليم الأساسي ٩ سنوات دراسية عوضاً عن ٦ سنوات كانت تشمل مرحلة التعليم الابتدائي. وبنتيجة هذه الجهود، تراجع معدل الأمية بالنسبة إلى الشريحة العمرية ١٥ عاما فأكثر، من ٢٧٪ عام ١٩٩٤ [٢٥] إلى نحو ١٩٪ عام ٢٠٠٤ [٢٦]، مع الإشارة إلى أن هذا المعدل تراجع عام ٢٠٠٥ إلى ١٦٪، ليعود فيرتفع عام ٢٠٠٨ إلى ١٦,٨٪ [٢٧]. ويخفي المعدل الوسطي للأمية التباين بين الذكور والإناث والريف والحضر، حيث مازال معدل أمية الإناث أعلى من معدل أمية الذكور، إذ بلغ ٩,٩٪ للذكور و٢٤٪ للإناث عام ٢٠٠٨ [٢٨]. كما تباينت معدلات الأمية بين المحافظات، أدنى المعدلات في دمشق والسويداء وأعلاها في الرقة ودير الزور.

جدول ٢ : نسبة الأمية للسكان في سن ال ١٥ وأكثر حسب المحافظات والنوع الإجتماعي (٢٠٠٨)[٢٩]

المحافظة	ذكور	إناث	مجموع
دمشق	٤,٦	١٠,٤	٧,٥
حلب	١٥,٥	٣٢,٦	٢٣,٩
ريف دمشق	٥,٥	١٦,٣	٩,٣
حمص	٥,١	١٧,٣	١١,١
حماه	٦,٩	٢٠	١٣,٣
اللاذقية	٦	١٦,٥	١١,٢
إدلب	١٠,٦	٢٥,٥	١٧,٩
الحسكة	١٧,٣	٣٩,٤	٢٨,٣
دير الزور	١٩,١	٤٤,٢	٣١,٦
طرطوس	٥,٥	١٧,٤	١١,٤
الرقة	١٨,٦	٤٨,٦	٣٢,٨
درعا	٥,٣	١٦,٤	١٠,٨
السويداء	٢,٨	١٣,٩	٨,٦
القنيطرة	٨,٦	٢٠,٧	١٤,٥
المجموع	**٩,٩**	**٢٤**	**١٦,٨**

ويتشابه هذا التباين في معدل الأمية مع التباين في المستويات التعليمية الأخرى. فقد بلغ وسطي الحاصلين على تعليم جامعي في سورية عام ٢٠٠٧ نحو ٤,٢ ٪ من السكان، ١٥ سنة فأكثر، فيما بلغت نسبتهم في الريف ٢,٤٪ وفي الحضر ٥,٨٪. ووصلت هذه النسبة في دمشق إلى ١٠,٢٪ وفي اللاذقية إلى ١٠,٩٪ وفي طرطوس إلى ٩,٥٪، في مقابل ٣,٩٪ في الرقة (الحضر) و٣,٤٪ تقريبا في حضر دير الزور و٢,٨٪ [٣٠] في حضر الحسكة، بينما إنخفضت هذه النسب إلى نحو النصف في ريف تلك المحافظات. وبلغ وسطي الذكور الحاصلين على تعليم جامعي في سورية عام ٢٠٠٧ نحو ٥,٤٪ من الذكور مقابل نحو ٣٪ تقريبا للإناث، ويتطابق هذا التوزع للمستويات التعليمية عكسيا مع مستويات الأمية [٣١]، كما يتطابق أيضا مع خارطة الفقر التي بيّنت تركز الفقر على نحو أوسع في المنطقة الشمالية الشرقية [٣٢]، حيث

---

[٢٥] التعداد العام للسكان لعام ١٩٩٤ ، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق الجدول رقم ٤
[٢٦] التعداد العام للسكان والمساكن لعام ٢٠٠٤، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق مؤشرات سكان ومساكن وفقر التعداد العام للسكان ٢٠٠٤
[٢٧] إدارة التنمية البشرية هيئة تخطيط الدولة ٢٠١٠
[٢٨] المرجع السابق
[٢٩] المرجع السابق
[٣٠] مسح سوق العمل لعام ٢٠٠٧ المكتب المركزي للإحصاء، دمشق الجدول رقم ٢
[٣١] المرجع نفسه
[٣٢] الفقر في سورية ١٩٩٦- ٢٠٠٤ ، هبة الليثي وخالد أبو إسماعيل، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دمشق حزيران ٢٠٠٥ ، ص ١٠

سُجّلت أدنى مستويات التعليم بحسب المعطيات المتاحة. ومن الناحية النظرية، يشكّل عمل الأطفال أشد نتائج الأمية والفقر والتسرب المدرسي إيلاماً.

٢-١-٤ الفقر

لم تحظ دراسات الفقر في سورية باهتمام كاف، والدراسة الأولى التي حاولت رسم خارطة الفقر في سورية تحققت عام ٢٠٠٤ بالتعاون بين هيئة تخطيط الدولة والمكتب المركزي للإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من الاستنتاجات، أهمها أن نسبة السكان الذين لم يستطيعوا في تاريخ الدراسة (٢٠٠٣-٢٠٠٤) تلبية احتياجاتهم الأساسية (الفقر الشديد)، وهم المتوضعون أسفل خط الفقر الأدنى، قد بلغت ١١,٤٪ أو ما يزيد عن ٢ مليون شخص. في المقابل، بلغت نسبة الأفراد عند خط الفقر الأعلى، الذي يقيس الاحتياجات الأساسية وليس الغذائية فقط (الفقر الإجمالي)، ما يقارب ٣٠٪، مع الإشارة إلى أن توزع الفقر كان أكثر تركزا في الريف منه في الحضر. فنحو ٦٢٪ من الفقراء يتركزون في الريف، علما بأن سكان الريف يشكلون أقل من ٥٠٪ من إجمالي السكان. وبلغ معدل الفقر في ريف المنطقة الشمالية والشرقية (إدلب، حلب، الرقة، دير الزور، الحسكة) ١٧,٩٪، وارتفع معدل الفقر الأعلى إلى ٣٥,٨٪ من سكان المنطقة الشمالية الشرقية، وهي المنطقة الأكثر فقرا في سورية.

جدول ٣: معدل الفقر حسب المحافظات وفق خارطة الفقر لعام ٢٠٠٤[٣٣]

دمشق	٤,٧٥	إدلب	٩,٨١
ريف دمشق	٥,٤٤	الحسكة	١٠,٠٩
حلب	١٩,٨٨	الرقة	١٧,٥٩
حمص	٩,٠٢	السويداء	١٧,٧٢
حماه	١١,٥٧	درعا	١٥,٤٣
اللاذقية	١١,٥٥	طرطوس	٦,٩٤
دير الزور	٤,٧	القنيطرة	١٤,٨٥
المجموع		١١,٤	

وقد بيّن تحليل المعطيات وجود ارتباط قوي بين الفقر والأسر العديدة الأبناء، وكذلك بين الفقر والتعليم، حيث لم يحصل ٨١,٣٪ من الفقراء على الحد الأدنى من التعليم (التعليم الابتدائي). واستنتجت الدراسة أن نسبة من العاملين بأجر كانوا ضحية الفقر نتيجة تدني مستوى الأجور، وبخاصة في القطاع غير المنظم، في حين لم يتبين بشكل واضح الارتباط بين البطالة والفقر، نتيجة عجز الفقراء في سورية عن تحمل البطالة بالنظر إلى عدم وجود نظام لتعويض البطالة، وإلى ضعف شبكات الأمان الاجتماعي القائمة، وما يؤكد ذلك وجود ترابط بين فقر الدخل والعمل في القطاع غير المنظم. وتبيّن الدراسة، من جهة أخرى، وجود ترابط بين النوع الاجتماعي والفقر، حيث أن الأسر التي ترأسها نساء تعاني من أوضاع أكثر هشاشة وفقرا من أوضاع الأسر المماثلة التي يرأسها ذكور.

ونتيجة غياب الدراسات حول الفقر سابقا، إستحال التعرف، من خلال هذه الدراسة، على المسار التاريخي للفقر، غير أن تلازم الفقر مع الأمية وتدني المستوى التعليمي يوضحان جوانب من هذا المسار الذي تصنعه الحلقة المفرغة للفقر والأمية. وقد استنتجت الدراسة أيضا أن الفقر المدقع في سورية غير منتشر، وأن مجموعة من البرامج الهادفة الموجهة إلى البؤر الأكثر فقرا يمكن أن تغيّر الصورة وبتكاليف محدودة. إلا أن وجود ٢٠٪ من السكان مباشرة فوق خط الفقر الأدنى، يشير إلى أن أية أزمة اقتصادية أو ارتفاع في الأسعار يمكن أن يدفع هؤلاء إلى ما دون خط الفقر الأدنى. وثمة دلائل في هذا الاتجاه، نتيجة ما أفرزته بعض السياسات الاقتصادية المتبعة في السنوات

[٣٣] المرجع السابق الشكل البياني ص ٤٥

الأخيرة، فضلا عن عوامل الجفاف، ونزوح لعشرات آلاف الأسر من المنطقة الشمالية الشرقية إلى المدن الكبرى أو إلى ريف المنطقة الجنوبية أو خارج البلاد. وتشير المعطيات الأولية لدراسات دخل ونفقات الأسرة لعام ٢٠٠٧، إلى ارتفاع معدلات الفقر إلى ١٢,٢٪، كما تبرز العلاقة بين فقر الأطفال وأميتهم وتسربهم من التعليم، حيث يشكّل الفقر الأسري عاملا مهما في انخراط الأطفال في سوق العمل، وبخاصة في المناطق الحضرية. ويشار إلى أن زيادة الفقر قد ترافقت مع زيادة التفاوت في توزيع الدخل الذي ارتفع من ٠,٣٣٪ عام ١٩٩٧ إلى ٠,٣٧٪ عام ٢٠٠٤، وقد أنفقت شريحة ال ٢٠٪ الأفقر من السكان، التي تعيش ما دون خط الفقر الأدنى، ما يعادل ٧٪ من إجمالي الإنفاق الأسري، في حين أنفقت شريحة الـ٢٠٪ الأغنى ما يعادل ٤٥٪ من إجمالي الإنفاق.[٣٤]

٢-١-٥ التسرب من التعليم وعمل الأطفال

يبرز التسرب من التعليم كمؤشر هام وكمصدر رئيسي لعمل الأطفال. وقد تساعد معرفة حجم هذه الظاهرة (التسرب) في تقدير حجم عمل الأطفال وعدد الأطفال العاملين، إلا أن بيانات وزارة التربية تظهر نسب تسرب متفاوتة من منطقة إلى أخرى ومن صف إلى آخر خلال مرحلة التعليم الأساسي. ويتبيّن في بعض الحالات، من خلال تتبع معدلات التسرب بحسب الإحصاءات الرسمية المتاحة، عدم موثوقية البيانات. فالتسرب يرتبط، حسب المشاهدات والشهادات، بعاملين رئيسيين، هما الفقر وتدني نوعية التعليم، المرتبطين بدورهما بضعف كفاءة العملية التعليمية في جوانبها المختلفة، إضافة الى عوامل أخرى مثل بعد المسكن عن المدرسة ووجود اتجاه في بعض البيئات نحو عدم تعليم الإناث. ولكن، رغم تعدد الأسباب، يبقى الفقر السبب الرئيسي لمغادرة الأطفال، وبخاصة الذكور منهم، المدرسة إلى سوق العمل. وهذا ما يقود منطقيا إلى الاستنتاج أن أطفال المناطق الفقيرة هم عرضة أكثر من غيرهم للتسرب من التعليم بهدف دعم دخل الأسرة، وأحيانا للإنفاق على الأسرة، كونهم الوحيدين الذين يحصلّون دخلا. إلا أن هذا الاستنتاج المنطقي يصطدم بما تظهره بيانات التسرب الرسمية من وجود ترابط عكسي مع الفقر (٢٤,٥٣٥)[٣٥]، حيث زيادة الفقر تؤدي إلى تراجع معدلات التسرب من التعليم، مما يدعو إلى التساؤل حول مدى موثوقية البيانات الإحصائية الرسمية.

جدول ٤: نسبة التسرب من التعليم الأساسي ٢٠٠٩ / ٢٠١٠[٣٦]

المحافظة	قطاع التعليم	بنين	بنات	مجموع	معدل الفقر حسب خط الفقر الأدنى ٢٠٠٤
دمشق	المجموع	٧,٨٪	٥,٠٪	٦,٤٪	٤,٧٥
ريف دمشق	مدن	٥,٤٪	٤,١٪	٤,٨٪	٥,٤٤
	ريف	١٠,٥٪	٥,٩٪	٨,٢٪	
	المجموع	٧,٩٪	٥,٤٪	٦,٦٪	
حلب	مدن	٢,٩٪	٢,٠٪	٢,٥٪	١٩,٨٨
	ريف	٢,٦٪	٢,٨٪	٢,٧٪	
	المجموع	٢,٧٪	٢,٦٪	٢,٦٪	
حمص	مدن	٣,٨٪	٢,٠٪	٢,٩٪	٩,٠٢
	ريف	١,٨٪	١,٤٪	١,٦٪	
	المجموع	٢,٥٪	١,٩٪	٢,٢٪	
حماه	مدن	٢,٥٪	٢,٤٪	٢,٤٪	١١,٥٧
	ريف	١,٠٪	١,٢٪	١,١٪	
	المجموع	١,٥٪	١,٥٪	١,٥٪	
اللاذقية	مدن	١,١٪	٠,٨٪	٠,٩٪	١١,٥٥
	ريف	٢,٢٪	١,٢٪	١,٧٪	
	المجموع	٢,٧٪	١,١٪	١,٩٪	

[٣٤] المرجع السابق ص ٦

[٣٥] مكتب الإحصاء المركزي يتعاون مع لجنة التخطيط الوطنية والفافو من أجل إعداد تقرير جديد للعامين ٢٠٠٨/٢٠٠٩ بشأن توزع دخل الأسر ونفقاتها وتوزع الفقر في سورية.

[٣٦] وزارة التربية، تموز/يوليو ٢٠١٠

دير الزور	مدن	٣,٥٪	٢,٧٪	٣,١٪	٤,٧
	ريف	٣,٤٪	٣,٣٪	٣,٤٪	
	المجموع	٣,٣٪	٣,٠٪	٣,٢٪	
إدلب	مدن	٥,٢٪	٤,٢٪	٤,٧٪	٩,٨١
	ريف	٤,٠٪	٤,٥٪	٤,٢٪	
	المجموع	٤,٣٪	٤,٤٪	٤,٣٪	
الحسكة	مدن	٤,٣٪	٣,٣٪	٣,٨٪	١٠,٠٩
	ريف	٣,٠٪	٣,٠٪	٣,٠٪	
	المجموع	٣,٤٪	٣,١٪	٣,٣٪	
الرقة	مدن	٢,٦٪	١,٥٪	٢,١٪	١٧,٥٩
	ريف	١,٥٪	١,٦٪	١,٥٪	
	المجموع	١,٨٪	١,٨٪	١,٨٪	
السويداء	مدن	٨,٠٪	٣,٦٪	٥,٩٪	١٧,٧٢
	ريف	٤,٩٪	٢,٤٪	٣,٧٪	
	المجموع	٥,٢٪	٢,٣٪	٣,٨٪	
درعا	مدن	٢,٨٪	٢,٠٪	٢,٤٪	١٥,٤٣
	ريف	٢,٨٪	٢,١٪	٢,٥٪	
	المجموع	٢,٨٪	٢,٠٪	٢,٤٪	
طرطوس	مدن	٢,٤٪	١,٣٪	١,٩٪	٦,٩٤
	ريف	٢,٣٪	٠,٨٪	١,٦٪	
	المجموع	٢,٢٪	٠,٩٪	١,٥٪	
القنيطرة	مدن	٧,٧٪	٦,٤٪	٧,٠٪	١٤,٨٥
	ريف	٨,٠٪	٧,٦٪	٧,٨٪	
	المجموع	٧,٩٪	٧,١٪	٧,٥٪	
المجموع العام	مدن	٣,٨٪	٢,٩٪	٣,٣٪	١١,٤
	ريف	٣,٥٪	٣,٠٪	٣,٢٪	
	المجموع	٣,٨٪	٣,١٪	٣,٤٪	

ويتبيّن من معطيات وزارة التربية أن معدل التسرب قد تنامى خلال السنوات ٢٠٠٨- ٢٠١٠ بعد التراجع الذي سجله عام ٢٠٠٧.

جدول ٥ : معدل التسرب من التعليم الأساسي[٣٧]

٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
٤,٤٪	٢,٥٪	٢,٧٥٪	٣,٠٠٪	٣,٦٪

وتظهر البيانات أن معدل تسرب الذكور أعلى من معدل تسرب الإناث في صفوف التعليم الأساسي كافة، وفي المحافظات كافة، ما عدا ريف حلب وريف حماة وريف إدلب وريف الرقة. ويترافق التسرب في هذه المناطق مع غلبة الفقر المدقع وسيطرة العادات والتقاليد المحافظة في هذه المناطق. كما تشير البيانات إلى وجود معدل مرتفع نسبيا للتسرب من الصف الأول من التعليم الأساسي، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات التسرب مع تقدم الصفوف وارتفاع الشرائح العمرية[٣٨].

[٣٧] المؤشرات التنموية ٢٠١٠، وزارة التربية

[٣٨] البيانات المقدمة من قبل وزارة التربية لفريق البحث تموز/يوليو ٢٠١٠

شكل ١ : معدل التسرب المدرسي حسب النوع الإجتماعي والصفوف (٢٠٠٩-٢٠١٠)

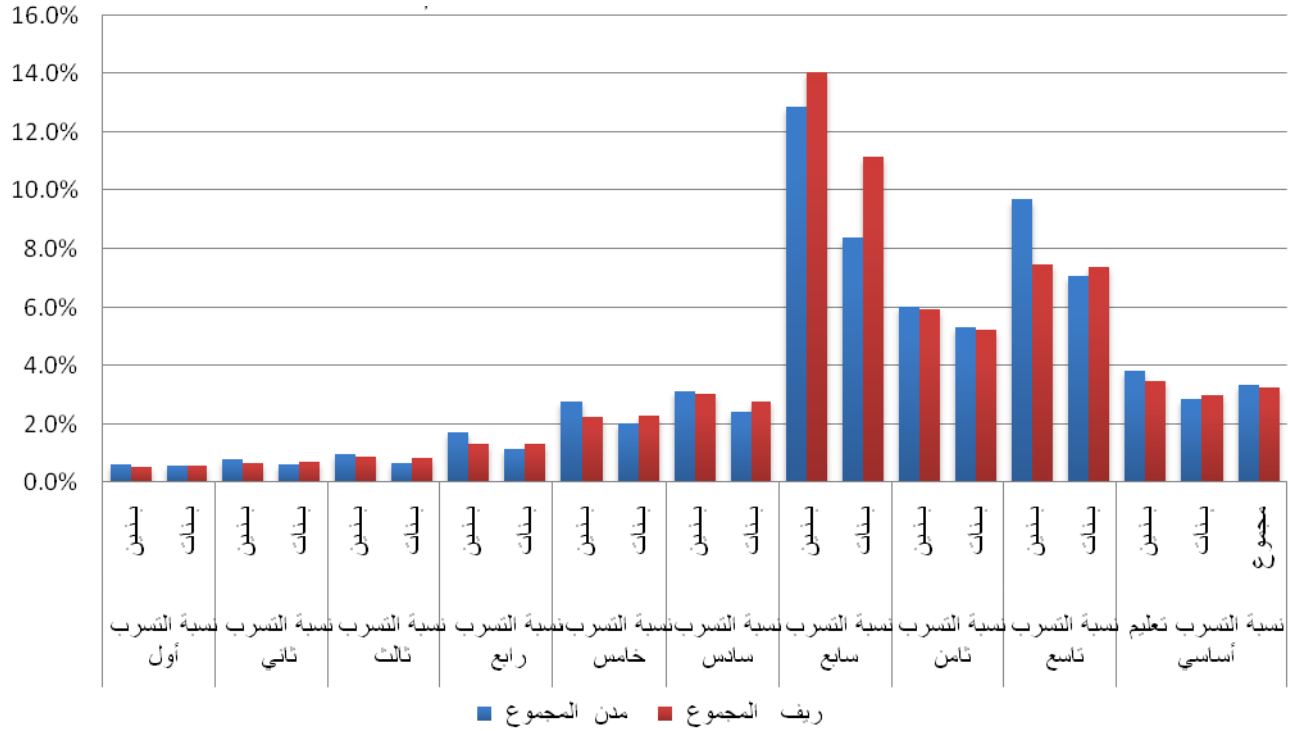

وتتقارب نسب التسرب بشكل عام في الأرياف والمدن، ولكن يظهر بعض التباين في معدل التسرب في الصف السابع، كما يبرز تفاوت بين معدل تسرب الذكور والفتيات اعتبارا من الصف السابع بشكل أكثر وضوحا، حيث تميل فتيات الريف بوضوح إلى التسرب بمعدل أعلى من معدل تسرب فتيات المدن. ويعود ذلك إلى استمرارية بعض العادات والتقاليد في الريف، التي تجد في خروج الفتيات إلى المدرسة بعد عمر معيّن (١٢-١٣) سنة، "خطرا" محتملا عليهن بسبب الطابع المختلط للمدارس الإعدادية، كنتيجة لعدم توفر أعداد كافية من التلاميذ تبرر إنشاء مدارس مستقلة للإناث وأخرى للذكور، إضافة إلى استمرار ظاهرة تزويج الفتيات مبكرا. ويضاف الى ذلك ضعف الكثافة السكانية في بعض المناطق الريفية الذي يحتّم إحداث المدارس الإعدادية (الصفوف من السابع وحتى التاسع) في مراكز تتوسط بين القرى، بحيث يصبح وصول الأطفال إلى تلك المدارس صعبا ومجهدا مع عدم توفر وسائط النقل الكافية والمناسبة، وخصوصا بالنسبة الى الفتيات.

ولدى متابعة أفواج الداخلين إلى التعليم الأساسي، بكافة فروعه الرسمي والخاص ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينين (الأونروا)، بحسب المجموعات الإحصائية لعدة سنوات، يتبيّن وجود معدلات تسرب أعلى في السنوات كافة، مقارنة بالمعدلات المستخلصة من بيانات وزارة التربية[٣٩]. وقد سُجّل تزايد معدل التسرب عند الانتقال من الصف السادس إلى الصف السابع، أي في الأعمار ١١، و١٢ و١٣ و١٤ عاما، مع الأخذ في الاعتبار الطلاب المعيدين لأكثر من عام خلال تلك المرحلة[٤٠].

[٣٩] عند تتبع أفواج الطلاب وانتقالهم من صف إلى آخر، تم افتراض أن معدل الرسوب في الصف المحدد وفي العام ذاته هو نفسه للفوج الحالي والسابق، وينسجم هذا الفرض مع قرارات وتعليمات وزارة التربية القاضية بفصل التلميذ الذي أعاد صفه لعامين متتاليين ولم يترفع، وفصل التلميذ من مرحلة التعليم الإلزامي إذا استنفذ فرصة ٣ سنوات من الإعادة؛ وبهذا الفرض ينضم المتخلفون عن الفوج السابق إلى الفوج الحالي، ويلتحق المتخلفون من الفوج الحالي بالفوج اللاحق وفق النسبة ذاتها حسب الصفوف، لأننا لا نشهد تغيرات ملموسة في القابلية على التعليم خلال تلك الفترة الزمنية المحدودة والتي حدها الأقصى عامان

[٤٠] بيانات التعليم، الصفوف الجدولان ١١/٣و ١١/٤ المجموعة الإحصائية لعدة أعوام، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق

شكل ٢ : نسبة التسرب للأفواج حسب صفوف التعليم الاساسي

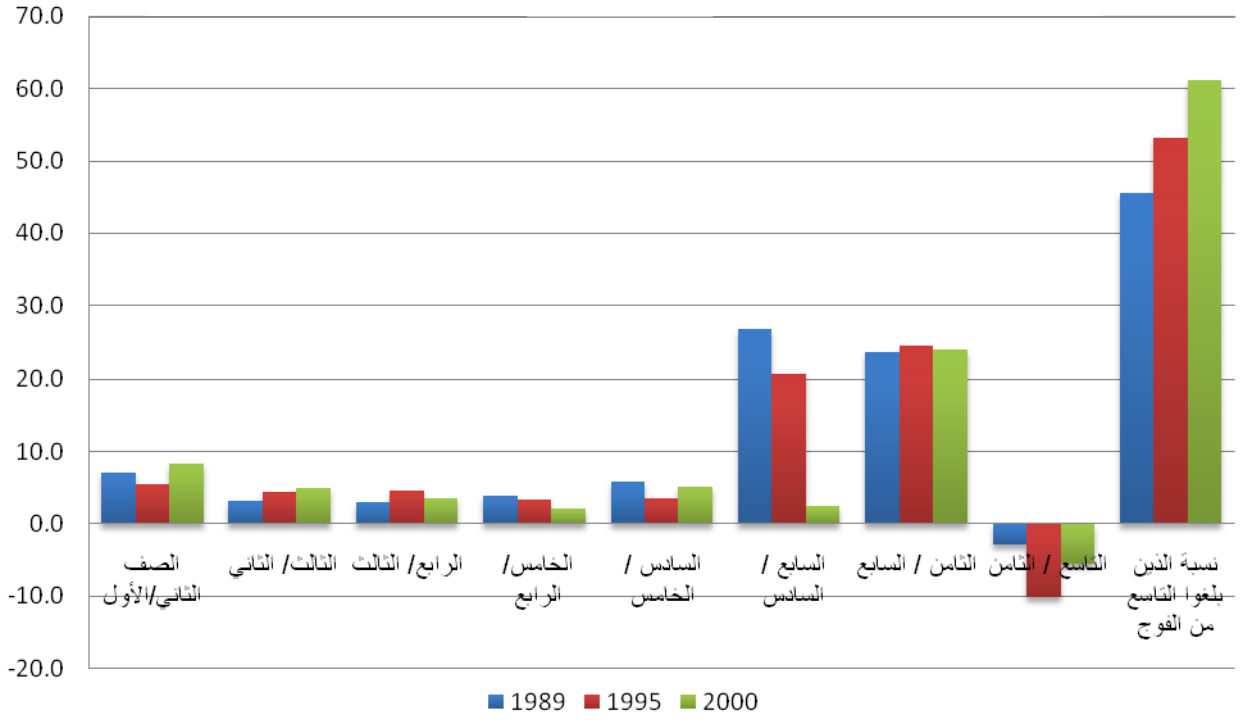

وتظهر البيانات الإحصائية عودة بعض المتسربين في سنوات سابقة، إلى الصف التاسع للحصول على شهادة التعليم الأساسي، وهو ما يرتدي شكل زيادة في عدد طلاب الصف التاسع مقارنة مع العدد النظري المفترض انتقاله من الصف الثامن. وتظهر الأفواج التي تمت متابعتها، تحسنا في نسبة من يبلغ منهم الصف التاسع، إذ وصل من الفوج الذي التحق بالصف الأول من التعليم الأساسي عام ١٩٨٩ نحو ٥٤,٥٪ منهم إلى الصف التاسع، وتحسنت هذه النسبة تدريجيا إلى ٦٤٪ مع الفوج الذي التحق بالتعليم عام ١٩٩٧، وإلى نحو ٦١٪ في الفوج الذي التحق عام ٢٠٠٠. ويظهر تراجع التسرب في جميع الأفواج عند الانتقال من الصف السادس إلى السابع، ولكن معدل التسرب حافظ تقريبا على مستواه المرتفع في المرحلة الانتقالية من الصف السابع إلى الصف الثامن. وبشكل عام، تشير هذه البيانات إلى تراجع كبير في معدل التسرب بالنسبة إلى الأفواج المتتالية منذ عام ١٩٨٩ وحتى عام ٢٠٠٠ [٤١].

[٤١] المرجع السابق

شكل ٣ : معدل التسرب (من الصف الأول إلى التاسع)

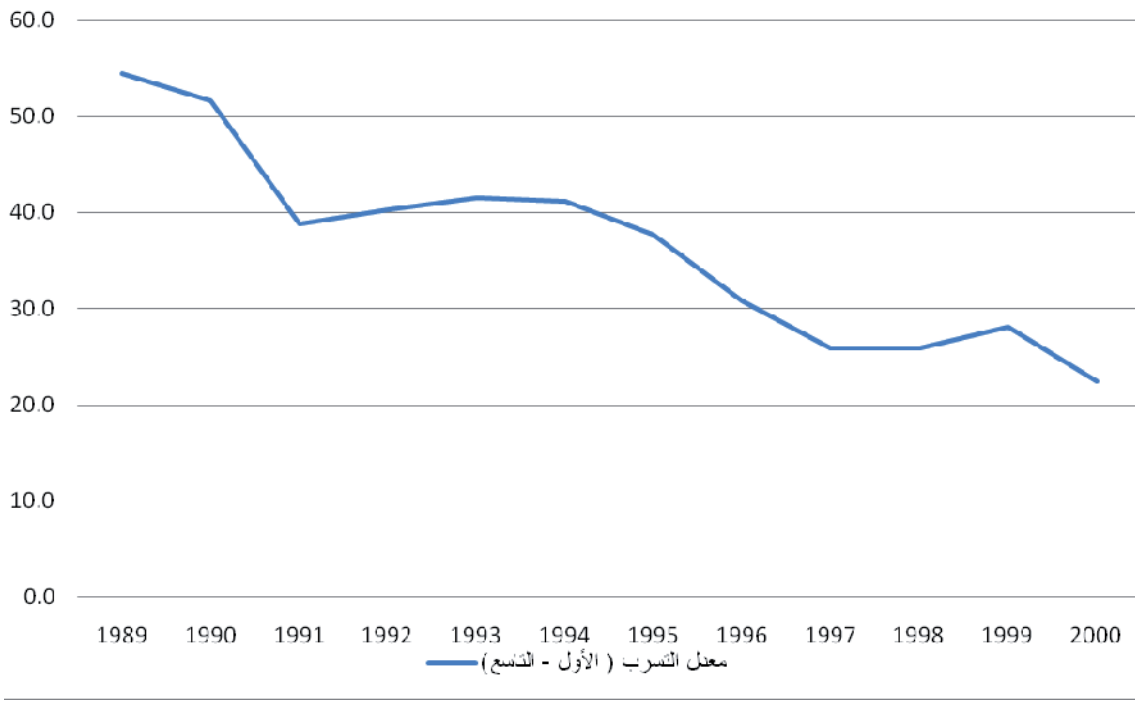

أ- أسباب التسرب من التعليم

تتعدّد أسباب التسرب من التعليم وتتداخل في ما بينها، مثل الفقر، واحتياجات الأسر، وتدني دخل الوالدين ومستوى تعليمهما، بالإضافة إلى التفكك الأسري. ويظهر في هذا المجال أيضا العنف في المدارس كأحد مسببات التسرب الرئيسية – بحسب ما سيظهر لاحقا من محصلة أعمال مجموعات النقاش المركزة مع الأطفال العاملين – رغم أن المهمة التربوية الموكل بها إلى المعلمين تترافق مع قرارات وتعليمات متشددة من قبل الوزارة، تمنع الأساليب التأديبية العنيفة اللفظية والمادية. ومع ذلك ما زالت نسبة غير قليلة من المعلمين تستخدم العنف في تأديب الطلاب ومعاقبتهم على تقصيرهم المدرسي (الفصل ٥).

وتعكس هذه الظاهرة ضعفا في تأهيل وتدريب المعلمين أو جزء منهم على الأقل، الأمر الذي ينعكس على مستوى العائد الداخلي للتعليم. وإذا كانت بعض المشاهدات تؤكد وجود أطفال في مستوى الصف الخامس أو السادس لا يتقنون القراءة والكتابة وهم أشبه بأميين، فإن البيانات التعليمية تفتقد إلى مؤشرات عن العائد الداخلي للتعليم، الذي يقيس معارف ومهارات التلاميذ في سنوات التعليم المختلفة، مما يحرم عملية التقييم من أداة أساسية لقياس فعالية العملية التعليمية ونجاحها، ولذلك يمكن أن يدلنا الرسوب في الصفوف المختلفة على مستوى العائد الداخلي للتعليم. صحيح القول أن الأطفال يتمتعون بإمكانات متفاوتة بحسب مستوى الأسرة المادي والثقافي والشروط الاجتماعية والصحية التي يعيشها الطفل، ولكنهم مع ذلك يمتلكون القدرة على استيعاب المقررات وتنمية الملكات والمهارات، مع تكفّل العملية التعليمية والتربوية التي تمارسها المدرسة، بمهمة تطوير تلك القدرات. وبالتالي فإن الرسوب ليس بالضرورة دليلا على فشل الطالب (إلا في حالات استثنائية)، وإنما هو دليل على فشل لدى الكادر التعليمي الذي لم يتمكن من تطوير قدرات هؤلاء التلاميذ. وتضاف الى ذلك عوامل أخرى من بينها الدوام النصفي في بعض المدارس، حيث اعتمد ما يزيد عن ١٩٪ من المدارس عام ٢٠١٠ الدوام النصفي، ويدرس فيها ما يقارب ٣٥,٩٪ من إجمالي عدد التلاميذ في مرحلة التعليم الابتدائي[٤٢].

---

[٤٢] بيانات وزارة التربية تموز/يوليو ٢٠١٠
[٤٣] "العاملين حسب الشهادة" المصدر السابق
[٤٤] "الطلاب حسب القيد" المصدر السابق

ويبدو أن مستوى تأهيل المعلمين ما زال دون المطلوب وبدرجة كبيرة، حيث لم تتجاوز نسبة الحاصلين على دبلوم أو إجازة جامعية الـ٥, ٢٤٪ من إجمالي العاملين في التعليم الأساسي عام ٢٠١٠، والنسبة المتبقية هم من الحاصلين على تعليم معهد متوسط، أو معهد إعداد للمعلمين أو ثانوية باختصاصات مختلفة[٤٣]. ويساهم هذان العاملان، بالإضافة إلى عوامل أخرى، من أهمها ضعف الرقابة والمتابعة والمحاسبة، في الحدّ من جودة العملية التعليمية وسويتها، وينتج عن ذلك كله تراجع في معدل العائد الداخلي على التعليم[٤٤].

شكل ٤: نسبة الطلاب الراسبين والمتسرّبين في التعليم الأساسي على أساس النوع الإجتماعي وحسب الصفوف والمحافظات (٢٠٠٩-٢٠١٠)

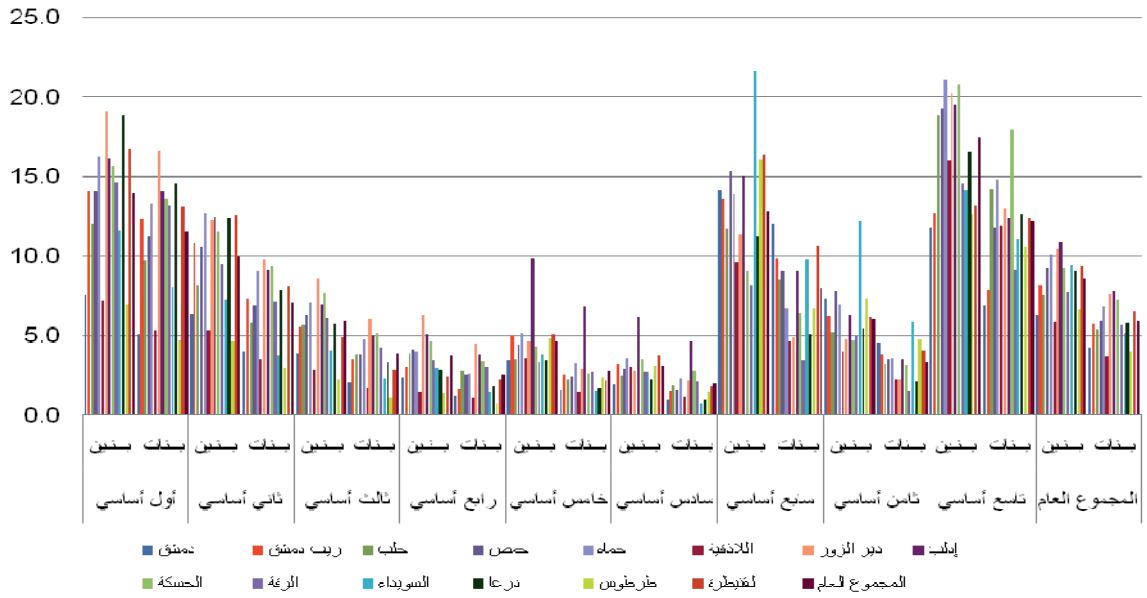

ويشكّل الرسوب وإعادة الصف أحد المؤشرات الرئيسية على العائد الداخلي للتعليم. ويتضح من البيانات وجود نسب مرتفعة من الرسوب في بداية مرحلة التعليم الأساسي، وتترافق هذه المعدلات مع ارتفاع نسبي لمعدل التسرب في الصف الأول والثاني من التعليم الأساسي، الأمر الذي يشير بوضوح إلى افتقاد البيئة الودية والمحببة بالنسبة إلى الأطفال الذين ينتظمون لأول مرة في جو جماعي ونظامي وفق ضوابط ومعايير لا يدركون أبعادها، مما حدا بالمربين إلى إطلاق شعار "المدرسة صديقة الطفولة". ويتضح من مؤشر الرسوب أنه ليس خاصا بمحافظة أو عدد من المحافظات دون غيرها، بل إنه يشمل المحافظات كافة، مع تفاوت الحدة بينها. وبالتالي، لا تنحصر المشكلة بمناطق ريفية أو حضرية، بل هي مشكلة وطنية تمس جوهر العملية التعليمية، وتنعكس على جودة النظام التعليمي في البلاد. وتؤكد نسب الرسوب المسجلة في الصفوف الانتقالية، وبخاصة في الصف السابع (الذي كان الصف الأول من مرحلة التعليم الإعدادية)، وفي الصف التاسع (صف الامتحانات العامة للانتقال إلى المرحلة الثانوية)، وجود تعثر في العملية التعليمية والتربوية. ولدى مقارنة هذه النسب للرسوب مع نسب التسرب، يلاحظ توافق عام بينها في معظم المحافظات، مما يشير إلى أن ضعف الأداء التعليمي سبب رئيسي للتسرب المدرسي.

٤٣ "العاملين حسب الشهادة" المصدر السابق
٤٤ "الطلاب حسب القيد" المصدر السابق

شكل ٥ : نسب التسرب والرسوب في التعليم الأساسي على أساس النوع الإجتماعي (٢٠٠٩-٢٠١٠)

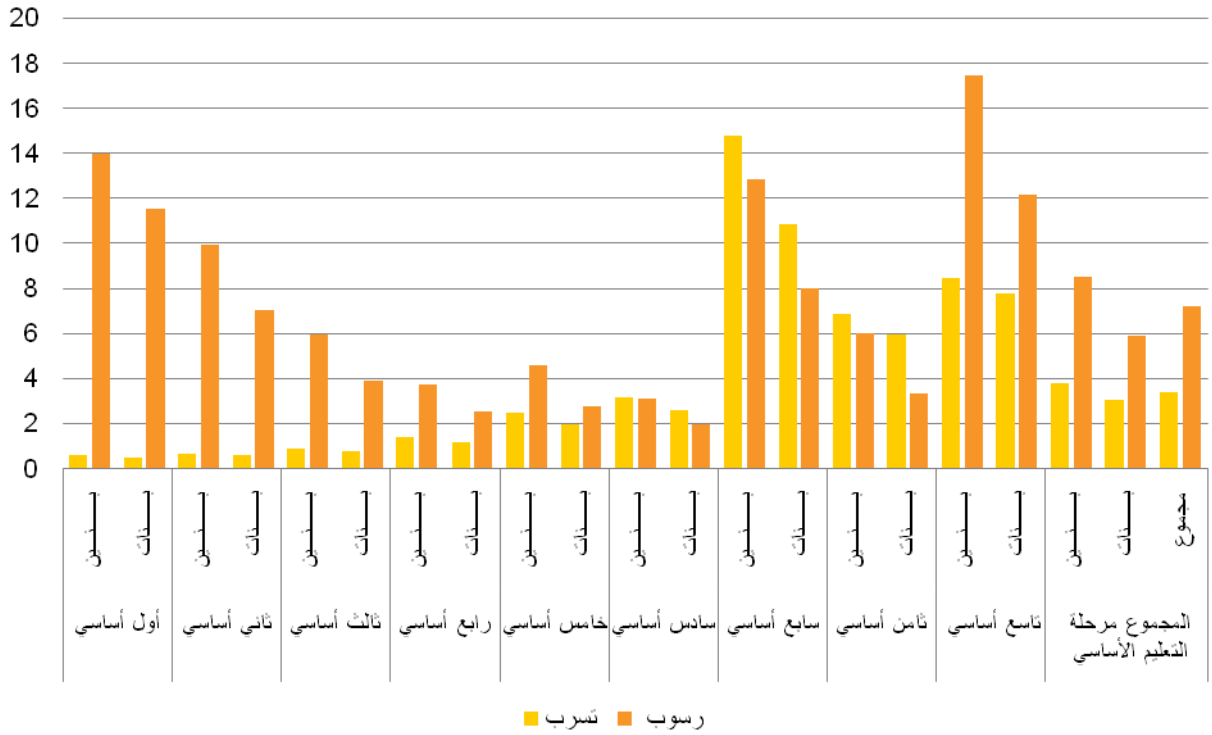

ب- تقدير حجم ظاهرة التسرب من التعليم وعمل الأطفال

تظهر بيانات وزارة التربية معدلات التحاق متزايدة في التعليم الأساسي والمرحلة الثانوية، خلال العقد الماضي. وتشير بيانات الالتحاق في الصف الأول من التعليم الأساسي إلى التحاق شبه كامل للفئة العمرية من الأطفال في سن الالتحاق بالتعليم الرسمي (٩٩٪ عام ٢٠٠٦ و٩٩,٥٪ عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ [٤٥])، أي أن نسبة الأطفال الذين لم يلتحقوا بالتعليم، لم تتجاوز ٠,٥٪ خلال العامين الأخيرين ٢٠٠٩-٢٠١٠. كما ترتفع نسبة التسجيل الصافي في مرحلة التعليم الأساسي من ٩٢٪ عام ٢٠٠٦ إلى ٩٣٪ عام ٢٠٠٨ ثم إلى ٩٧٪ عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠. وقد نجم هذا التحسن عن زيادة التحاق الأطفال الذكور والإناث، مع استمرار وجود فارق بين التحاق الجنسين، يقارب ثلاث نقاط مئوية لصالح الذكور[٤٦] (٩٥٪ ذكور و٩٢٪ إناث عام ٢٠٠٨). وتعكس هذه النسب تراجعا مستمرا لفئة الأطفال خارج المدرسة من الشريحة العمرية ٦-١٥ عاما لتقارب نسبتهم ٣٪ عام ٢٠١٠، بحسب تقديرات وزارة التربية. غير أن العودة إلى تتبع أفواج الطلاب الداخلة إلى الصف الأول من التعليم الأساسي منذ عام ١٩٨٩ وحتى عام ٢٠٠٠ (والتي كان يفترض أن تصل الى الصف التاسع عام ١٩٩٨ بالنسبة إلى الفوج الذي التحق بالصف الأول عام ١٩٨٩، وأن تصل الى الصف التاسع عام ٢٠٠٩ بالنسبة إلى الفوج الذي التحق بالصف الأول عام ٢٠٠٠)، يتبيّن أن معدلات التسرب كانت كما يظهره الجدول التالي:

[٤٥] "المؤشرات التنموية" وزارة التربية، تموز/يوليو ٢٠١٠

[٤٦] المرجع السابق

جدول ٦ : نسبة المتسربين سنويا حسب سنوات الالتحاق

معدل التسرب السنوي حسب الفوج والصفوف (نسبة مئوية) [٤٧]								
الثامن /التاسع	السابع / الثامن	السادس/ السابع	الخامس / السادس	الرابع / الخامس	الثالث / الرابع	الثاني / الثالث	الأول/ الثاني	السنوات
							٣,٨٧	٨٩/٨٨
						٤,٤٠	٧,١٣	٩٠/٨٩
					١,٢٦	٣,١٥	٣,٨٠	٩١/٩٠
				٤,٤٨	٢,٩٣	٣,٥٩	٣,٠٦	٩٢/٩١
			٤,٦١	٣,٨٩	٣,٧٧	٤,٨٣	٥,٤٩	٩٣/٩٢
		٢٦,٠٣	٥,٧٥	٣,٩٥	٣,٦٨	٤,٢١	٥,٥١	٩٤/٩٣
	٢٤,٢٣	٢٦,٨٣	٥,٣٨	٤,١١	٥,٠٧	٥,٠٦	٥,٣٥	٩٥/٩٤
-٤,٩٢	٢٣,٥٣	٢٥,٧٤	٥,٩١	٤,٧٣	٤,٠٣	٤,٨٩	٥,٣٨	٩٦/٩٥
-٢,٩٣	٢٤,٣٦	٢٤,٧٧	٤,٥٠	٣,١٥	٣,٧٣	٤,٤١	٥,٥٣	٩٧/٩٦
-٦,٢٦	٢٤,٩١	٢٤,٩٩	٤,٨٤	٤,٠٩	٤,٦٥	٥,٢٥	٧,١١	٩٨/٩٧
-٧,٦٣	٢٣,٩٥	٢٢,٩٩	٣,٧٣	٣,٢٤	٣,٦٣	١,٧٢	٩,١٤	٩٩/٩٨
-٧,٥٥	٢٤,٦٥	٢٢,٥٦	٣,٥٤	٣,٣٦	٢,٩١	٥,٦٢	٧,٣١	٢٠٠٠/٩٩
-٥,٤٩	٢٢,١٩	٢٠,٧٤	٣,٠٢	٢,١٩	٣,٧٣	٤,٩٥	٨,٣٧	٢٠٠١/٢٠٠٠
-٣,٧٥	٢٤,٣٨	١٩,١١	٣,٢٠	٤,٦٩	٤,٠٤	٤,٨٩	٦,٨٥	٢٠٠٢/٢٠٠١
-١٠,٢٤	١٩,٥٩	١٥,٠٢	١,٤٢	٢,٣٦	٣,٤٣	٥,٧٢	٨,٢٢	٢٠٠٣/٢٠٠٢
-١٠,٧٧	١٧,٦١	٨,٧٣	٥,٠٤	٢,٠٠	٣,٦١	٥,٥٨	٨,٦٣	٢٠٠٤/٢٠٠٣
-٩,٧٠	١٥,٧٣	٣,٤١	٥,١٥	١,١٣	٢,١٥	٣,٩٥	٧,٤٥	٢٠٠٥/٢٠٠٤
-٤,٤٢	٢٤,٤٧	٢,٥١	٤,٦٠	١,٣٢	٣,١٠	٤,٦٨	٨,٥١	٢٠٠٦/٢٠٠٥
-٥,٩٨	٢٣,٩٩	٣,٧٢	٤,٩٩	١,٣٠	٢,٩٣	٤,٧١	٦,٧٦	٢٠٠٧/٢٠٠٦
-٥,٥٤	٢٢,٧٤	٤,٥٣	٤,٨٧	٠,٩٥	٢,٥٨	٤,٥٨	٦,٥١	٢٠٠٨/٢٠٠٧
-٣,٢٤	٢٣,٥٦	٦,١٧	٥,٩٦	١,٩٩	٣,٨٤	٥,٤٨	٧,٧٣	٢٠٠٩/٢٠٠٨

ويظهر أن ما يقارب ٥١,٤٪ من الفوج الأول الذي التحق بالتعليم عام ١٩٨٨ لم يستكمل مرحلة التعليم الأساسي، وقد تراجعت هذه النسبة تدريجيا لتبلغ مع الفوج الذي التحق عام ٢٠٠١ نحو ٣٨,٧٪. ورغم أن تتبع الأفواج يظهر معدلات تسرب متناقصة، فوجا بعد فوج، إلا أن كتلة المتسربين تتزايد نتيجة تزايد أعداد الملتحقين في التعليم الأساسي:

٤٧ مصدر: السلاسل الزمنية للتعليم، المكتب المركزي للإحصاء دمشق، أعوام ٢٠٠٨، ٢٠١٠

جدول ٧ : عدد المتسربين من الأفواج

الأفواج	عدد المتسربين من الفوج
١٩٩٦-١٩٨٨	٢١٧،٢٥٠
١٩٩٧-١٩٨٩	٢٥١،٠٨٩
١٩٩٨-١٩٩٠	٢٤٠،٧٢٩
١٩٩٩-١٩٩١	٢٤٧،٠٣٧
٢٠٠٠-١٩٩٢	٢٦٠،٨٣٠
٢٠٠١-١٩٩٣	٢٥٧،٩٩٠
٢٠٠٢-١٩٩٤	٢٥١،٦٧٣
٢٠٠٣-١٩٩٥	٢٣٦،٠٨٨
٢٠٠٤-١٩٩٦	٢١٤،٣٥٢
٢٠٠٥-١٩٩٧	١٧٨،٤٤٨
٢٠٠٦-١٩٩٨	١٩٥،٢٢٢
٢٠٠٧-١٩٩٩	٢٠٧،٠٧٠
٢٠٠٨-٢٠٠٠	٢١٩،٢١٠
٢٠٠٩-٢٠٠١	٢٢٣،١١١

ويتضح كاتجاه عام تراجع معدل التسرب المدرسي السنوي، بغض النظر عن الأفواج خلال السنوات ١٩٩٦-٢٠٠٩، وذلك بالنسبة إلى مجموع التلاميذ المتواجدين في التعليم الأساسي في تلك الأعوام. لقد كان تراجع معدلات التسرب ملموسا حتى عام ٢٠٠٥، ولكنه عاد في الأعوام اللاحقة للتزايد بعد أن بلغ ٦٪ عام ٢٠٠٩.

جدول ٨ : متوسط عدد المتسربين سنويا من التعليم الأساسي

السنوات	مجموع المتسربين	معدل التسرب
١٩٩٦	٢٦٣،٧٩٨	٧,٨
١٩٩٧	٢٥٦،٦٢٥	٧,٥
١٩٩٨	٢٧٧،٥٠٣	٨,١
١٩٩٩	٢٤٧،٠٤٤	٧,١
٢٠٠٠	٢٥٧،٦٢٧	٧,٢
٢٠٠١	٢٥١،٤٠٣	٦,٩
٢٠٠٢	٢٦٦،١٥٢	٧,١
٢٠٠٣	٢١٧،٥٠٤	٥,٦
٢٠٠٤	٢٠٢،٦٨٦	٥
٢٠٠٥	١٥١،٨٤٤	٣,٦
٢٠٠٦	٢٢٠،٩٨٩	٥,١
٢٠٠٧	٢٢٠،٥٠٦	٥
٢٠٠٨	٢١٧،٤٤٥	٤,٨
٢٠٠٩	٢٧٤،٠٢١	٦

واستنادا إلى هذه التقديرات، يخرج من التعليم سنويا ما يقارب ٢٠٠ ألف طفل، تتراوح أعمارهم بين الـ٦ سنوات والـ١٥ سنة، أي أن هناك وسطيا ما يقارب ١,٢ مليون طفل في سن مرحلة التعليم الأساسي خارج النظام التعليمي، ويضاف إليهم أولئك الذين لم يلتحقوا بالتعليم أصلا، ونسبتهم تتقلص باستمرار، كما لاحظنا سابقا، بحيث أصبحت تقارب ٠,٥٪ من الأطفال (٦ سنوات). ويمكن للبيانات عن آحاد السن، موزعة بحسب المحافظة والنوع الإجتماعي، أن تقودنا إلى نتائج أكثر دقة عن عدد الأطفال خارج المدرسة، سواء نتيجة عدم الالتحاق أو نتيجة التسرب.

ولا تعني هذه النتائج أن جميع الأطفال المتسربين يعملون، فالمعطيات تشير إلى أن نسبة من الفتيات المتسربات يتفرغن للعمل المنزلي، سواء بسبب الزواج المبكر أو للعناية بالإخوة الأصغر ومساعدة الأم أو رعاية كبار السن في العائلة. وباستثناء العمل الزراعي في المناطق الريفية، يفتقر قسم من المتسربين من التعليم إلى عمل محدد يؤدونه، وهذا ما يفاقم أوضاعهم ويكرّس فقرهم.

٢-٢ خصائص سوق العمل

أفضت معدلات النمو السكاني العالية نسبيا إلى زيادة الطلب على القوى العاملة خلال العقود الثلاثة الماضية. وقد بلغ حجم القوى العاملة في تعداد عام ١٩٩٤ نحو ٣٥٢٧ ألف عامل، شكلت النساء ما يقارب ١٢,٥٪ منها. وتنامت القوى العاملة خلال الفترة ١٩٩٤–٢٠٠٤ بمعدل وسطي سنوي بلغ ٢,٢٪[٤٨]، مع الإشارة إلى أن هذا المعدل يقلّ بصورة واضحة عن معدلات النمو السكاني المسجلة في عقدي الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي. ويُعزى هذا التباين، بحسب بيانات المكتب المركزي للإحصاء، إلى تراجع معدل النشاط الاقتصادي لدى بعض الشرائح العمرية. وقد بلغ معدل النشاط الاقتصادي الإجمالي في سورية عام ٢٠٠١ نسبة ٣١,٥٪[٤٩]، وتراجع عام ٢٠٠٥ إلى ٢٧,٧٪[٥٠]، ثم إلى نحو ٢٧,٥٪ [٥١] عام ٢٠٠٨. وسُجل التراجع الأبرز في الفئات العمرية ١٥–١٩ سنة و٢٠–٢٤ سنة و٢٥–٢٩

[٤٨] التعداد العام للسكان والمساكن ١٩٩٤و٢٠٠٤، المكتب المركزي للإحصاء – دمشق

[٤٩] نتائج مسح القوى العاملة لعام ٢٠٠١، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق عام٢٠٠٢ الجدول رقم ٣/٢

[٥٠] مسح قوة العمل ٢٠٠٥، الجدول ٣/٢

[٥١] مسح قوة العمل ٢٠٠٨، الجدول ٣/٢

سنة، وهي الفئات الشابة بين السكان، حيث انخفض نشاط الفئة الأولى من ٢,٣٩٪ عام ٢٠٠١ إلى ما يقارب ٢٣٪ عام ٢٠٠٨، ونشاط الفئتين الثانية والثالثة من ١,٥٨٪ و٤,٦٠٪ عام ٢٠٠١ وعام ٢٠٠٨ إلى ١,٤٣٪ و٦,٥٤٪ على التوالي. كما تراجع معدل النشاط لدى الإناث من دون مبررات كافية، رغم تحسّن تعليم المرأة خلال تلك السنوات، وارتفاع سن الزواج الأول بالنسبة إلى الفتيات عموما، وكذلك رغم ازدياد التحاق الإناث بالتعليم الثانوي والجامعي. فمعدلات نشاط الإناث الإقتصادي بقيت ضئيلة في الفئات العمرية ١٥-١٩ و٢٠-٢٤. وبلغت مشاركة إناث الفئة الأولى ٢١٪ عام ٢٠٠١ والفئة الثانية ٢٨,٧٪، وتراجع هذا المعدل عام ٢٠٠٨ إلى ٨,٤٪ و٩٪ تباعا.وبشكل عام، تراجع صافي مشاركة المرأة إلى ٢,٩٪ عام ٢٠٠٨ في مقابل ٧,١٢ ٪ عام ٢٠٠١ [٥٢]، وقد يعود هذا التراجع الى أن نسبة من المحبطين من إمكانية وجود فرصة عمل، وبخاصة الإناث بينهم، لم تحتسب ضمن العاطلين عن العمل في المسوحات التي جرى تنفيذها، وقد تم اعتبارها ضمن فئة (أخرى) أو (مكتف). ومع ذلك، فإن مشاركة المرأة قد ارتفعت لتبلغ ٥,١٤٪ من إجمالي القوى العاملة عام ٢٠٠٤، و٣,١٦٪ عام ٢٠٠٨، بالتزامن مع ارتفاع القوى العاملة إلى ٥٤٤٢ ألف عامل. وبحسب نتائج مسوحات سوق العمل، تزايدى القوى العاملة خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨ بما يعادل ٦٤,١٪ سنويا[٥٣]، ويقل هذا المعدل عن معدلات نمو السكان ومعدلات نمو القوة البشرية في السنوات السابقة.

٢-٢-١ التركيبة العربية للقوى العاملة

يُستفاد من نتائج مسوحات سوق العمل أن بنية القوى العاملة في سورية تزداد فتوة، نتيجة للتطورات التي طرأت على بنية السكان خلال العقدين الماضيين. وقد ارتفعت مساهمة الفئة العمرية (١٥-٢٤) بشكل طفيف من ١,٢٣٪ إلى ٣٧,٢٣٪ من إجمالي القوى العاملة بين عام ١٩٩٤ وعام ٢٠٠٨، مع العلم أن هذه الفئة العمرية كان يُفترض بها أن تتجه إلى التعليم (مرحلة التعليم الثانوي والجامعي)[٥٤]. وبالإضافة إلى ذلك، تراجعت مساهمة الفئتين العمريتين (٣٥-٤٤) و(٤٥ عاما فأكثر) بما يقارب ١,٤ نقطة مئوية لكل منهما[٥٥]. وتثير هذه النتائج تساؤلات حول التركيبة التعليمية للقوى العاملة، وحول ما إذا كانت الهجرة الخارجية أكثر تركزا في الفئات العمرية ٣٥ عاما فأكثر، مما قد يفسّر انحسار مساهمتها نسبيا في سوق العمل المحلية.

٢-٢-٢ البنية التعليمية للقوى العاملة

تراجعت نسبة الأمية في صفوف القوى العاملة السورية بشكل ملحوظ، فقد بلغت نسبة الأميين عام ١٩٩٤ نحو ٤٢,٦٪ من إجمالي القوى العاملة، وشكل المتعلمون، بفئاتهم المختلفة، ٥٧,٤٪[٥٦]. وتراجعت نسبة الأميين إلى ٢٤,٧٪ من قوة العمل عام ٢٠٠٨، بينما ارتفعت نسبة المتعلمين إلى ٧٥,٣٪ [٥٧]. ورغم هذا التحسن الملموس، ما زالت نسبة الأميين عالية نسبيا، وهي تعكس استمرار التأثير السلبي لظاهرة التسرب من النظام التعليمي أو عدم الالتحاق به. أما بالنسبة إلى فئات المتعلمين، فإن التحسن يبدو ملتبسا إلى حدّ معيّن، حيث تراجعت نسبة التحصيل في مرحلة التعليم الثانوي ١,٣٨ نقطة مئوية خلال الفترة ١٩٩٤- ٢٠٠٦ [٥٨]، بينما ازدادت في الوقت نفسه حصة الحاصلين على شهادة معهد متوسط ٤ نقاط، واقتصرت زيادة نسبة الجامعيين على نحو نقطة مئوية واحدة. إلى هذا، تشير المعطيات المتعلقة بتوزع القوى العاملة بحسب الفئات العمرية، إلى ظاهرة الالتحاق المبكر بسوق العمل، مع استمرار وجود ملحوظ للأمية، إلى جانب مستوى تعليمي متدن نسبيا، مما يشير إلى توجه عند نسبة ملحوظة من الأطفال للخروج باكرا من النظام التعليمي، والتحاق البعض منهم بسوق العمل.

٢-٢-٣ توزع القوى العاملة بين القطاعين المنظم وغير المنظم

شكّل القطاع العام عنصر جذب أساسي للقوى العاملة خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات، وبلغت حصته نحو ٣٥٪ من إجمالي القوى العاملة عام ١٩٩٤. ولكن محاولات الإصلاح الاقتصادي، التي بدأت في أواسط الثمانينيات، أدت إلى تقلص نسبي في دور القطاع العام كجاذب للقوى العاملة، حيث تراجعت حصته إلى نحو ٢٨,٦٪ من القوى العاملة عام ٢٠٠٨. غير أن هذا القطاع بقي، رغم ذلك، عامل جذب مهم نسبيا للقوى العاملة النسائية التي تجد فيه قدرا أكبر من الاحترام لحقوقها مما تلقاه في القطاع الخاص، وقد شكلت النساء نحو ٢٦,٥٪ من إجمالي العاملين في هذا القطاع عام ٢٠٠٨.

---

[٥٢] المرجع السابق

[٥٣] مسح قوة العمل عام ٢٠٠٨، المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩، المكتب المركزي للإحصاء الجدول ٣/٧

[٥٤] مسح قوة العمل عام ٢٠٠٨، المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩، المكتب المركزي للإحصاء والتعداد العام للسكان لعام ١٩٩٤، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق

[٥٥] الجدول رقم ١ الملحق الإحصائي

[٥٦] التعداد العام للسكان لعام ١٩٩٤ الجدول رقم ٣١، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق

[٥٧] مسح قوة العمل لعام ٢٠٠٨ الجدول رقم ٨، لمكتب المركزي للإحصاء، دمشق

[٥٨] الجدول رقم ٢ الملحق الإحصائي

أما القطاع الخاص فقد استأثر بنحو ٧١٪ من إجمالي القوى العاملة عام ٢٠٠٨، من ضمنها ٤٨,٦٪ للقطاع المنظم و٢٢,٢٪ للقطاع غير المنظّم، ونحو ٠,٦٪ من العاملين في القطاع التعاوني والأهلي. وكانت حصة القطاع الخاص المنظم وغير المنظم تبلغ نحو ٦٣,٣٪ من إجمالي القوى العاملة عام ١٩٩٤، إضافة إلى نحو ١,٧٪ في القطاع التعاوني والأهلي.

٢-٢-٤ توزع القوى العاملة بحسب الحالة العملية

يشير توزّع القوى العاملة في سورية إلى ازدياد نسبة العاملين بأجر إلى نحو ٦١٪ من إجمالي المشتغلين عام ٢٠٠٨ [٥٩]، في مقابل ٥٥,٢٤٪ و٥٩,٥٨٪ عامي ٢٠٠٦ و١٩٩٤ على التوالي. وفي موازاة ذلك، تراجعت نسبة أصحاب العمل بما يقارب ١,٦ [٦٠] نقطة مئوية خلال الفترة ١٩٩٤-٢٠٠٨، في حين ازدادت نسبة العاملين لحسابهم الخاص بما يقارب ٣ نقاط. ويرتبط جزء من هذا التحول بتوسع القطاع غير المنظم، وتدني مستوى الأجور بشكل عام في القطاع المنظم. أما العاملون بدون أجر فقد انخفضت نسبتهم من ٩,١٥٪ من إجمالي القوى العاملة عام ١٩٩٤ [٦١] إلى ٦,٤٪ عام ٢٠٠٨. ويرتبط جزء هام من العمل بدون أجر بالاستثمارات الزراعية العائلية (ويشمل عادة تشغيل الأطفال دون ١٥ عاما، كما يشمل جزءا مهما من عمل النساء). وهذا التراجع قد يكون ناجما في جزء منه عن تراجع قوة العمل الزراعية في السنوات الأخيرة. ولكن مع ذلك فإن ظاهرة العمل بدون أجر لم تتلاش وما زال ما يزيد عن ٣٠٠ ألف شخص يعملون بدون أجر، هذا عدا النساء والأطفال الذين هم خارج نطاق القوى العاملة، بحسب البيانات الرسمية، لكنهم يعملون دون أجر في منشآت أسرية.

٢-٢-٥ توزع المشتغلين بحسب نوع النشاط

تحمل التغيّرات الطارئة على بنية القوى العاملة بعض السمات الإيجابية، وإن كانت مفاعيل هذه الأخيرة محدودة وبطيئة، لاسيما أن هذه التغيرات تترافق مع استمرار التسرب من التعليم واستمرار الالتحاق المبكر بسوق العمل. ويتبيّن، من تحليل التوزّع القطاعي للقوى العاملة، تنامي حصة القطاعات الخدمية، لاسيما الفنادق والمطاعم والمال والعقارات، التي بلغت حصتها ١٦,٤٪ من إجمالي المشتغلين (١٥ عاما فأكثر) عام ٢٠٠٨ [٦٢]. ولكن هذا التوسع يتم بسرعة أكبر في الخدمات الموجّهة للأشخاص مما في الخدمات الموجّهة للإنتاج، وهو لا يعكس بالضرورة تحسنا في إنتاجية العمل وفي البنية التعليمية والمهنية للقوى العاملة (خاصة أن هذه القطاعات تستقطب الأطفال العاملين من الجنسين، الذين لا يملكون أية مؤهلات أو مهارات مميزة). أما العاملون في الإنتاج فقد تراجعت نسبتهم من ٥٤,٢٪ من إجمالي القوى العاملة عام ١٩٩٤ إلى ٤٧,١٢٪ عام ٢٠٠٨ [٦٣]. وتميّز هذا التراجع بالسرعة، ولم ينطو على انتقال متدرّج نحو قطاعات أكثر إنتاجية. وتظهر المسوحات الأخيرة للقوى العاملة (٢٠٠٨) تراجع نسبة العاملين في القطاع الزراعي، نتيجة ارتباطها بالجفاف أكثر من ارتباطها بعوامل بنيوية متصلة بتطور إنتاجية العمل الزراعي. ومع ذلك، تبقى الزراعة قطاعا رئيسيا في الاقتصاد الوطني، رغم تراجع نسبة العاملين فيها إلى نحو ١٦,٨٪ من القوى العاملة عام ٢٠٠٨ [٦٤] في مقابل ٢٣,٧٪ عام ١٩٩٤ [٦٥].

٢-٢-٦ البطالة وعمل الأطفال

تزامنت معدلات النمو العالية نسبيا في عرض القوى العاملة خلال الثمانينيات والتسعينيات، ومعدلات النمو الاقتصادي المتواضعة، مع بروز فائض في عرض العمل. وارتفع معدل البطالة في صفوف القوى العاملة من ٤,٨٪ عام ١٩٨١ إلى ٨,٥٪ عام ١٩٩٤ [٦٥]، وواصل ارتفاعه إلى ١٠,٩٪ [٦٦] عام ٢٠٠٨. وتركّز جزء مهمّ من البطالة في صفوف النساء، حيث بلغ هذا المعدل ٢٤,٢٪ من القوى العاملة النسائية عام ٢٠٠٨ [٦٧]. وتعزّز هذا الاتجاه في السنوات الأخيرة بفعل ضعف الطلب على العمل وضعف معدلات نمو قطاعات الإنتاج الأساسية، ناهيك عن السقوف الموضوعة للعمل في القطاع الحكومي والعام، حيث أصبح التعيين فيه يرتبط بوجود شاغر، مما فاقم بطالة النساء، علماً أن النساء يملن إلى تفضيل القطاع العام إعتباراً منهن أن القطاع الخاص منحاز ضدهن. وقد خلص العديد من

---

[٥٩] مسح قوة العمل عام ٢٠٠٨ ، المكتب المركزي للإحصاء دمشق الجدول رقم ٤

[٦٠] مسح قوة العمل عام ٢٠٠٨ الجدول رقم ٤ و تعداد ١٩٩٤ الجدول رقم ١٤أ

[٦١] التعداد العام للسكان لعام ١٩٩٤، المكتب المركزي للإحصاء الجدول ١٤أ

[٦٢] مسح سوق العمل لعام ٢٠٠٨، الجدول ٣/٩، المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩ المكتب المركزي للإحصاء، دمشق

[٦٣] الجدول رقم ٣ الملحق الإحصائي

[٦٤] مسح القوى العاملة عام ٢٠٠٨ الجدول رقم ٥، ومسح القوى العاملة لعام ٢٠٠٦ جدول رقم ١٩ والتعداد العام للسكان الجدول رقم ٩

[٦٥] التعداد العام للسكان ١٩٩٤ الجدول رقم ٢٣

[٦٦] مسح القوى العاملة لعام ٢٠٠٨ جدول ٨: توزع الأفراد ١٥ سنة فأكثر حسب معدل البطالة والتعليم والنوع الإجتماعي

[٦٧] المرجع السابق

الدراسات والبحوث الميدانية إلى وجود ترابط قوي بين البطالة وعمل الأطفال، حيث يميل عمل الأطفال إلى الارتفاع مع تنامي البطالة، نتيجة سهولة انخراط الأطفال في القطاع غير المنظم، وقيامهم بالأعمال الهامشية التي لا تتطلب مهارات أو قدرات جسدية، وقبولهم بأجور هزيلة لا يقبل بها الأكبر سنا. كما خلصت بعض الدراسات إلى ترابط من نوع آخر بين عمل الأطفال ومستوى الأجور والمداخيل في الأسرة، وبخاصة أجور ومداخيل العاملات. فالبطالة وتدني الدخل والأجر، وخصوصا لدى ربات الأسر العاملات، يشكلان حافزا إضافيا لعمل الأطفال، الذي غالبا ما يشكل تعويضا عن الدخل الذي خسرته الأم. وفي العديد من الحالات، يكون دخل الأطفال العاملين هو الدخل الوحيد المتاح للأسرة، إذا كان المعيل ضحية للبطالة أو المرض. وقد بيّنت دراسة أعدت عن عمل الأطفال في مصر ترابطا عكسيا قويا بين مستوى أجر الأمهات العاملات وعمل أطفالهن[٦٨]. وتفتقد قاعدة المعطيات الإحصائية في سورية إلى بيانات عن عمل الأطفال دون الخامسة عشر، وإلى مؤشر عن الدخل ومصادره. وبالتالي، تدعو الحاجة إلى إدراج مؤشرات عن الدخل والأجر وعمل الأطفال في المسوح التي يقوم بها المكتب المركزي للإحصاء في سورية.

٢-٣ النمو الاقتصادي واتجاهاته الأساسية

انطوت السياسات الاقتصادية المتبعة خلال الفترة ١٩٦٣-١٩٨٥ على دور حاسم للدولة والقطاع العام في النشاط الاقتصادي، مما حدّ من إمكانات تطور القطاع الخاص وحال دون تطوير أنظمة مؤسسية وتشريعات وضوابط وآليات لعمل السوق. ومنذ أواسط الثمانينيات، بدأت سورية عملية إصلاح اقتصادي متدرجة وبطيئة، تمثلت في إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص وتحرير متصاعد للأسواق وتقليص نسبي في دور الدولة الإنتاجي والاستثماري المباشر. ولكن استجابة القطاع الخاص جاءت بشكل عام بطيئة ومترددة، مما تمخّض عن فجوة في الاستثمار انعكست تراجعا في معدلات النمو الاقتصادي وتضاؤلا في نمو الطلب على العمل من قبل المؤسسات. ووصل الأمر في بعض الحالات إلى نمو سالب للناتج المحلي الإجمالي في نهاية التسعينيات، وإلى تفاقم مشكلة البطالة التي بلغت نحو ١١,٧٪ من القوى العاملة[٦٩] عام ٢٠٠٣. ورغم الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومات المتعاقبة لإعداد القوانين والإجراءات الرامية إلى تعزيز انفتاح الأسواق، فإن فجوات كبيرة ظلت قائمة، بحسب أوساط المستثمرين والجهات الحكومية المعنية، في مجال تهيئة الأطر التشريعية والإدارية والتنظيمية والمؤسسية، وتوفير المرونة والشفافية التامة في الأسواق. وفي محاولة لمعالجة تلك الفجوات، تسارعت عملية الانفتاح الاقتصادي بعد عام ٢٠٠٠، وبخاصة بعد ٢٠٠٥ (حين أقر المؤتمر العاشر لحزب البعث التوجه نحو «اقتصاد السوق الاجتماعي»)، على أمل معالجة الثغرات المحددة واستكمال البنية التشريعية والتنظيمية لهذا الاقتصاد. وقد ترافق إصدار أو تجديد تلك القوانين والتشريعات مع سياسات اقتصادية ركّزت على التقليل من دور الدولة المباشر في النشاط الإنتاجي، وذلك من خلال:

- تخفيف الاستثمار في قطاعات الإنتاج المباشر؛
- تقليص دور الدولة في عملية الاستيراد والتصدير؛
- تقليص الدعم المقدم إلى المؤسسات والشركات العامة؛
- ضبط ومراجعة مختلف أنواع الدعم، كدعم قطاع الصحة .

مع ذلك، تفاوتت ردود فعل القطاع الخاص للإصلاحات المقترحة بحسب قطاعات النشاط الإقتصادي المختلفة. وإذا كانت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر قد انتعشت بفعل هذه الإصلاحات، غير أنها تركّزت أساسا في قطاعي النفط والغاز ومؤخرا في قطاعي المال والعقارات، مع استمرار ضعف الثقة في تحسين مناخ الاستثمار في قطاعات الإنتاج الأساسية، لاسيما الصناعة والزراعة.

٢-٣-١ النمو الاقتصادي

حقّق الاقتصاد السوري خلال الفترة ١٩٨٠-٢٠٠٨ معدل نمو وسطي سنوي قدره ٣,٨٧٪، بالمقارنة مع معدل نمو سكاني سنوي بلغ نحو (٢,٩٤٪) في الفترة نفسها، مما يعكس ضعف معدل نمو حصة الفرد من إجمالي الناتج المحلي. وبالتالي، ظلت فئات غير قليلة من السكان على هامش "الطفرة" الاقتصادية المحققة في بعض قطاعات الاقتصاد الوطني. وتشير نتائج مسح دخل ونفقات الأسرة إلى أن عدالة توزيع الدخل الوطني قد تراجعت خلال السنوات ١٩٩٦-١٩٩٧ و٢٠٠٣-٢٠٠٤ [٧٠]، إذ ارتفع معامل جيني من ٠,٣٣ إلى ٠,٣٧ [٧١]، مما يعني سقوط فئات جديدة من السكان إلى مستوى خط الفقر أو ما دونه.

---

[٦٨] Assad, R. 1997, «The Effect of Public Sector Hiring and Compensation policies on the Egyptian Labour Market», World bank Economic Review, Vol. 11, no 1.

[٦٩] خارطة البطالة في سورية، المكتب المركزي للإحصاء وهيئة مكافحة البطالة عام ٢٠٠٤

[٧٠] أعد بالتعاون ما بين هيئة تخطيط الدولة والمكتب المركزي للإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام ٢٠٠٤

[٧١] الفقر في سورية: ١٩٩٦-٢٠٠٤، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، هبة الليثي (المحققة الرئيسية)، خالد أبو اسماعيل حزيران/يونيو ٢٠٠٥.

جدول ٩ : متوسط معدل النمو السنوي لإجمالي الناتج المحلي على اساس بتكلفة عوامل الإنتاج والأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٠ [٧٢]

١٩٨٠- ١٩٨٥	١٩٨٥-١٩٩٠	١٩٩٠-١٩٩٥	١٩٩٥-٢٠٠٠	٢٠٠٠-٢٠٠٥	٢٠٠٥-٢٠٠٨
١,٠٨	-١,٨١	٦,٤	٥,٠٤	٦,٠٧	٨,٦٥

كما تفاوت معدل النمو الاقتصادي السنوي بين -١,٨١٪ للفترة ١٩٨٥-١٩٩٠ و٨,٦٥٪ للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨. والمعروف أن قطاعات الإنتاج المادي هي التي توفر معظم فرص العمل والقاعدة العريضة للمداخيل، وقد تقلبت معدلات نموهاعلى مر السنوات. وما تحقق من نمو اقتصادي خلال السنوات الثلاث الأولى من الخطة الخمسية العاشرة (٢٠٠٦-٢٠٠٨)، لم يكن محابيا للفقراء، أو للتوسع في فرص العمل، وقد انعكس ذلك في معدلات البطالة لعام ٢٠٠٨ التي بلغت ١٠,٩٪ [٧٣].

جدول ١٠ : متوسط معدل النمو السنوي لإجمالي الناتج المحلي حسب القطاعات (على اساس بتكلفة عوامل الإنتاج والأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٠) ٪

القطاعات	١٩٨٠ - ١٩٨٥	١٩٨٥-١٩٩٠	١٩٩٠-١٩٩٥	١٩٩٥-٢٠٠٠	٢٠٠٠-٢٠٠٥	٢٠٠٥-٢٠٠٨
الزراعة	-١,٢٣	٠,٥٥	٦,٧	٤,٩٨	٤,١٦	-٤,٨١
الصناعة والتعدين	-٣,٥٢	٣,٦٥	٦,٠	٦,٤٩	٣,٣٦	١,١٢
البناء والتشييد	٥,٢٣	-١٦,٣٧	٩,٣	٢,٢٠	١٠,٣١	٠,٨٢
تجارة الجملة والمفرق	٥,٧٩	-٩,٥٥	٤,٨	١,٠٥	١٨,٤٣	٢٦,٤٦
النقل والمواصلات والتخزين	٦,٣٤	٣,٦٨	١٠,٣	٦,٣٥	٠,٧٨	٨,٨٤
المال والتأمين والعقارات	-٦,٣٨	٣,١٤	١٢,١	٣,٠٩	٨,٩٥	١٤,٩٧
الخدمات العامة والخدمات الإجتماعية	٤,٨٣	-٩,٦٥	٥,٤	١٢,١٧	٨,١٢	١٥,٦٠
الخدمات الحكومية	٥,٢٧	-٣,٤٠	٢,٤	٤,١٨	٩,٦٣	١١,٥٢
الهيئات التي لا تتوخى الربح	٩,٠٠	٦,٥٨	٨,٤	١٢,٤٤	٧,٥٩	٨,٤٨
الرسوم الجمركية	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠
الخدمات المالية	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠	٠,٠٠	٠,٠٠	-١٢,٩٣
المجموع	١,٠٨	-١,٨١	٦,٤	٥,٠٤	٦,٠٧	٨,٦٥

والمعروف أن النفط الخام قد شكّل رافعة هامة للإنتاج الصناعي وإجمالي الناتج المحلي خلال التسعينيات، ورافدا مهما للموازنة العامة. ولكن إنتاجه انخفض من نحو ٣٣,٣ مليون م^3 عام ١٩٩٩ [٧٤]، إلى نحو ٢١,٦ مليون م^3 عام ٢٠٠٨، الأمر الذي جعل نمو القطاع الصناعي مرهونا، إلى حدّ كبير، بنمو قطاع الصناعة التحويلية، الذي كان هو الآخر أيضا يشهد تراجعا بنسبة ٠,٥٪ سنويا خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨[٧٥] (مع اعتماد عام ٢٠٠٢ كأساس للمقارنة، نما القطاع بنحو ٤,٢٪ سنويا خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٨). وإلى جانب تراجع الإنتاج النفطي، عانت الزراعة من صعوبات وتحولات عميقة. فبعد أن حققت نموا جيدا على امتداد التسعينيات، وتجاوز معدل نموها خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٥ نسبة ٤٪ سنويا، سجّلت تراجعا يقارب ٥٪ سنويا في السنوات الأخيرة (٤,٨٪ للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨)، بفعل العوامل المناخية وتغيّر بعض جوانب السياسات الزراعية، لاسيما ما يتعلق منها بمراجعة سياسة الدعم، بما في ذلك إلغاء الدعم للمحروقات والأسمدة. وهذا ما دفع ببعض صغار المزارعين إلى التخلي عن زراعة حيازاتهم الصغيرة، والانتقال إلى نشاطات أخرى غير نظامية وذات قيمة مضافة ضعيفة. وفي المقابل، ساهمت التشريعات والسياسات الانفتاحية في تحقيق نمو متصاعد ومستمر في نشاطات القطاع الخدمي، كالتجارة والمال والعقارات والسياحة، حيث ارتفعت حصة القطاع الخدمي من ٣٨,٦٪ من إجمالي الناتج المحلي عام

[٧٢] المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق ٢٠٠٩ الجدول ١٥/١ ص ٤٤١

[٧٣] مسح سوق العمل لعام ٢٠٠٨، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق ٢٠٠٩

[٧٤] المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٢، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق، الجدول ٥/٥

[٧٥] المجموعة الإحصائية لأعوام ٢٠٠٦- ٢٠٠٩، الجدول رقم ٥/١٣ (الإنتاج وصافي الناتج المحلي في قطاع الصناعة بتكلفة عوامل الإنتاج، بملايين الليرات السورية وبالأسعار الجارية).

١٩٨٠ إلى ٥٨,٩٪ عام ٢٠٠٨، مما عزّز بذلك إسهام قطاع الخدمات عموما في زيادة معدلات النمو الاقتصادي.

٢-٣-٢ الاستهلاك

شكّل الاستهلاك المحلي نحو ٧٨,٩٪ من إجمالي الناتج المحلي للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٨ [٧٦]، وكان قد بلغ حده الأعلى من الناتج ٨٣,٦٪ عام ٢٠٠٥. ويتفاوت حجم الاستهلاك الأسري بحسب الفئات الاجتماعية المختلفة. ويظهر أن فئات واسعة من السكان لم تستفد من النمو الاقتصادي المسجل خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٨، بل تراجع استهلاكها نسبيا بسبب طبيعة النمو والقطاعات المشمولة بفوائده. وقد بلغ متوسط نصيب الفرد الواحد من إجمالي الناتج المحلي ٦٥,٦٣٨ ل.س عام ٢٠٠٨، أي بمعدل ١,٩٪ تقريبا للفترة ٢٠٠٥- ٢٠٠٨ [٧٧]. ولكن رغم ارتفاع هذا المتوسط بنسبة ٢,٤٪ سنويا خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٨، فإن الخلل في توزيع الدخل عموما قد حدّ من انسحاب هذا التحسن بصورة متوازنة على مختلف فئات المستهلكين. وكان تقرير الفقر في سورية لعام ٢٠٠٤ قد بيّن أن نسبة ٢٠٪ وهي الفئة السكانية الأشد فقراً لم يتجاوز استهلاكها الـ٧٪ من إجمالي الاستهلاك، في مقابل ٤٥٪ من إستهلاك الفئة السكانية الأكثر غنى والبالغة نسبتها ٢٠٪. ولم يتجاوز نمو حصة الفرد من الاستهلاك الخاص النهائي ٠,٥٪ عام ٢٠٠٦ مقارنة بعام ٢٠٠٥، وتراجع هذا المعدل عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ بنسبة ١,٤٪ و٠,٢٪ على التوالي [٧٨]. وكان قد تبين من مسح دخل ونفقات الأسرة لعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧ زيادة فقر الأسر المعيشية بما يعادل ٠,٨ نقطة مقارنة بعام ٢٠٠٤.

٢-٣-٣ الادخار والاستثمار

تزايد معدل الادخار تدريجيا من ١١,٨٩٪ من إجمالي الدخل المحلي عام ٢٠٠٠ إلى نحو ٢٠,٧٧٪ عام ٢٠٠٦، ثم عاد فتراجع إلى ١٣,١٪ عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨. وتعكس هذه الأرقام محدودية تعبئة الموارد الضرورية من أجل عملية التنمية، وذلك رغم الجهود المبذولة من الحكومة من أجل تعزيز مناخ الاستثمار منذ أوائل التسعينيات (القانون رقم ١٠ لعام ١٩٩١)، وتشجيعها المستمر للاستثمار الخاص المحلي والأجنبي. وعلى امتداد الفترة ١٩٨٠-٢٠٠٨، تميّز معدل نمو الاستثمار في رأس المال الثابت بنوع من الثبات النسبي وسط ميل عام نحو الانخفاض. وقد ظلت معوقات متنوعة تعترض تحسين مناخ الاستثمار، ما أبرز الحاجة إلى زيادة معدلات النمو، وتحقيق إصلاحات جذرية في البيئة التشريعية والتنظيمية والقضائية.

٢-٣-٤ التجارة الخارجية

ارتفع حجم التبادل الخارجي من نحو ٤٨٪ من إجمالي الناتج المحلي عام ٢٠٠٠ إلى ٦٢٪ عام ٢٠٠٨ [٨٠]، كنتيجة لتزايد انفتاح الاقتصاد السوري على الخارج، وتطبيق اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية واتفاقيات التبادل التجاري مع كل من إيران وتركيا. ولكن النمو الكبير في الواردات، وبمعدلات تفوق نمو الصادرات، أفضى إلى بروز عجز تجاري متنام منذ عام ٢٠٠٤، حيث تراجعت نسبة تغطية الصادرات للواردات إلى ٨٤٪ عام ٢٠٠٨ في مقابل ١١٥٪ عام ٢٠٠٠. وتزامن العجز في الميزان التجاري مع عجز في ميزان المدفوعات بلغ نحو ٤٦١٧٢ مليون ل.س عام ٢٠٠٨.

٢-٣-٥ المالية العامة والإنفاق العام

يلعب الإنفاق العام دورا مهما في الاقتصاد السوري، على صعيد إنشاء البنية التحتية، وتوفير خدمات التعليم والصحة، والقيام بمشاريع تنموية وإنتاجية في بعض القطاعات الإقتصادية. بيد أن الدولة لم تعن بتطوير مواردها بصورة فعّالة وكافية تمكّنها من الاستمرار في الاضطلاع بهذا الدور على نحو مستدام. وقد انخفضت اعتمادات الموازنة العامة بشقيها الاستثماري والتجاري من ٤٢,٥٪ عام ٢٠٠٣ إلى ٢٤٪ عام ٢٠٠٨، مما انعكس تراجعا في قدرة الدولة على القيام بدور حاسم في النمو. وتمخّض هذا التراجع، في جانب منه، عن تقليص الإنفاق على البرامج الاجتماعية. وتؤكد نتائج مسح دخل ونفقات الأسرة لعام ٢٠٠٧ ارتفاع معدل الفقر المدقع من ١١,٤٪ عام ٢٠٠٤ إلى ١٢,٢٪ عام ٢٠٠٧ [٨١]. وتدخل في صلب هذا المعدل، مؤشرات التعليم والصحة والوصول إلى مصادر مياه الشرب الآمنة، والصرف الصحي، وجميعها تعتمد على الإنفاق العام. وتجدر الإشارة إلى محدودية الإيرادات الضريبية في سورية وعجزها عن تمويل

---

[٧٦] المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩، المكتب المركزي للإحصاء، الجدول ١٢/١٥ ص ٤٥١

[٧٧] المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق الجدول رقم ١٥/٢١ ص ٤٦١ (الناتج المحلي الصافي بأسعار السوق)

[٧٨] المتاح والمستخدم من السلع والخدمات (بالأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٠)، المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٩ الجدول ١٥/٤٣ ص ٤٨٥

[٧٩] المجموعة الإحصائية (الدخل القومي الممكن التصرف فيه وتخصيصاته للأعوام ١٩٦٣، ١٩٧٠، ٢٠٠٨) بالأسعار الجارية، بملايين الليرات السورية، الجدول رقم ١٥/٤٨ ص ٤٩٠

[٨٠] المجموعات الإحصائية لأعوام ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٠٠٩، الجدول ١٥/٢٢ والجدول ٩/١

[٨١] الفقر، والنمو، وتوزيع الدخل في سورية (٢٠٠٤-٢٠٠٨)، هبه الليثي وخالد أبو إسماعيل، دراسة قطريه لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠٠٨

التوسع في الإنفاق العام. وكان إجمالي إيرادات الضرائب والرسوم قد بلغ عام ٢٠٠٨ ما يقارب ٤٣,٤٪ من إجمالي موارد الموازنة العامة البالغة ٦٠٠ مليار ل.س، أو ما يعادل ١٠,٤٪ من إجمالي الناتج المحلي.

وبصورة عامة يمكن الاستنتاج أن تحديات كبيرة تعترض التوجه نحو "اقتصاد السوق الاجتماعي"، رغم ما انطوى عليه هذا التوجه من إيجابيات في بعض مجالات النشاط الاقتصادي. وتتمثل أبرز هذه التحديات في ضرورة تطوير سياسات اجتماعية ملائمة، والإسراع في تنفيذ الإصلاحات المالية والضريبية، وكبح الارتفاع في معدلات الفقر ومعدلات البطالة، والحؤول دون تنامي ظاهرة عمل الأطفال، في ضوء ما عكسته نتائج مسح دخل ونفقات الأسرة لعام ٢٠٠٧، ونتائج مسح سوق العمل لعام ٢٠٠٨، من اتجاه لتفاقم معظم هذه الظواهر، بما في ذلك وجود نحو ٣٠٠ ألف طفل عامل[٨٢] في سورية. وهذا ما سيتم تفصيله في فصل لاحق يقدم صورة أوضح عن خصائص عمل الأطفال وتوزعهم المهني والعمري والجغرافي.

٨٢ التشغيل وحقوق العمل في البلدان العربيّة المتوسطية والشراكة الأورومتوسطية ص ٢٥-٢٦

٣. الإطار القانوني

كفل الدستور السوري حق العمل، إذ اعتبره من الحقوق الأساسية ويقع على عاتق الدولة تأمينه وحمايته. فنص في المادة (٣٦) على: "العمل حق لكل مواطن وواجب عليه وتعمل الدولة على توفيره لجميع المواطنين"؛ و"يحق لكل مواطن أن يتقاضى أجره حسب نوعية العمل ومردوده وعلى الدولة أن تكفل ذلك"؛ و"تحدد الدولة عدد ساعات العمل وتكفل الضمان الاجتماعي للعاملين وتنظم لهم حق الراحة والإجازة والتعويضات والمكافآت". وفي المقابل اعتبر الدستور في المادة (٤٤): "الأسرة هي خلية المجتمع الأساسية وتحميها الدولة"؛ وأن "الدولة تحمي الزواج وتشجع عليه وتعمل على إزالة العقبات المادية والاجتماعية التي تعوقه **وتحمي الأمومة والطفولة وترعى النشء والشباب وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم**". كما كفل الدستور حق التعليم وربط بينه وبين حاجات المجتمع، ونص على مجانيته في جميع مراحله، حيث ورد في المادة (٣٧) "التعليم حق تكفله الدولة وهو مجاني في جميع مراحله وإلزامي في مرحلته الابتدائية وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى وتشرف على التعليم وتوجهه بما يحقق الربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج".

واعتبرت معظم اتفاقيات ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية، حق العمل من حقوق الإنسان الأساسية. وصادقت الجمهورية العربية السورية على اتفاقية حقوق الطفل بموجب القانون رقم (٨) لعام ١٩٩٣، وانضمت إلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين بهذه الاتفاقية المتعلقين: ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، وإشراكهم في النزاعات المسلحة، وذلك بموجب المرسوم رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٦. كما صادقت سورية في ٢٠٠١/٩/١٨ على الاتفاقية رقم ١٣٨ لعام ١٩٧٣ المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام، والاتفاقية رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٩ المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها (صادقت عليها سورية في ٢٠٠٣/٥/٢٢). وتعد هذه الاتفاقية من أهم الاتفاقيات الدولية التي تدعو إلى مكافحة وحظر تشغيل الأطفال ووضع سياسات واستراتيجيات وطنية للحد من هذه الظاهرة والقضاء عليها. وقد صدر مؤخرا قانون العمل الجديد رقم (١٧) لعام ٢٠١٠، الذي أفرد فصلا خاصا بتشغيل الأحداث في المواد من ١١٣ إلى ١١٨. كذلك اهتمت عدة قوانين سورية أخرى بعمل الأطفال، كقانون العلاقات الزراعية رقم (٥٦) لعام ٢٠٠٤، والقانون رقم (٥٠) لعام ٢٠٠٤ المتضمن النظام الأساسي للعاملين بالدولة.

٣-١ تعريف الطفل

يعرّف الطفل في القانون الدولي بأنه كل إنسان لم يبلغ الثامنة عشرة من العمر، حيث ورد في المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل: "لأغراض هذه الاتفاقية، يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه". وورد في المادة الثانية من الاتفاقية (١٨٢) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها على أنه "يطبق تعبير "الطفل" في مفهوم هذه الاتفاقية على جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة". أما في سورية، فلم تعمد القوانين الناظمة لعلاقات العمل (كقانون العمل، وقانون العلاقات الزراعية، والنظام الأساسي للعاملين في الدولة) إلى وضع تعريف خاص بالحدث أو الطفل، وإنما حاولت أن تعتمد على وضع حد أدنى للسن التي لا يجوز تشغيل الأحداث دونها، مع وضع بعض القواعد الخاصة لحماية هؤلاء الأحداث وضمان سلامتهم. وتركت بعض القوانين للوزير المختص مسألة تحديد وتعريف الطفل والحدث من خلال اللوائح والتعليمات التنفيذية لهذه القوانين.

٣-٢ عمل الأطفال

تميّز معظم الاتفاقيات الدولية بين نوعين من أنواع الأعمال التي ينخرط فيها الأطفال: أعمال تؤدي إلى تنمية مهارات وقدرات الأطفال ولا تؤدي إلى استغلالهم ماديا واقتصاديا وتكون ضمن ضوابط خاصة تحمي الطفل وتحفظ سلامته، من جهة، ومن جهة ثانية أعمال محرمة ومرفوضة لكونها تؤدي إلى استغلال الأطفال وتمنعهم من استكمال دراستهم وتسلبهم أجمل لحظات حياتهم، عدا عن احتمال إضرارها بصحتهم ونموهم الجسدي والأخلاقي والعقلي. وقد ورد في التقرير العالمي حول متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل[٨٣] "أن مصطلح "عمل الأطفال" لا يشمل بالنسبة إلى الأسرة الدولية، جميع الأعمال التي يؤديها

[٨٣] «وضع حد لعمل الأطفال:هدف في المتناول» تقرير صادر عن مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٥ لعام ٢٠٠٦

الأطفال دون الثامنة عشرة من العمر. وقد توافقت الآراء على القول بأن العمل الذي يندرج في الأطر القانونية ولا يسيء إلى صحة الطفل ولا إلى نموه أو لا يحول دون ارتياده المدرسة، يمكن أن يكون بمثابة خبرة إيجابية للأطفال"[٨٤].

وقد حددت المادة الثالثة من الاتفاقية رقم (١٣٨) لعام ١٩٧٣، بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، طبيعة الأعمال التي لا يجوز تشغيل الأطفال بها، وهي أي نوع من أنواع الاستخدام أو العمل الذي يحتمل أن يعرّض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث بسبب طبيعته أو الظروف التي يؤدى فيها.

٣-٣ الفئات والأعمال غير المشمولة بقانون العمل

٣-٣-١ الأشخاص غير المشمولين بقانون العمل

نصت المادة (٥) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ على أنه: "لا تسري أحكام هذا القانون على أفراد أسرة صاحب العمل الذين يعيلهم فعلاً". وأضافت المادة ١١٨ من ذات القانون أنه "يستثنى من تطبيق أحكام هذا الفصل الأحداث الذين يشتغلون في الاستثمارات العائلية (الأسرية) التي لا يعمل فيها سوى أفراد العائلة تحت إشراف الأب أو الأم أو الأخ أو العم أو الخال". ونصت المادة (١٦٤) من قانون العلاقات الزراعية على أنه يستثنى من تطبيق أحكام هذا القانون "الاستثمارات العائلية القائمة بين أفراد العائلة الواحدة، وهي الاستثمارات الزراعية التي يعمل فيها صاحب العمل الزراعي وأفراد عائلته بصورة مشتركة. وتشمل العائلة: الزوج والزوجة، الأصول والفروع، الأخوة والأخوات وأولادهم، والأصهار".

ومن الملاحظ أن العالم لم يعر الإنتباه الكافي لموضوع عمل الأطفال داخل الأسرة، سواء في الأعمال الصناعية والزراعية أو في غيرها. فقد ورد في التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل "وضع حد لعمل الأطفال: هدف في المتناول" الصادر عن مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٥ لعام ٢٠٠٦ "فعنصر: مزرعة الأسرة في الزراعة، الذي يعد فضلاً عن ذلك عنصراً عالمياً ومرتبطاً بالثقافة والتقاليد، يجعل من الصعب الإقرار، في غالب الأحيان، بأن الأطفال قد يُستغلون بانتظام في مثل هذا المكان". وقد يُفسّر عمل الأطفال في مزارع الأسرة بأنه "تضامن أسري»، وبالرغم من أن الأمر قد يكون كذلك إلا أنه من المهم النظر من زاوية أقرب إلى ظروف العمل (وهي ظروف يمكن أن تكون خطرة) وإلى مقدار الوقت المكرس للعمل، والذي يضيع بالتالي بالنسبة إلى التعليم، وبخاصة بالنسبة إلى الفتيات. لذلك، يجب تعديل النصوص الوطنية التي تستثني عمل الأطفال في المنشآت التي تُدار من قبل الأسرة، ووضع نصوص أخرى تفرض ضوابط لعمل الأطفال ضمن هذه المشاريع.

٣-٣-٢ المهن غير المشمولة بقانون العمل

ورد في المادة (٦) من الاتفاقية رقم (١٣٨) لعام ١٩٧٣، بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام على أنه "لا تنطبق هذه الاتفاقية على العمل الذي يؤديه الأطفال والأحداث في المدارس لأغراض التعليم العام أو المهني أو التقني، وفي مؤسسات التدريب الأخرى... "

وكان القرار (١٨٣) تاريخ ٢٠٠١/١/٢٨ المتعلق بتحديد الصناعات التي لا يجوز تشغيل الأحداث بها، قد نص في المادة (٤) بأنه "تُستثنى المدارس الصناعية وسائر معاهد ومؤسسات ومراكز التعليم والتدريب المهني الفني من التقيّد بأحكام المادة (١) من هذا القرار إذا احتوى نظامها على ضمانات كافية لمراقبة الأحداث وحمايتهم، على أن تكون لديهم شهادات طبية من مكتب الصحة تثبت مقدرتهم الصحية والجسدية على تحمل الأعمال التي يقومون بها".

ونصت المادة (٣٩) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ بأنه "يحدد الوزير بقرار منه وبالتنسيق مع الوزارات المختصة والجهات المعنية المهن الخاضعة للتدريب وسن المتدرب ومدة التدريب ومراحله المتتابعة والأجر على ألا يقل عن الحد الأدنى لأجر فئة العامل في المهنة التي يتدرب فيها".

---

٨٤ التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (وضع حد لعمل الأطفال: هدف في المتناول) الصادر عن مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٥، ٢٠٠٦

واشارت المادة (٣٧) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ إلى أنه "يتولى المتدرب الذي أتم الثامنة عشرة من العمر التعاقد بنفسه، أما إذا كان حدثاً فينوب عنه وليه أو الوصي عليه".

ويرتدي موضوع التدريب والتعليم أهمية كبرى، مما يحتّم إيلاءه عناية خاصة في تشريعات العمل المطبقة في سورية. فإذا كان يمكن فهم إخراج هذه الأعمال من نطاق تطبيق قانون العمل، فإنه في المقابل يجب التأكيد على ضرورة تدريب وتعليم الحدث قبل القيام بتشغيله بأي عمل، لأن هذه الدورات التدريبية هي التي تتيح الوقوف على وضع الحدث ومهاراته وصحته وقدرته على ممارسة الأعمال الموكلة إليه أم لا.

٣-٤ الحد الأدنى لسن الاستخدام

نصت المادة (٢) من الاتفاقية رقم (١٣٨) لعام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام على ما يلي:

١. تقرر كل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية، في إعلان ترفعه بصك تصديقها، حدا أدنى لسن الاستخدام أو العمل على أراضيها أو على وسائل النقل المسجلة على أراضيها، ولا يجوز قبول أي شخص لم يبلغ هذا السن للاستخدام أو العمل في أي مهنة، مع مراعاة المواد ٤ إلى ٨ من هذه الاتفاقية.

٢. لا يجوز أن يكون الحد الأدنى للسن المقرر عملا بالفقرة ١ من هذه المادة أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية، ولا يجوز في أي حال أن يقل عن ١٥ سنة".

ومقارنة مع هذه المادة، نجد أن نصوص قوانين العمل السورية تنسجم مع نص الاتفاقية السابق. فقد ورد في المادة (١١٣) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ "أ- يُمنع تشغيل الأحداث من الذكور والإناث قبل إتمام مرحلة التعليم الأساسي أو إتمام سن الخامسة عشرة من عمرهم أيهما أكبر".

وورد في المادة (١٦) من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم (٥٦) لعام ٢٠٠٤ "يُمنع تشغيل الأحداث في العمل الزراعي قبل إتمامهم الخامسة عشرة من العمر ولا يُسمح لهم بالدخول إلى أماكن العمل".

وكانت المادة (٣) من الاتفاقية رقم (١٣٨) لعام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام قد بيّنت بأنه:

«١ ـ لا يجوز أن يقل الحد الأدنى للسن عن ١٨ سنة للقبول في أي نوع من أنواع الاستخدام أو العمل، الذي يحتمل أن يعرض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث بسبب طبيعته أو الظروف التي يؤدى فيها، مع السماح بالاستخدام أو العمل ابتداء من سن ١٦ سنة، شريطة أن تُصان تماما صحة وسلامة وأخلاق الأحداث المعنيين، وأن يتلقى هؤلاء الأحداث تعليما محددا أو تدريبا مهنيا كافيين بخصوص فرع النشاط المقصود».

وفي هذا السياق، نصت المادة (١٢٣) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ بأنه «يصدر بقرار من الوزير نظام تشغيل الأحداث والظروف والشروط والأحوال التي يتم فيها التشغيل وكذلك الأعمال والمهن والصناعات التي يحظر تشغيلهم فيها وفقاً لمراحل السن المختلفة».

ومن الملاحظ أن الكثير من الأمور تركها المشرع لوزير الشؤون الاجتماعية والعمل لتوضيحها وتفصيلها، كما ورد في نص المادة السابقة. ولكن المشكلة كانت دائما تتمثّل (ليس فقط مع قانون العمل، وإنما مع جميع القوانين التي تحتاج إلى إصدار قرارات وزارية تتضمن التعليمات التنفيذية للقوانين) في التأخر بإصدار هذه القرارات التنفيذية، وبالتالي الوقوع في حالة شلل من قبل المحاكم والهيئات والجهات المنوط بها تطبيق القانون، مما ينجم عنه عمليا إفراغ القانون من مضمونه. ولذلك فعل المشرع حسنا حين ألزم الوزارة بإصدار القرارات الناظمة لهذا القانون خلال ثلاثة أشهر من صدور القانون، أي في موعد أقصاه ٢٠١٠/٧/١٢.

وفي ظل قانون العمل السابق رقم (٩٢) لعام ١٩٥٩ ، صدرت عدة قرارات لتحديد الصناعات والأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث بها، وقد أصبحت هذه القرارات بحكم الملغاة اليوم بعد صدور قانون العمل الجديد، وبالتالي **يصبح مطلوبا من وزارة الشؤون الاجتماعية**

والعمل اليوم، عند إصدارها للقرارات الناظمة لعمل الأحداث، أن توسع من الحقوق الممنوحة للأحداث، وأن تدرس بعناية الأعمال المسموح للحدث بالعمل فيها. ففي ظل القرارات السابقة الذكر (١٨٢ و١٨٣ لعام ٢٠٠١) نجد أن هناك الكثير من الأعمال التي سمحت الوزارة للحدث أن يعمل بها رغم أنها تدخل في نطاق الأعمال الخطرة والضارة بصحة الحدث، كأعمال نحت الحجارة والرخام وحفرها وتشذيبها وأعمال البناء والعمل في أكوار النار في صناعة الحدادة.

٣-٥ الأعمال الخفيفة

ورد في المادة (٧) من الاتفاقية (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام:
"أنه يجوز للقوانين أو اللوائح الوطنية أن تسمح باستخدام أو عمل الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٣ و١٥ سنة في أعمال خفيفة:

أ- لا يحتمل أن تكون ضارة بصحتهم أو نموهم؛

ب- لا تعطّل مواظبتهم على المدرسة واشتراكهم في برامج التوجيه أو التدريب المهنيين التي تقرها السلطة المختصة، ولا تضعف قدرتهم على الاستفادة من التعليم الذي يتلقونه."

وكانت قد صدرت القرارات (٩٧٢) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٧ المتعلق بمنع تشغيل الأحداث إلا في الرعي والأعمال الزراعية الخفيفة، و(٢٩٧) تاريخ ٢٠٠٧/٢/١٤ الذي عدد الأعمال التي يقوم بها العمال الزراعيون وتعتبر من الأعمال الخفيفة.

من الناحية القانونية، جاءت نصوص قانون العمل وقانون العلاقات الزراعية مطلقة، لا تحمل أية استثناءات أو إشارة لموضوع الأعمال الخفيفة. وبالتالي، يجب التعامل مع النص على إطلاقه بحيث لا يمكن لقرارات وزارية أن توجد استثناءات تتناقض مع قوانين العمل. وبالتالي لا يُسمح بتشغيل الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر لا بالأعمال الخفيفة ولا بغيرها. وإضافة الى ذلك، لا تنسجم القرارات السابقة مع نص المادة (٧) من الاتفاقية (١٣٨) بشأن الحد الأدنى للسن، لاسيما أنها صدرت بعد مصادقة سورية على الاتفاقية. فبالرغم من أن الاتفاقية قد سمحت بتشغيل الأحداث في هذه السن، إلا أنها وضعت ضوابط شديدة لجهة تحديد هذه الأعمال وعدد الساعات المسموح العمل بها وشروط العمل وغيرها، وهو ما لا نجد له أية إشارة في القرارات السابقة، الأمر الذي يعني ضرورة إلغاء القرارات السابقة، إما لجهة تناقضها مع نصوص قانون العمل وقانون العلاقات الزراعية، أو لجهة تضمنها بعض الأعمال التي لا تعد من الأعمال الخفيفة (كعملية شك الدخان ذات التأثير السلبي على صحة وسلامة الأحداث)، ولعدم تضمينها الشروط المتعلقة بعدد ساعات العمل اليومية أو الأسبوعية أو الإجازات أو الأجر أو ساعات الراحة أو تغطية الأحداث بنظام الضمان الاجتماعي، وضمان عدم تعارض هذه الأعمال مع دراسة وتعليم الحدث، وفرض نظام رقابة دقيق على هذه الأعمال.

٣-٦ العمل الليلي

أولت معظم قوانين العمل والاتفاقيات الدولية أهمية خاصة لعمل الأطفال الذي يتطلب العمل في الليل وخارج أوقات العمل النظامية. وتعود أولى اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بعمل الأحداث في الصناعة إلى عام ١٩١٩ وقد جرت مراجعتها لاحقا عام ١٩٤٨ (الاتفاقية رقم ٩٠). وجرى عام ١٩٤٦ إقرار اتفاقية تقييد العمل الليلي للأطفال والأحداث في المهن غير الصناعية (الاتفاقية رقم ٧٩). وقد عرّفت المادة (٢) من الاتفاقية رقم (٩٠) الليل بأنه فترة من اثنتي عشرة ساعة متعاقبة على الأقل. وتشمل هذه الفترة، في حالة الأحداث الذين تقل سنهم عن السادسة عشرة، الفترة الواقعة بين الساعة العاشرة مساء والسادسة صباحا. كما تشمل في حالة الأحداث الذين بلغوا سن السادسة عشرة ولكن لم يتموا سن الثامنة عشرة، فترة تقرّرها السلطة المختصة لا تقل عن سبع ساعات متعاقبة، تقع بين الساعة العاشرة مساء والسابعة صباحا. ويجوز للسلطة المختصة أن تقرّر فترات تختلف باختلاف المناطق أو من أجل صناعات أو فروع الصناعات والمنشآت، ولكن عليها أن تستشير منظمات أصحاب العمل والعمال قبل تقرير أي فترة تبدأ بعد الساعة الحادية عشرة ليلا. ومقارنة مع الاتفاقيات الدولية، نجد أن المشرع السوري كان أكثر صرامة في تعامله مع العمل الليلي للأحداث. فقد عرّف قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ العمل الليلي بأنه «العمل الذي يمتد من الساعة السابعة مساءً وحتى الساعة السابعة صباحاً». ونصت المادة (١١٤) من القانون ذاته على أنه « يحظر تشغيل الحدث في العمل الليلي». وبالمثل، نصت المادة (١٨) من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ٥٦ لعام ٢٠٠٤ على أنه «يمنع تشغيل الأحداث ليلاً، كما يمنع تشغيلهم بأعمال مرهقة لا تتناسب مع أعمارهم، وتحدد الأعمال

المرهقة بقرار من الوزير بالاتفاق مع الاتحاد». وعليه، نجد أن نصوص قوانين العمل السورية جاءت مطلقة في منع عمل الأحداث في الليل في الأعمال كافة وفي جميع الظروف والحالات، دون تفصيل أو تقسيم أو استثناء.

٣-٧ الفحص الطبي للأحداث

يمكن القول إن صحة الحدث وسلامته تمثلان الهدف الأساسي لمعظم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بعمل الأحداث، وتعكسان الحاجة إلى وضع قواعد خاصة بعمل الأحداث في قوانين العمل. لذلك أقرت منظمة العمل الدولية مجموعة من الاتفاقيات التي تُعنى بصحة الطفل وسلامته، أهمها اتفاقية الفحص الطبي الإجباري للأطفال والأحداث المستخدمين على ظهر السفن لعام ١٩٢١؛ والاتفاقية رقم (٧٧) بشأن الفحص الطبي لتقرير لياقة الأحداث والشباب للعمل في الصناعة لعام ١٩٤٦؛ والاتفاقية رقم (٧٨) بشأن الفحص الطبي للياقة الأطفال والأحداث للاستخدام في المهن غير الصناعية لعام ١٩٤٦؛ والاتفاقية رقم (١٢٤) بشأن الفحص الطبي للأحداث لضمان لياقتهم للاستخدام في المناجم وتحت سطح الأرض لعام ١٩٦٥.

وحين صدر قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ في القطاع الخاص والتعاوني والمشترك، أضاف نصا في مادته (١١٦)، لم يكن موجودا في قانون العمل القديم، حيث بيّن بأنه "لا يجوز لصاحب العمل تشغيل أي حدث قبل أن يقدم الولي أو الوصي شهادة صحية صادرة عن طبيب مختص تثبت مقدرته الصحية على القيام بالعمل الموكل إليه". وتُعد هذه المادة في غاية الأهمية فيما لو جرى التعامل معها بالطريقة الصحيحة ولم يجر الالتفاف عليها بتقارير طبية وهمية لا تعكس الحالة الصحية الحقيقية للحدث المراد تشغيله. وكانت المادة الرابعة من القرار (١٧٣٦) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠ المتضمن نظام تشغيل الأحداث الصادر استنادا إلى القانون الأساسي للعاملين في الدولة، قد أكدت على أنه "يجب إخضاع الأحداث لفحص طبي بداية التحاقهم بالعمل للتأكد من لياقتهم للعمل المرشح لهم ويجب إعادة هذا الفحص سنويا حتى إتمامهم الثامنة عشرة من عمرهم". كما كانت المادة الثانية من القرار (١٨٢) تاريخ ٢٠٠٤/١/٢٨ (المتعلقة بتحديد الأعمال والصناعات التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها، إذا كان سنهم أقل من ست عشرة سنة) قد استوجبت توفّر شهادة طبية لدى الأحداث تثبت مقدرتهم الصحية والجسدية على القيام بتلك الأعمال.

ويتبيّن، من المقارنة بين مواد اتفاقيات العمل الدولية المتعلقة بالفحص الطبي والمواد الواردة في قوانين العمل والقرارات والأنظمة الداخلية، أن تلك الاتفاقيات كانت أكثر شمولية في تعاطيها مع القضية، وتضمنت الكثير من المواد الهامة التي يجب إدراجها في قوانين العمل السورية.

وتوصي منظمة العمل الدولية سورية بالانضمام إلى هذه الاتفاقيات، وخاصة الاتفاقية رقم (٧٧) بشأن الفحص الطبي لتقرير لياقة الأحداث والشباب للعمل في الصناعة لعام ١٩٤٦؛ والاتفاقية رقم (٧٨) بشأن الفحص الطبي للياقة الأطفال والأحداث للاستخدام في المهن غير الصناعية لعام ١٩٤٦؛ والاتفاقية رقم (١٢٤) بشأن الفحص الطبي للأحداث لضمان لياقتهم للاستخدام في المناجم وتحت سطح الأرض لعام ١٩٦٥؛ وذلك في الصفحة الخاصة بالجمهورية العربية السورية على موقع المنظمة على الانترنت.

٣-٨ أجر الأحداث

يدخل مفهوم الأجر المناسب للحدث، في نطاق حماية الأحداث من الاستغلال الاقتصادي وفي حق الحدث بالحصول على أجر مناسب للعمل الذي يقوم به. فقد ألزمت اتفاقية حقوق الطفل في مادتها الـ(٣٢) الدول الأطراف بأن تعترف "بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي". وورد في توصية منظمة العمل الدولية رقم (١٤٦) أنه "ينبغي إيلاء عناية خاصة لتقديم أجر عادل للحدث وحماية هذا الأجر، مع مراعاة مبدأ الأجر المتساوي للعمل المتساوي".

ونصّت المادة الأولى من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ على أن الأجر هو "كل ما يُعطى للعامل لقاء عمله مهما كان نوعه نقداً أو عيناً مضافاً إليه جميع العلاوات المقررة للعامل بموجب عقود العمل الفردية أو اتفاقات العمل الجماعية أو الأنظمة الأساسية للعمل، سواء أكان الأجر يومياً أم أسبوعياً أم شهرياً أم موسمياً أم سنوياً. ولا يدخل في مفهوم الأجر بدلات السفر والمصاريف اليومية التي يتكبّدها العامل في معرض أدائه لعمله".

كما أكّدت المادة (٨١) من القانون ذاته أنه "على صاحب العمل أن يسلم إلى العمال القصّر أنفسهم الذين تبلغ أعمارهم ستة عشر عاماً

فأكثر أجورهم ومكافآتهم ومستحقاتهم الأخرى ويكون هذا التسليم مبرئاً لذمته".

واستنادا إلى المواد السابقة، كان يُستحسن لو أن قانون العمل الجديد، ينص على آليات واضحة ومحددة تضمن حصول الأحداث على أجر مناسب للعمل الذي يشتغلون به، وأن تخضع العقود التي يبرمها الأحداث لمراقبة وإشراف مديريات العمل، ضمانا لسلامتهم وعدم استغلالهم من قبل أصحاب العمل، واعتبار هذه العقود من ضمن السندات التنفيذية التي تنفذ مباشرة عن طريق دائرة التنفيذ في حال امتناع أصحاب العمل عن إعطاء الحدث لأجره تحت أي ظرف من الظروف.

٣-٩ أيام الراحة والعطل، الإجازات، وساعات الدوام اليومية

نظراً إلى الوضع الخاص لعمل الأحداث، فإن معظم الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، نصّت على نظام خاص بعمل الأحداث، يضمن عدم تشغيلهم لساعات عمل طويلة مع حصولهم على أيام راحة مناسبة وإجازات سنوية لا تقل عن الإجازات والعطل التي يحصل عليها العامل العادي. فقد حثت المادة (٣٢) من اتفاقية حقوق الطفل الدول الأعضاء على "وضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه". وكانت التوصية (١٤٦) الصادرة عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، قد بيّنت أنه يجب "فرض قيود دقيقة على ساعات العمل اليومية والأسبوعية وحظر العمل الإضافي، لإتاحة وقت كاف للتعليم والتدريب (بما فيه الوقت اللازم للواجبات المنزلية المرتبطة بهذا التعليم والتدريب)، وللراحة أثناء النهار والتسلية؛ إضافة إلى "منح إجازة سنوية مدفوعة الأجر من أربعة أسابيع على الأقل، ولا تقل في أي حال عن الإجازة الممنوحة للكبار".

وحدد قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ في المادة (١١٤) ساعات عمل الأحداث بـ ٦ ساعات.

وورد في المادة (١١٧) من ذات القانون بأن الحدث "يستحق إجازة سنوية مأجورة مدتها ثلاثون يوماً". وفي المادة (١٦٠) "يجب على صاحب العمل أن يمكّن العامل من الحصول على ستة أيام متصلة من إجازته السنوية في السنة على الأقل، أما الأيام المتبقية فيجوز له منح ما تبقى منها بشكل مجزأ وفقاً لمقتضيات المصلحة. ولا يسري هذا الحكم على الإجازة المقررة للأحداث".

وكان القرار (١٧٣٦) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠، المتعلق بنظام تشغيل الأحداث الصادر استنادا إلى القانون الأساسي للعاملين في الدولة، قد نصّ في مادته الثالثة على ما يلي:

"أ. تحدد ساعات العمل اليومية للحدث مع مراعاة أحكام المادة ٢ السابقة بـ ٦ ساعات، على أن تتخللها ساعة لتناول الطعام والراحة لا تُحتسب من ساعات الدوام - على أن لا يعمل الحدث أكثر من أربع ساعات متوالية ولا يُكلّف ساعات عمل إضافية.

ب. لا يجوز تشغيل أحداث في الوردية المسائية بين الساعة العاشرة مساء والساعة السابعة صباحا ولا يجوز تشغيلهم في أيام الراحة الأسبوعية وأيام العطل والأعياد".

ونصت المادة (٤٨) من قانون العلاقات الزراعية على:

"أ. للعامل الحق بإجازة سنوية مأجورة لمدة ثلاثة أسابيع ....

ب. يحق لصاحب العمل تجزئة الإجازة السنوية بحيث تؤخذ على دفعات ويبقى للعامل الحق بالاستفادة من إجازة مستمرة لا تقل مدتها عن أسبوع في السنة، ولا يسري هذا الحكم على الإجازة المقررة للأحداث".

وانطلاقا من المواد السابقة، يتبيّن لنا أن المشرّع حاول أن يضع نظاما صارما لعمل الأطفال، لا تزيد فيه ساعات العمل اليومية عن ٦ ساعات مع فترة راحة لا تقل عن ساعة، مع تأكيده بعدم جواز خرق هذا النظام تحت أية ذريعة من الذرائع أو الظروف. فصحة الحدث وسلامته تأتي في المقام الأول وتتقدم على مصلحة العمل أو على الظرف الطارئ أو غير الطارئ الذي يقع فيه صاحب العمل.

والأهم من هذا كله، أن القضاء السوري اعتبر في بعض قراراته المواد المتعلقة بعمل الأحداث من النظام العام، أي من المواد الأساسية التي لا يجوز للأطراف الاتفاق على مخالفتها، ويمكن للمحاكم إثارتها من تلقاء نفسها، وذلك تأكيدا منه على أهميتها وضرورة

الالتزام بها. فقد ورد في قرار لمحكمة النقض "إن مخالفة منع تشغيل المراهق ساعات إضافية - هذا المنع المتعلق بالنظام العام- وإن تكن لا تنشئ الحق الذي نصت عليه المادة ١١٥ من قانون العمل (المتعلقة بإلزام صاحب العمل دفع أجور الساعات الإضافية بنسبة عينها له) إلا أنها لا تمنع العامل المراهق من مطالبة صاحب العمل بالتعويض عما لحقه من خسارة عن الساعات التي اشتغلها زيادة عن الحد الأدنى الذي عيّنه القانون في المادة ٩٨ لأنه لا يجوز للشخص أن يثري دون سبب مشروع على حساب شخص آخر". (القرار رقم ١١٤٩ تاريخ ١٩٥٥/١١/٥ م ١٩٥٦ ص ٩١، ١٠٤).

٣-١٠ واجبات ومسؤوليات أصحاب العمل

من الواضح أن مسؤولية تطبيق قانون العمل تقع في المقام الأول على عاتق أصحاب العمل، فهم المعنيون بتشغيل الأحداث وتأمين ظروف عمل مناسبة لهم، تتناسب مع قدراتهم وإمكانياتهم، وتضمن الحفاظ على سلامتهم وصحتهم. وإضافة لما ورد سابقا حول الحد الأدنى لسن التشغيل والعمل الليلي والفحص الطبي والأجر والإجازات، فإن الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية قد فرضت مجموعة من الالتزامات الأخرى على أصحاب العمل.

فعلى صعيد اللوائح الوطنية، نص قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ في الفصل المخصص لواجبات صاحب العمل في المادة (٩٣) على ما يلي:

"أ- تقديم الرعاية الصحية وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون
ب- تسجيل جميع العاملين لديه في التأمينات الاجتماعية أصولاً".

وورد في المادة (١١٥) من القانون ذاته، أن على صاحب العمل الذي يقوم بتشغيل الأحداث أن يتقيّد بما يلي:

"أ- أن يعلن بشكل ظاهر في مكان العمل نسخة تحتوي على الأحكام التي يتضمنها هذا الفصل.
ب- أن يحرّر كشفاً مبيّناً به أسماء الأحداث وأعمارهم وتاريخ استخدامهم.
ج- أن يضع في محل العمل وبشكل ظاهر كشفاً موضحاً فيه ساعات العمل وفترات الراحة".

وبيّنت المادة (١١٦) أنه:

"أ-لا يجوز لصاحب العمل تشغيل أي حدث قبل أن يقدم الولي أو الوصي عليه المستندات التالية: ١- إخراج قيد مدني؛ ٢- شهادة صحية صادرة عن طبيب مختص تثبت مقدرته الصحية على القيام بالعمل الموكل إليه؛ ٣- موافقة الولي أو الوصي الخطية على العمل في المنشأة.
ب- تُحفظ هذه المستندات في ملف خاص للحدث يتضمن بيانات كافية عن محل إقامته وتاريخ استخدامه والعمل الذي استخدم فيه وأجره وإجازاته".

وجاء في المادة (١٥) من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم (٥٦) لعام ٢٠٠٤:

"أ- على صاحب العمل أن يعامل عماله معاملة حسنة وأن يحترم وينفّذ شروط عقد العمل.
ب- يُعتبر صاحب العمل ملزماً بالحماية الأخلاقية للعمال ولاسيما الأحداث والنساء".

وبيّنت المادة (١٩) من القانون ذاته أن "أصحاب العمل ووكلاءهم مسؤولون عن التحقق من أعمار الأحداث والتأكد من موافقة ذويهم الخطية على تشغيلهم".

و نصت معظم قوانين العمل على عقوبات مختلفة لكل من يخالف قانون العمل ولا يلتزم ببنوده.

٣-١١ العقوبات المترتبة على مخالفة شروط تشغيل وعمل الأطفال

يستلزم تنفيذ أي قانون وضع قواعد صارمة وجزاءات تضمن تطبيقه. وتكاد لا تخلو اتفاقية دولية معنية بشؤون تشغيل وعمل الأطفال، من نصوص تدعو الدول لوضع آليات وقواعد تضمن تطبيق الاتفاقية أو القانون بشكل مناسب، عن طريق وسائل إشراف ومراقبة دقيقة وفرض عقوبات على المخالفين لبنود القانون. فقد نصت المادة (٣٢) من اتفاقية حقوق الطفل: "(ج) فرض عقوبات أو جزاءات أخرى

مناسبة لضمان إنفاذ هذه المادة بفعالية".
كما نصت المادة (٦) من الاتفاقية (٧٩) بشأن تقييد العمل الليلي للأطفال والأحداث في المهن غير الصناعية والمادة (٩) من الاتفاقية (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، على ضرورة فرض عقوبات على أصحاب العمل أو غيرهم من المسؤولين البالغين عن انتهاك هذه القوانين أو اللوائح.

وفي هذا السياق، نصت المادة (٢٦٤) من قانون العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠ على أنه "يُعاقب كل صاحب عمل يخالف أحكام المواد ١١٣-١١٤-١١٥-١١٦-١١٧ بغرامة لا تقل عن ٢٥٠٠٠ ل.س، خمسة وعشرين ألف ليرة سورية، ولا تزيد عن ٥٠٠٠٠ ل.س، خمسين ألف ليرة سورية". ونصت المادة (٢٧٥) من القانون ذاته على أنه "أ- تتعدد الغرامة المترتبة على صاحب العمل أو المدير المسؤول بتعدد العمال الذين وقعت في شأنهم أي من المخالفات المنصوص عليها في هذا الباب ويعد كل من صاحب العمل والمدير المسؤول أو من ينوب عنهما مسؤولاً عن ذلك؛ ب- تُزاد الغرامة عن المخالفات المذكورة أعلاه إلى الضعف في حال تكرار مخالفة صاحب العمل مرة ثانية".

وورد في المادة (٢٤) من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم (٥٦) لعام ٢٠٠٤ "تترتب المسؤولية الجزائية الناشئة عن مخالفة أحكام هذا الفصل: ١- على ذوي الأحداث المعرَفين بالمادة /١٧/ من هذا القانون الذين يسمحون باستخدامهم أو يتغاضون عن ذلك خلافاً لأحكام هذا القانون؛ ٢- على أصحاب العمل ووكلائهم وممثليهم إذا استخدموا أحداثاً أو نساء خلافاً لأحكام هذا القانون".

ونصت المادة (١٥٤) من القانون ذاته على أنه "يُعاقب من يخالف أحكام الفصل الأول والثاني والرابع من الباب الثاني وأحكام الباب الثالث من هذا القانون بغرامة تتراوح بين ألفين وسبعة آلاف ليرة سورية وتُضاعف الغرامة عند تكرار المخالفة".

يتبين من تتبّع العقوبات المذكورة أعلاه، أن الغرامات المفروضة بموجب القوانين السابقة غير كافية ولن تشكّل رادعا لأصحاب العمل، فما يجنيه هؤلاء الأشخاص من تشغيل الأطفال يفوق بعشرات المرات هذه الغرامات.

٣-١٢ أسوأ أشكال عمل الأطفال

تُعتبر قضية أسوأ أشكال عمل الأطفال واحدة من أكثر قضايا العصر أهمية وخطورة، فآثارها لا تقتصر على دولة بحد ذاتها، وإنما تمتد لتشمل جميع دول العالم بلا استثناء. وفي ضوء تنامي حركة البضائع والأشخاص بين الدول، وزيادة حدة الفقر في البلدان النامية، بدأت هذه الظاهرة بالتفشي بشكل غير مسبوق، الأمر الذي دفع دول العالم إلى إقرار عدد من الاتفاقيات الدولية والبروتوكولات لمكافحتها والحدّ منها، وأهمها الاتفاقية (١٨٢) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها لعام ١٩٩٩ (صادقت عليها سورية بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢٢)، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠. وعلى الصعيد الوطني، صدر المرسوم التشريعي رقم (٣) لعام ٢٠١٠ الخاص بمكافحة الاتجار بالبشر، والذي يُعد مكمّلا للاتفاقيات والبروتوكولات التي وقّعت عليها الجمهورية العربية السورية. وتُعرّف المادة (١) من المرسوم الطفل بأنه كل ذكر أو أنثى لم يتم الثامنة عشرة من عمره، وهذا ما يتوافق مع المادة (٢) من الاتفاقية رقم (١٨٢) التي اعتبرت الطفل كل شخص دون الثامنة عشرة.

وقد نصت المادة (٣) من الاتفاقية (١٨٢)، بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها لعام ١٩٩٩ على أن تعبير "أسوأ أشكال عمالة الأطفال" يشمل:

"أ- كافة أشكال الرق أو الممارسات الشبيهة بالرق، كبيع الأطفال والاتجار بهم وعبودية الدين والقنانة والعمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مسلحة؛

ب- استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة، أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية؛

ج- استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لمزاولة أنشطة غير مشروعة، ولاسيما المخدرات بالشكل الذي حددت فيه في المعاهدات الدولية ذات الصلة و الاتجار بها؛

د- الأعمال التي يرجح أن تؤدي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاول فيها، إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي".

وعليه، شملت الاتفاقية جميع الأعمال غير المشروعة التي يجري تشغيل الأطفال فيها أو الأعمال التي تؤدي إلى الإضرار بصحة الأطفال أو بسلامتهم أو بسلوكهم الأخلاقي.

وكانت المادة (٤) من المرسوم التشريعي رقم (٣) لعام ٢٠١٠ اعتبرت أنه "١- يُعد اتجارا بالأشخاص استدراج أشخاص أو نقلهم أو اختطافهم أو ترحيلهم أو إيوائهم أو استقبالهم، لاستخدامهم في أعمال أو لغايات غير مشروعة مقابل كسب مادي أو معنوي أو وعد به أو بمنح مزايا أو سعيا لتحقيق أي من ذلك أو غيره". وعدت المادة (٥) من ذات المرسوم "بحكم الاتجار بالأشخاص الاستخدام الجنسي للطفل بأي من أشكال الممارسة أو بتصوير أعضائه الجنسية أو بالعروض الداعرة الإباحية لقاء أي شكل من أشكال العوض مباشرا أو غير مباشر، ويعاقب بالعقوبة ذاتها المنصوص عليها في المادة (٧) من هذا المرسوم التشريعي مع التشديد المقرر في المادة (٨) أيضاً".

ونصت الاتفاقية (١٨٢)، بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها لعام ١٩٩٩، على مجموعة من الالتزامات التي تقع على عاتق الدول المنضمة إلى الاتفاقية أهمها:

- تحدّد القوانين أو الأنظمة الوطنية أو السلطة المختصة، بعد التشاور مع المنظمات المعنية لأصحاب العمل والعمال، أنواع العمل "التي يرجح أن تؤدي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاول فيها، إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي"

وهنا يمكن للحكومة السورية، في معرض تطبيق هذه الاتفاقية، اعتماد مجموعة من القرارات التنفيذية لتشكيل آلية رصد ومتابعة دورية لهذه الأعمال، على أن يجري تحديث هذه القرارات بشكل مستمر وخلال فترات زمنية غير متباعدة.

- "تقوم كل دولة عضو بتصميم وتنفيذ برامج عمل من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في المقام الأول. وينبغي تصميم برامج العمل هذه وتنفيذها بالتشاور مع المؤسسات الحكومية المختصة ومنظمات أصحاب العمل والعمال، مع أخذ وجهات نظر المجموعات المعنية الأخرى، عند الاقتضاء، بعين الاعتبار".

وفي هذا السياق، يمكن للحكومة السورية، في معرض تطبيق أي استراتيجية وطنية للطفولة، أو في معرض إصدار قانون للطفل في سورية، ضمان تماشي برامج القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في صلب والاستراتيجيات والقوانين.

- "تتخذ كل دولة عضو التدابير الضرورية كافة لضمان تطبيق وإنفاذ الأحكام المنفذة لهذه الاتفاقية بشكل فعال، بما في ذلك النص على عقوبات جزائية أو غيرها من العقوبات، عند الاقتضاء، وتطبيقها".

لقد تم التعرض إلى الكثير من الحالات التي نصت عليها الاتفاقية في قوانين العقوبات السورية، كالمخدرات والدعارة والخطف وغيرها، ولا بد من التشدد في موضوع العمل القسري أو الإجباري للأحداث، حيث غالبا ما تأخذ هذه الأعمال شكل الأعمال المشروعة أو القانونية، ولكنها في حقيقتها تخفي الكثير من الإساءة والإجحاف بحق الأطفال الذين يتم تشغيلهم.

أما في القوانين السورية فقد جاء في المادة (١٥) من المرسوم التشريعي رقم ٣ الخاص بالاتجار بالبشر:

- "تتخذ السلطات المعنية التدابير الكفيلة بتوفير الحماية المناسبة لضحايا الاتجار وتؤمن لهم متطلبات المساعدة على التعافي الجسدي والنفسي والاجتماعي بالتعاون عند المقتضى مع المؤسسات الرسمية والمنظمات الشعبية والنقابات والجمعيات الأهلية ذات الصلة".

إن أهم نقطة في المرسوم التشريعي رقم (٣) هو طريقة التعامل مع ضحايا الاتجار بالبشر. فمن الاعتراف بهم كضحايا بغض النظر عن الدوافع والظروف، وتقديم الرعاية لهم وتأهيلهم من خلال إيجاد آليات لإعادة دمجهم في المجتمع، إلى إيلاء النساء والأطفال أهمية وعناية خاصة لكونهم أكثر الفئات تضررا من هذه التجارة (أو الجرائم)، نجد أن المشرّع أخذ بعين الاعتبار مختلف الظروف التي تمكّن هؤلاء الضحايا من الحصول على الدعم الحكومي، الصحي والتعليمي والقانوني والإيواء ... الخ، بسرية كاملة تصون كرامة الضحية وتحفظ حياته.

- " تتخذ الدول الأعضاء تدابير ملائمة لمساعدة بعضها بعضا في إنفاذ أحكام هذه الاتفاقية من خلال تعزيز التعاون و/أو المساعدة الدوليين".

وبالنظر إلى أهمية هذه الظاهرة وانتشارها وضرورة قيام تعاون دولي، لقد أفرد المشرّع فصلا خاصا للتعاون الدولي في المرسوم التشريعي رقم ٣ الخاص بالاتجار بالبشر. فقد نصت المادة ١٧ من الاتفاقية على إستحداث إدارة متخصصة في وزارة الداخلية متخصصة بمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص.

لا شك أن انضمام سورية لاتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، وإصدار مرسوم تشريعي خاص بمنع الاتجار بالبشر، ينم عن رغبة الحكومة السورية في مكافحة هذه الجرائم والتصدي لها. وتتعزز هذه الرغبة وتتعمق مع صدور التعليمات التنفيذية للقانون ومراقبة تنفيذه على أرض الواقع، وبخاصة لجهة التعامل مع الحدث على أنه ضحية، في جميع أشكال عمل الأطفال غير المشروعة أو أسوأ أشكال هذا العمل، بغض النظر عما إذا كان الحدث يمارس هذا العمل بإرادته أو تحت الضغط أو الإكراه. ذلك أن الحدث يصبح في هذه الحالة خارج نطاق قانون الأحداث والتجريم، ليدخل في نطاق المادة ٣ من المرسوم التشريعي رقم ٣ الخاص بمكافحة الاتجار بالبشر، التي تدعو إلى رعاية الأحداث، بمنأى عن التجريم والعقاب، وصولا إلى تأهيلهم وإدماجهم اجتماعيا، من خلال تقديم كافة أشكال الرعاية والاحترام الكامل لحقوقهم الإنسانية.

وهذا بدوره يتطلب وجود مؤسسات رسمية وجمعيات أهلية مؤهلة للتعامل مع هذه الحالات، بعيدا عن مراكز توقيف الأحداث والسجون والإصلاحيات. وفي نفس الوقت، يمكن تعديل قانون العقوبات لينص على تجريم كل من يقوم بتشغيل أو استغلال هؤلاء الأحداث في أي عمل من الأعمال غير المشروعة، سواء عن طريق التشغيل المباشر أو غير المباشر، أو عن طريق تسهيل هذه الأعمال أو التستر عليها، مع تشديد العقوبة عندما يكون من استغل الحدث من أفراد أسرته، أو ممن يملكون سلطة عليه. فغالبا ما يعمد أشخاص إلى دفع أطفالهم القصر نحو ممارسة هذه الأعمال بدلا عنهم، على اعتبار أن عقوبة القاصر أقل وأسهل من عقوبة الراشد فيما لو تم إلقاء القبض عليه أو كشفه.

ونرى أن سورية قطعت، من الناحية القانونية المتعلقة بمسألة عمل الأطفال، أشواطا كبيرة، عبر مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية الأساسية المعنية، ومن خلال إصدارها لعدد من القوانين التي تنظم عمل الأطفال، وتحظّر استغلالهم وتشغيلهم في الأعمال غير المشروعة، والاتجار بهم. لكن الحاجة ما تزال ماسة للمزيد من الإنجازات في هذا المجال، وبخاصة لجهة إصدار قانون شامل للطفل.

٤. خصائص عمل الأطفال في الجمهورية العربية السورية في ضوء المعطيات المتاحة

٤-١ المحددات الإحصائية

تصطدم الإحاطة بخصائص عمل الأطفال في الجمهورية العربية السورية بصعوبات جمّة، نظرا إلى عدم وجود مسح عام يتناول هذه الظّاهرة، وإلى ندرة، إن لم نقل غياب، البيانات الإحصائيّة المتعلّقة بهذا الموضوع. ويزداد الأمر صعوبة إذا كان المقصود بالعمل هو عمل الأطفال دون الخامسة عشر من العمر. واللافت أنّ المجموعة الإحصائيّة الصّادرة عن المكتب المركزي للإحصاء، وهو المصدر الرّسمي الأساسي للبيانات الإحصائية في سورية، قد أشارت في مجموعة العام ٢٠٠٠، في فصل القوى البشريّة والقوى العاملة، إلى الأطفال العاملين في الشّريحة العمرية (١٠-١٤) عاما. غير أنّ المجموعات اللاحقة منذ مجموعة ٢٠٠١ بدأت تستثني هذه الشّريحة من بياناتها. ويعود هذا الأمر، على الأرجح، إلى مصادقة سورية في ٢٠٠١/٩/١٨ على الاتّفاقية رقم ١٣٨ لعام ١٩٧٣ المتعلّقة بالحدّ الأدنى لسنّ الاستخدام. ويعدّ إخراج الفئات العمرية ما دون الخامسة عشر عاما من القوّة البشرية أمرا إيجابيا في ذاته، إذ يؤشّر إلى التزام الدولة بالحدّ الأدنى لسنّ تشغيل الأطفال البالغ (١٥) سنة، ولكنّ هذا الالتزام لا يعفي الحكومة، من الناحية الإحصائية، من إيجاد بدائل معيّنة بغية الاستمرار في رصد عمل الأطفال في الواقع الفعلي، حتّى لو أفضى هذا الرّصد إلى نتائج مغايرة للصّورة "المثالية" التي يتوخاها أصحاب القرار. فالتزام الدولة بالحدّ الأدنى لسنّ التشغيل، ربما، يحتّم ابتكار مثل هذه البدائل كأداة لتحديد حجم المشكلة ومن ثمّ التصدّي لها.

ومن الصّعوبات التي تعترض أيضا مهمّة تحليل ظاهرة عمل الأطفال، أنّ الجداول الإحصائيّة الحديثة، الدّالة على القوى العاملة وارتباطها بالعمر، تقسّم الفئات العمرية إلى مجموعات، يغطّي كلّ منها خمس سنوات، مما يعني أن الفئة العمرية الأولى (١٥-١٩) عاما تشمل عمل أطفال (١٥-١٧) إضافة إلى عمل غيرهم (١٨-١٩). ولا يسمح هذا التّقسيم بدراسة مؤشّرات عمل الأطفال القانوني (فوق الخامسة عشرة من العمر)، رغم أن قانونيّة عملهم لا تلغي خصوصيّته التي راعتها الجمهوريّة العربيّة السوريّة من خلال إصدارها عددا من التّعليمات والقرارات المعنيّة بحماية أولئك الأطفال من العمل الليلي أو الشّاق أو الّذي يشكّل خطورة على نموّهم الجسدي والنّفسي.

ونتيجة ندرة البيانات اللازمة لتحديد خصائص عمل الأطفال في سورية، كما ذكر آنفا، لجأت الدراسة إلى الإحاطة بهذه الخصائص انطلاقا من آخر البيانات المتاحة في أوائل الألفية، إضافة إلى نتائج الدّراسات المنجزة سابقا حول عمل الأطفال، ومن ضمنها تقارير حكومية تطرّقت إلى الموضوع في معرض معالجتها لقضايا الطّفولة عموما، أو لقضايا أخرى متقاطعة.

ولابدّ من التّأكيد على أنّه يستحيل، بأيّ حال من الأحوال، تعميم خصائص عمل الأطفال، المستخرجة من الإحصائيات والدّراسات التي جرى الاعتماد عليها، وذلك لسببين:

- الإحصائيّات المتوافرة غير كافية لتحيط بمجمل مؤشّرات ظاهرة عمل الأطفال؛
- معظم الدّراسات التي جرت مراجعتها شملت، في أغلبها، خصائص هذه الظاهرة في قطّاعات أو مناطق محدّدة فقط. ومن بين تلك الدّراسات لا يوجد إلا دراستان بحثتا في عمل الأطفال في جميع أنحاء سورية، وهما: دراسة المكتب المركزي للإحصاء ومعهد "فافو" ومنظمة الأمم المتّحدة للطّفولة (يونسيف)، بعنوان "عمل الأطفال في سورية"، صدرت عام ٢٠٠٢، واعتمدت على نتائج مسح الهجرة الدّاخليّة (٢٠٠٠)؛ ودراسة عبد الله أطوز، "أسباب ونتائج عمالة الأطفال في سورية" (٢٠٠٥)، وهي الدّراسة الميدانيّة الوحيدة الّتي صُمّمت خصّيصاً للبحث في ظاهرة عمل الأطفال.

وبالاستناد إلى الدّراسات السّابقة المتاحة - وبخاصة **دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢** [٨٥]- يتبيّن أن عدد الأطفال العاملين في سورية، الّذين تتراوح أعمارهم بين (١٠ – ١٧) سنة، قد بلغ ٦٢١ ألف طفل، وهم يشكّلون ١٧,٨٪ من مجموع عدد الأطفال في هذه السّن. ومن بين هؤلاء ٢٦ ألف طفل تتراوح أعمارهم بين (١٠–١١) سنة، و١٧٢ ألف طفل تتراوح أعمارهم بين (١٢–١٤) سنة، و٣٢٣ ألف طفل تتراوح أعمارهم بين (١٥–١٧) سنة، مع الإشارة إلى أن هذه النّسب تضم عدداً من المنتظمين بالمدارس. وبحسب ما أوردته الدّراسة نفسها، تمثّل الطّفلات العاملات نحو ٢٧,٥٪ من إجمالي عدد الأطفال العاملين. وتُعبّر ظاهرة عمل الأطفال في سورية عن مشكلة تنموية

[٨٥] إعداد: المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونسيف)

مقلقة، بحسب ما تشير اليه أرقام الجدول (١٠). ويمكن ربط هذه المشكلة بعوامل يصعب الفصل بينها، مثل الفقر والتسرب المدرسي، خصوصا أنّ نتائج المسح العنقودي المتعدّد المؤشّرات، الّذي جرى تنفيذه بعد ست سنوات من دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢، قد أظهر تجليات هذه الظّاهرة في أعمار الطّفولة الباكرة، التي يفترض أن تتناسب مع عمر التّعليم، حيث ظهر أنّ ٤٪ من الأطفال في عمر (٥-١٤) سنة يعملون.

جدول ١١ : حجم القوى العاملة من الأطفال ومعدلات مساهمتهم في النشاط الاقتصادي حسب العمر والنوع الإجتماعي

فئات السن	حجم القوى العاملة من الأطفال (بالألوف)						معدل مساهمة الأطفال في النشاط الاقتصادي		
	ذكور		إناث		المجموع				
	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪	ذكور٪	إناث ٪	المجموع٪
١٠ – ١١	١٢	٢,٧	١٤	٨,٢	٢٦	٤,٢	٢,٨	٣,٣	٣,١
١٢ – ١٤	١١٨	٢٦,٢	٥٤	٣١,٦	١٧٢	٢٧,٧	١٧,٠	٨,٤	١٢,٨
١٥ – ١٧	٣٢٠	٧١,١	١٠٣	٣٠,٢	٤٢٣	٦٨,١	٤٨,٨	١٦,٣	٣٢,٩
المجموع	٤٥٠	١٠٠	١٧١	١٠٠	٦٢١	١٠٠	٢٥,٢	١٠,٠	١٧,٨

المرجع: عمل الأطفال في سورية، عام ٢٠٠٢ (ص ٨)

وقد بحثت الدّراسات السّابقة في الأسباب الّتي أدت إلى ازدياد انتشار هذه الظّاهرة، واعتبرت الوضع الاقتصادي للأسرة عاملاً جوهريّاً في دخول الأطفال إلى سوق العمل. فكلّما تدنّى المستوى الاقتصادي للأسرة كلّما ازداد احتمال عمل الأطفال، حتّى أنّ دراسة عبد الله أطوز[٨٦] أشارت إلى أنّ الأسر ذات الدخل المتوسّط قد أخذت تدفع بأطفالها إلى سوق العمل، وبخاصة خلال فترات العطلة الصيفية. كما يشكّل تردّي الواقع المدرسي عاملا مهمّا في زيادة تسرّب الأطفال من التّعليم والتحاقهم بسوق العمل. كما اعتبر العديد من الدّراسات أن التفكّك الأسري هو من بين العوامل المساعدة في انتشار عمل الأطفال. ويمكن القول إنّ استمرار هذه الظّاهرة واتّساع قاعدة الفقراء وتعمّق ظاهرة التّسرب المدرسي، ما هي إلا وجوه لعملة واحدة، يؤثر كل منها بالآخر ويتأثر به. والأمر اللّافت هو أن المؤشّرات التّنموية، الّتي ترتبط بالقضايا الثلاث (الفقر، التسرب، عمل الأطفال)، تؤكد تزامن تحدّيات لا يستهان بها، وهي تحديات تفرض نفسها على واضعي السّياسات وراسمي الخطط والبرامج.

٤-٢ خصائص ظاهرة عمل الأطفال بحسب التّوزع الجغرافي للأطفال العاملين

٤-٢-١ انتشار عمل الأطفال في المناطق الريفية والحضرية بحسب النوع الإجتماعي

أكّدت معظم الدّراسات على أنّ ظاهرة عمل الأطفال الذّكور تنتشر في المناطق الحضرية، وبخاصّة في الفئة (١٠-١٤)، مقابل انتشار ظاهرة عمل الطّفلات في الرّيف، وخصوصا في الفئة العمريّة ذاتها، في النّشاطات العائلية. وتشير بيانات القوى العاملة بحسب فئات السنّ والنوع الإجتماعي ومكان السّكن في المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠، إلى أنّ نسبة الأطفال/الذّكور العاملين في المناطق الحضرية في الفئة (١٠-١٤) من مجموع الذّكور، تفوق نسبة الطّفلات العاملات من مجموع الإناث، حيث تبلغ الأولى ١,٧٪ بينما لا تتجاوز الثّانية ١,٢٪. أمّا في الرّيف فإنّ هذا الاتّجاه يتغيّر، حيث ترتفع نسبة الفتيات العاملات في هذه الفئة العمرية إلى ٨,٨٪ من مجموع الإناث

[٨٦] أسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية، رسالة لنيل درجة الماجستير في الإحصاء، جامعة تشرين

العاملات، في مقابل نسبة ٩،٢٪ من مجموع الذّكور العاملين. وأشار عدد من الدراسات إلى أنّ عمل الأطفال غالبا ما يبدأ في المناطق الرّيفية في الفئة العمريّة (١٠-١١) سنة

جدول ١٢ : التركيب النسبي للقوى العاملة (١٠-٢٤ سنة) حسب فئات السن والنوع الإجتماعي لعام ١٩٩٩ (حضر- ريف)

حضر- ريف	حضر			ريف			مجموع		
فئات السن	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع
١٠-١٤	١,٧	١,٢	١,٦	٢,٩	٨,٨	٤,٢	٢,٢	٦,٠	٣,٠
١٥-١٩	١١,٣	٥,٨	١٠,٥	١٤,١	٢٤,٧	١٦,٥	١٢,٧	١٧,٧	١٣,٥
٢٠-٢٤	١٣,٩	١٧,٠	١٤,٣	١٤,٣	١٨,٣	١٥,٢	١٤,١	١٧,٨	١٤,٧

المرجع: نتائج المسح المتعدد المؤشرات ٩٩٩١

وهذا ما أكّدت عليه أيضا دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢[٨٧]، التي بيّنت أن نسبة الذّكور العاملين في المناطق الحضرية تتجاوز بكثير نسبتها لدى الإناث، وأن عمل الطّفلات الإناث أكثر انتشاراً في الرّيف، ويبدأ في الريف في عمر مبكرة، في الفئة العمرية (١٠-١١) سنة. وأفضت المجموعة الإحصائيّة لعام ٨٠٠٢ إلى نفس النّتيجة، حيث بيّنت الارتفاع النّسبي لظاهرة عمل الأطفال الذّكور في المناطق الحضرية، ولظاهرة عمل الطّفلات في المناطق الريفية، وتركّز عملهن عموما في الزّراعة.

جدول ١٣ : التوزع النسبي للقوى العاملة (١٥- ٢٤ سنة) حسب فئات السن والنوع الإجتماعي لعام ٢٠٠٧ (حضر- ريف)

حضر- ريف	حضر			ريف			مجموع		
	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع
١٥-١٧	٤,٥	١,٤	٤,١	٤,٥	٥,٢	٤,٦	٤,٥	٣,٤	٤,٣
١٨-١٩	٤,٦	٢,٧	٤,٣	٥,٢	٥,٣	٥,٢	٤,٩	٤,٠	٤,٧
٢٠-٢٤	١٤,٧	١٧,٤	١٥,١	١٦,٣	٢٠,٨	١٧,١	١٥,٤	١٩,٢	١٦,٠

المرجع: مسح القوى العاملة ٢٠٠٧

وغالبا ما يكون عمل النّساء الرّيفيّات في القطّاع الزّراعي غير مدفوع الأجر، باستثناء بعض أنساق العمالة النّسائية الرّيفية في جني المحاصيل، الّتي تعتمد على الجهد اليدوي، مع التأكيد على أن أجور العاملات، وبخاصّة الطّفلات، أرخص من أجور العاملين.

[٨٧] إعداد: المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونسيف)

٤-٢-٢ انتشار عمل الأطفال بحسب المحافظات والنوع الإجتماعي

أكّدت الدّراسات على ارتباط ظاهرة عمل الأطفال بعدد من المؤشّرات التّنموية على مستوى المحافظات، حيث يرتفع نطاق هذه الظاهرة في المحافظات التي تسجّل فيها معدلات نمو سّكاني مرتفعة وكذلك نسب تّسرب مدرسي مرتفعة، إضافة إلى المحافظات الزّراعية الشّماليّة الشّرقيّة. وهي بذلك تعكس العلاقة التّفاعلية بين عمل الأطفال من جهة، ونجاحات أو إخفاقات عمليّة التّنمية بأبعادها الشّاملة من جهة أخرى. ففي هذا المجال، أفادت دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢ بأنّ أدنى مستوى لمعدّل عمل الأطفال قد سُجّل في محافظة السّويداء، تلتها محافظتا طرطوس ودرعا، بينما سُجّل أعلى مستوى في المحافظات الشّمالية الشّرقية الّتي ينتشر فيها النّشاط الزّراعي على نطاق واسع، وحيث يعمل الكثير من الأطفال في حيازات أسرهم الزّراعية. كما ينطبق أيضا ارتفاع نسبة عمل الطّفلات الإناث على المحافظات الأخرى الزّراعية الطابع، وبخاصّة دير الزور والحسكة والرّقة وإدلب وحلب واللاذقية.

جدول ١٤ : معدلات مساهمة الأطفال (١٠ – ١٧) سنة في النشاط الاقتصادي حسب المحافظات والنوع الإجتماعي

المحافظات	ذكور (٪)	إناث (٪)	مجموع (٪)
دمشق	٢١,٣	٠,٨	١١,١
ريف دمشق	٢٤,٤	٢,٢	١٣,٤
حمص	٢٢,٨	٦,٢	١٤,٦
حماه	٢٢,٧	١١,٤	١٧,٠
طرطوس	١٥,٣	٥,٤	١٠,٣
اللاذقية	٢١,٥	١١,٩	١٦,٩
إدلب	٣١,٧	١٢,٥	٢٢,٦
حلب	٣٢,٥	١٠,١	٢١,٨
الرقة	٢٤,٦	١٩,٠	٢١,٩
دير الزور	٢٧,٩	٢٧,٦	٢٧,٧
الحسكة	٢٣,٤	٢٣,٥	٢٣,٥
السويداء	١٢,٨	١,٨	٧,٥
درعا	١٨,٦	٣,٠	١٠,٩
القنيطرة	٣٥,٥	–	١٧,٩
المجموع	٢٥,٢	١٠,٠	١٧,٨

المرجع: دراسة عمل الأطفال في سورية، عام ٢٠٠٢ (ص ١٠)

كذلك توصلت نتائج المسح العنقودي المتعدّد المؤشّرات لعام ٢٠٠٦ إلى نفس الاستنتاجات، فأشارت إلى بلوغ نسبة عمل الأطفال حدّها الأعلى في المحافظات الشّمالية الشّرقية وفي محافظة حماة، حيث يعمل الكثير من الأطفال في الأعمال الزراعيّة، بينما تراجعت هذه النسبة إلى حدّها الأدنى في محافظة السّويداء ثم في محافظتي طرطوس ودرعا. ويشار إلى أنّ نسب التّسرّب من التّعليم في محافظتي السّويداء وطرطوس هي من أقلّ النّسب في القطر، ومعدّل النّمو السّكاني فيهما هو من أقل المعدّلات أيضاً. في المقابل، يزداد حجم ظاهرة عمل الأطفال في المحافظات الشّرقية الّتي تشهد معدلات عالية للنمو السّكاني وللتسرّب من التّعليم. أمّا في درعا فيتجه عمل الأطفال فيها، الذي كان في السابق أقل انتشارا، نحو التوسع بعد نزوح عدد كبير من سكّان المناطق الشّرقية للعمل فيها.

٤-٢-٣ انتشار عمل الأطفال بين الريف والحضر بحسب مكان الولادة والإقامة:

ميّزت الدّراسات بين مكان عمل الأطفال ومكان ولادتهم أو إقامتهم، لأنّ عمل الأطفال في الحضر لا يعني أنّهم ولدوا أو يقيمون هناك. إذ يؤدي الفقر وتراجع المؤشّرات التّنمويّة الأخرى إلى مغادرة الأطفال إلى من مناطق إقامتهم، وبخاصّة في سنّ أكبر نسبيًا، فينتقلون

إلى أماكن توافر فرص العمل. وقد أظهرت دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢ [٨٨] أنّ أغلب الأطفال العاملين يقيمون في الرّيف في سنّ مبكرة، وينتقلون في سنّ أكبر.

جدول ١٥ : التّوزيع النسبي للأطفال العاملين، ومعدلات مساهمتهم في النشاط الاقتصادي حسب مكان الولادة والإقامة والفئات العمرية

الفئات العمرية		التوزيع النسبي للأطفال العاملين حسب مكان الإقامة			معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي ٪	
		حضر	ريف	المجموع	حضر	ريف
	١٠ – ١١	١,٠	٥,٨	٤,٢	٠,٨	٥,٤
	١٢ – ١٤	٢٥,٤	٢٨,٨	٢٧,٦	٨,٦	١٦,٩
	١٥ – ١٧	٧٣,٦	٦٥,٤	٦٨,٢	٢٥,٧	٣٩,٩
المجموع	٪	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٣,٠	٢٢,٥
	العدد (بالألوف)	٣٢٣	٣٩٨	٦٢١		

المرجع: دراسة عمل الأطفال في سورية، ٢٠٠٢ (ص ٩)

وأشارت دراسة عبد الله أطوز[٨٩] إلى أنّ نسبة الأطفال العاملين الّذين وُلدوا في الرّيف تشكّل حوالي أربعة أمثال نسبة الأطفال العاملين الّذين وُلدوا في المدينة، وإلى أن نسبة الأطفال العاملين المقيمين في الرّيف تفوق نسبتهم في المدينة. وهذا ما أكّدته أيضا دراسة شذا قضماني[٩٠]، حيث بيّنت أنّ نسبة عمل أطفال الرّيف الوافدين إلى المدينة، حلب، تفوق نسبة عمل الأطفال العاملين الحضريين. ويُعزى ذلك بحسب الدراسة إلى محصلة عوامل الطّرد المتمثّلة في افتقار الرّيف الشّمالي الشّرقي إلى الهيكلية الإنمائية الأساسية من جهة، وعوامل الجذب في حلب من جهة أخرى نظرًا إلى أنّها تحتلّ المرتبة الأولى بين المدن الصناعية في سورية.

٤-٢-٥ الخصائص بحسب مستوى التحصيل العلمي للأطفال العاملين:

يُفيدُ معظم الدّراسات بأنّ الغالبيّة العظمى من الأطفال العاملين، هم إمّا متسرّبون من المدارس أو غير مسجّلين فيها لكونهم لم يلتحقوا بها أصلا. وترتفع نسبة الأميّة بين الأطفال العاملين، وبخاصّة في صفوف الإناث منهم، مع وجود نسبة قليلة من الأطفال الّذين يوفّقون بين الدراسة والعمل في الوقت عينه. وقد أشارت دراسة عبد الله أطوز، إلى أنّ معظم الأطفال العاملين غير مسجّلين في المدارس أو تخلّوا عن الدراسة ، علمًا أنّ ١٣٪ من الأطفال العاملين انتقلوا للعمل مباشرة دون الالتحاق بالمدرسة، و٥٢٪ منهم تركوا المدرسة وتفرّغوا للعمل، و٣٥٪ يوفّقون بين الدّراسة والعمل. أمّا دراسة شذا قضماني[٩١] فقد سلّطت الضوء على ارتفاع نسبة الأمّية بين الأطفال العاملين، وبخاصّة في صفوف الأطفال العاملين الإناث. وأكدت نتائج الدّراسة الكمّية الّتي قامت بها الهيئة السّورية لشؤون الأسرة في إطار إعداد الإستراتيجية الوطنية للشّباب، بالتعاون مع هيئة تخطيط الدّولة وصندوق الأمم المتحدة للسّكان[٩٢]، على علاقة الارتباط بين الفقر والتّسرّب لدى أفراد عيّنة الدّراسة، وأظهرت أنّ الفقر[٩٣] تسبّب بعدم التحاق ٢٪ من الأطفال بالمدرسة نهائيا، وبتسرّب ٦,٧٢٪ منهم، مع الإشارة إلى أنّ أكثر من نصف المتسرّبين قد تركوا الدراسة في المرحلة الابتدائية.

وبيّنت دراسة عمل الأطفال في سورية عام ٢٠٠٢ [٩٤] أنّ أكثر من نصف الأطفال العاملين في الفئة العمرية (١٠–١١ سنة) يتابعون الدراسة بانتظام، وانخفضت هذه النسبة بشكل حاد إلى (١١,٥٪) من إجمالي العاملين في هذه السن في الفئة العمرية (١٢–١٤ سنة)، وواصلت انخفاضها إلى (١,٥٪) في الفئة (٢٠ – ٢٤ سنة).

---

[٨٨] مرجع سبق ذكره

[٨٩] أسباب ونتائج عمالة الأطفال في سورية، مرجع سبق ذكره

[٩٠] تحليل إحصائي لواقع عمل الأطفال في مدينة حلب، دراسة ميدانية لنيل درجة الماجستير في السكان، ٢٠٠٨

[٩١] تحليل إحصائي لواقع عمل الأطفال في مدينة حلب، مرجع سبق ذكره

[٩٢] التمكين والمشاركة المجتمعية للشباب، مشروع دعم الاستراتيجية الوطنية للشباب في سورية، التقرير الكمي

[٩٤] يُعنى بالفقر عدم قدرة الأسرة على تغطية المصاريف الدراسية أو الحاجة إلى المساعدة المادية

جدول ١٦ : التوزيع النسبي للأطفال العاملين (١٠ – ٢٤ سنة) حسب فئات السن والانتظام بالتعليم

الانتظام بالتعليم	١٠ – ١١	١٢ – ١٤	١٥ – ١٧	١٨ – ١٩	٢٠ – ٢٤
منتظم	٥٢,٥	١١,٥	٣,٥	٢,١	١,٥
غير منتظم	٤٧,٥	٨٨,٥	٩٦,٥	٩٧,٩	٩٨,٥
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

وتعدّ هذه النّتائج منطقية، لأنّ مرحلة التّعليم الأساسي لم تكن تتعدّى آنذاك الصّف السّادس الابتدائي حيث يبلغ عمر الطّفل (١٢) عاما إذا لم يرسب في أيّ صفّ. ويضاف إلى ذلك أنّ النّقلة النّوعية في منهاجي الصّفّين الخامس والسّادس الابتدائيين يمكن أن تؤدي إلى تسرّب الكثير من الأطفال ، إذا لم تتوافر لهم مساعدات تدريسية من خارج المدرسة، وهذا أمر يصعب تأمينه في الأسر الكبيرة العدد والفقيرة.

٤-٢-٦ الخصائص بحسب العمر

أجمعت الدّراسات على أنّ نسبة عمل الأطفال تميل إلى الارتفاع مع ازدياد عمر الطّفل، وبخاصّة بين الأطفال الذّكور، فيما تتراجع هذه النسبة في صفوف الإناث . ويمكن تفسير ذلك من خلال ربطه باستمرار انتشار عادة الزّواج المبكّر المكفول قانونيا بين الإناث بحسب ما أظهره المسح العنقودي متعدد المؤشرات (٢٠٠٦) الذي يشير إلى أنّ حوالى خمس نساء العينة قد تزوجنّ قبل إتمام الثّامنة عشرة من العمر. وبمعزل عن التوزع بحسب النوع الاجتماعي، بيّنت دراسة "عمل الأطفال في سورية" (عام ٢٠٠٢)[٩٥]، أنّ عمل الأطفال يزداد بشكل ملحوظ مع ارتفاع عمر الطّفل، إذ يتركّز أكثر من ثلثي قوّة العمل من الأطفال (٦٨٪) في الفئة العمرية (١٥–١٧) سنة. كذلك أظهر تقرير وحدة بيانات الطفل[٩٦] أن نسبة الأطفال العاملين من الفئة العمرية (٦-١٤) قد بلغت ٧،٦٪ من إجمالي الأطفال في تلك الفئة العمرية عام ٢٠٠٠. لكنّ هذه النسبة ترتفع كلما ارتفعت أعمار الأطفال، فقد بلغت ٣،١٪ في الفئة العمرية (١٠-١١) سنة، و١٢،٨٪ في الفئة العمرية (١٢-١٤) سنة، و٣٢،٩٪ في الفئة العمرية (١٥-١٧) سنة، مع تفاوت ملحوظ بحسب الجنس، كما هو مبيّن في الجدول التّالي:

جدول ١٧ : نسبة عمل الأطفال حسب العمر والجنس لعام ٢٠٠٠

العمر	(١٠-١١)	(١٢-١٤)	(١٥-١٧)
إناث	٣,٣٪	٨,٤٪	١٦,٣٪
ذكور	٢,٨٪	١٧٪	٤٨,٨٪
المجموع	٣,١٪	١٢,٨٪	٣٢,٩٪

المرجع: تقرير وحدة بيانات الطفل

كما أكّدت دراسة عبد الله أطوز[٩٧] على نتائج هذه الدراسة، إذ بيّنت أنّ عمل الأطفال الّذين تتراوح أعمارهم بين (٨-١٤) سنة، يزداد كلّما ازداد عمر الطّفل، وهذا ما توصلت إليه أيضا دراسة شذا قضماني.[٩٨]

٤-٢-٦ الخصائص بحسب النّوع الاجتماعي

لا يمكن للإحصاءات أن تعطي صورة حقيقيّة عن تفاوت ظاهرة عمل الأطفال بحسب النوع الاجتماعي، ما يؤدي إلى محدودية عمق التحاليل المتعلّقة بهذه الظاهرة. غير أنّ عمل الأطفال يتّسم بفروقات كبرى من حيث انتشار الظّاهرة في صفوف الذكور والإناث، وسن البدء في العمل، وخارطة الانتشار الجغرافي، وكذلك من حيث نوع القطّاعات الّتي تتركّز فيها الظّاهرة، بالإضافة إلى مستوى الأجر. وقد

---

[٩٥] إعداد: المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونسيف)، مرجع سبق ذكره

[٩٦] المكتب المركزي للإحصاء بالتعاون مع اليونيسيف، ٢٠٠٤

[٩٧] أسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية، مرجع سبق ذكره

[٩٨] تحليل إحصائي لواقع عمل الأطفال في مدينة حلب، مرجع سبق ذكره

[١٠٠] المكتب المركزي للإحصاء، اليونيسيف، صدر عام ٢٠٠٨

أظهرت دراسة عمل الأطفال في سورية[٩٩] عام ٢٠٠٢، أنّ معدّل مساهمة الأطفال في النّشاط الاقتصادي يتراوح بين ١٠٪ للإناث و٢٥،٢٪ للذّكور، ويُقَدَّر أن نسبة الإناث من إجمالي عدد الأطفال العاملين تبلغ نحو ٢٧،٥٪. أمّا المسح العنقودي متعدّد المؤشرات[١٠٠] ٢٠٠٦، فيؤكّد على ارتفاع نسبة الأطفال العاملين من إجمالي عدد الأطفال لدى الذّكور إلى ٥٪، بينما تنخفض إلى ٣٪ لدى الإناث. وأظهرت دراسة عبد الله أطوز[١٠١] أنّ نسبة عمل الإناث تتجاوز نسبة عمل الذّكور في الفئة العمرية (٨-٩) سنوات، بينما يبرز اتّجاه معاكس في الفئة العمرية ١٢-١٤ سنة. ويُعزى ذلك إلى الزّواج المبكّر في صفوف الإناث، كما ذُكِر سابقًا، بالإضافة إلى القيود الاجتماعية الّتي تحدّ من حرية وحراك الفتيات مع في مرحلة البلوغ.

٤-٢-٧ الخصائص بحسب القطّاعات ونوع العمل

أظهرت الدّراسات أنّ الغالبيّة العظمى من الأطفال العاملين تتركّز في القطّاع الخاص، وخصوصًا في القطاع غير المنظّم. كما أظهرت أنّ عددًا من الأطفال يعملون لحسابهم الخاص، وأن نسبة البطالة بين الأطفال العاملين تتراوح بين ٣٪ و٦٪.

في الواقع، بيّن تقرير عمل الأطفال في سورية، عام ٢٠٠٢، أنّ ٠,٩٧٪ من الأطفال العاملين يعملون في القطّاع الخاص من دون فروقات جوهرية بين الذكور والإناث في هذا المضمار. ويُعزى هذا التوزيع إلى أسباب كثيرة، منها تفضيل أصحاب العمل (في القطاع المنظم أو غير المنظم) استخدام الأطفال لرخص أجورهم وجهلهم بحقوقهم، مع الإشارة الى أن أقصى ما يسعى إليه الأطفال المحتاجون هو فرصة عمل بأي ثمن كان .

أمّا فيما يخصّ بطالة الأطفال، فهي تتركز في الفئة العمرية (١٥-١٧) سنة. ويرتفع هذا المعدل الى أعلى مستوى أي ٩,٥٪ في "باقي الحضر"، مقارنة بمستواه في مراكز المحافظات ٤,٤٪، وفي الريف ٢,٧٪[١٠٢]. كما يبلغ لدى الذّكور ٤,٢٪ مقابل ٢,٩٪ لدى الإناث.

تماشيًا مع هذه النتائج، تشير الأرقام الواردة في المسح الإحصائي لعام ٢٠٠٨ إلى أنّ البطالة تبلغ ٦,٩٪ في صفوف الذكور في الفئة العمرية ١٥-١٧ سنة (من إجمالي عدد الفتيان العاطلين عن العمل). وينطبق ذلك على بطالة الإناث للفئة المرية ذاتها (٦,٨٪).

٤-٢-٨ الخصائص بحسب التّوزّع بين القطّاعات

كشفت الدّراسات السّابقة عن نتائج مماثلة في توزّع الأطفال على مختلف القطاعات، إذ تركز القسم الأكبر في النّشاط الزّراعي، وتلاه في المرتبة الثّانية نشاط الصّناعات التّحويلية والاستخراجية، ثم قطاع الخدمات، وأخيرًا قطاع البناء. وقد أظهرت دراسة عمل الأطفال في سورية (عام ٢٠٠٢) أنّ نحو ٥٦٪ من مجموع عدد الأطفال العاملين يعملون في الزراعة، وأنّ نسبة الإناث العاملات في الزّراعة تتجاوز نسبة الذّكور.

جدول ١٨ : توزع المتعطلين (١٥ – ٢٤ سنة) حسب فئات السن والجنس لعام ٢٠٠٧

فئات السن	متعطل سبق له العمل			متعطل لم يسبق له العمل			المجموع		
	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع
١٥ – ١٧	٣٦٠٢	١٠٩٧	٤٦٩٩	٢٢٤٩٣	١١٠٦٢	٣٣٥٥٥	٢٦٠٩٥	١٢١٥٩	٣٨٢٥٤
١٨ – ١٩	٤٧٥٧	١٠٤٢	٥٧٩٩	٢٦٥٨٠	١٦٦٣١	٤٣٢١١	٣١٣٣٧	١٧٦٧٣	٤٩٠١٠
٢٠ – ٢٤	١٢٧٥٤	٣١٣٩	١٥٨٩٣	٧٧٩٠٤	٧٧٥٤٩	١٥٥٤٥٣	٩٠٦٥٨	٨٠٦٨٨	١٧١٣٤٦

[٩٩] إعداد: المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونسيف)، مرجع سبق ذكره

[١٠٠] أسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية، مرجع سبق ذكره

[١٠١] عمل الأطفال في سورية، ٢٠٠٢

[١٠٢] عمل الأطفال في سورية، ٢٠٠٢

جدول ١٩ : التوزيع النسبي للأطفال العاملين حسب النشاط الاقتصادي والجنس

قطاع النشاط الاقتصادي	١٠ – ١٧ سنة			١٠ – ١٤ سنة
	ذكور	إناث	المجموع	
الزراعة والصيد	٪٤١,١	٪٩٤,٠	٪٥٥,٦	٪٦٥,١
الصناعات التحويلية والاستخراجية	٪٢٣,٢	٪٣,٨	٪١٧,٩	٪١٥,٢
بناء	٪١١,٤	٪٠,٦	٪٨,٤	٪٤,٤
التجارة والمطاعم والفنادق	٪١٩,٠	٪٠,٣	٪١٣,٩	٪١١,٥
النقل والتوصيل	٪١,٨	–	٪١,٣	٪١,٠
الخدمات المالية	٪٠,١	–	٪٠,١	٪٠,١
خدمات أخرى	٪٣,٤	٪١,٤	٪٢,٨	٪٢,٧
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المرجع: دراسة عمل الأطفال في سورية، ٢٠٠٢ (ص ١١)

ويستخدم عبد الله أطوز في دراسته تصنيفا آخر للمهن الّتي يعمل فيها الأطفال. وقد خلص إلى النتائج التالية. على غرار ما ورد في التقارير الأخرى، بيّن أنّ النسبة الأكبر للأطفال العاملين تتركّز في قطاع الزراعة (٤٤٪)، علمًا أنّ نسبة الإناث منهم تتخطى نسبة الذكور. لكن وفقًا لدراسة أطوز، يعمل ٣٤٪ من الأطفال في قطاع الخدمات والبيع وفي وظائف هامشية أخرى مثل التسوّل.

شكل ٦ : توزع الأطفال العملين حسب الجنس ونوع العمل[١٠٣]

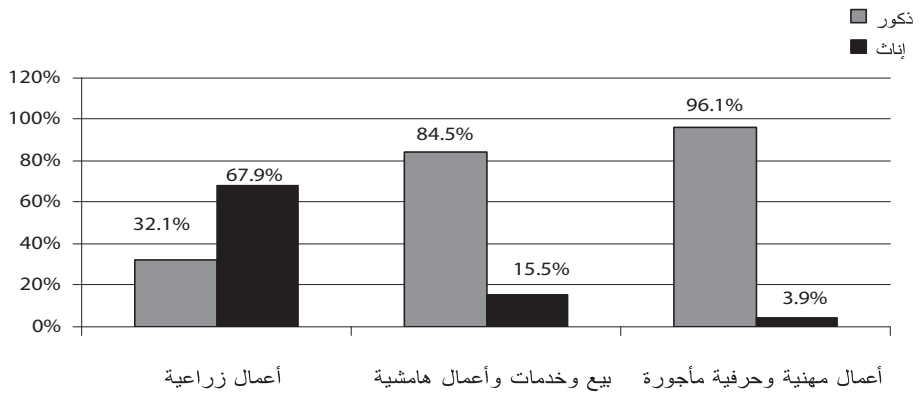

٤-٢-٩ الخصائص بحسب أجور الأطفال العاملين

أشارت الدّراسات السابقة إلى أنّ نسبة الأطفال العاملين بأجر تكاد تعادل نسبة الّذين يعملون دون أجر، مع تركّز العمل دون أجر في القطاع الزراعي بين الأطفال العاملين في المنشآت الأسرية، وبخاصة الإناث. كما أجمعت الدّراسات على تدني أجور الأطفال، وافتقارهم إلى القدرة على المفاوضة من أجل تحسين ظروف العمل.

إلى ذلك، لا تتخطى نسبة الأطفال العاملين بأجر ٤٧٪ من إجمالي الأطفال العاملين، فيما تبلغ نسبة الأطفال العاملين لدى أسرهم بدون أجر ٤٤٪. لكنّ معظم العاملين دون أجر يعملون في الزراعة (٧٧٪)، وأغلبهم من الإناث.

أمّا الدّخل الشّهري للأطفال العاملين فيتراوح، في الغالب، بين (٢٠٠٠–٣٠٠٠) ل.س. وأظهرت دراسة شذا قضماني أن نحو ٢٩٪ من

---

١٠٣ أطوز ٢٠٠٥. «اسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية»

الأطفال العاملين يحصلون على أجر شهري يقلّ عن ١٠٠٠ ل.س. في المقابل، أشارت دراسة الهيئة السورية لشؤون الأسرة ووزارة الشؤون الاجتماعية والعملإلى أنّ الأجر الشهري للأطفال العاملين يتراوح بين ٤٠٠٠ و٨٠٠٠ ل.س، مع الإشارة إلى أن هذه الدّراسة ركّزت بشكل أساسي على مدينة دمشق، حيث الأجور هي عموما الأعلى. كما أن تنفيذ الدراسة الأخيرة قد جرى بعد ارتفاعات الأجور في القطاع العام. وقد توافقت الدراستان على أنّ دخل الأطفال العاملين يخضع لسيطرة الأهل.

٤-٢-١٠ ساعات عمل الأطفال

قدّر عدد ساعات العمل الأسبوعي، بحسب الدّراسات السّابقة، بنحو (٤٠) ساعة ، أي ما يزيد عن (٦) ساعات يوميا، وبلغ أحيانا ١٢ ساعة يوميّا، مع الإشارة إلى أنّ عدد ساعات العمل للأطفال الذين يجمعون بين الدراسة والعمل كان أقل بكثير من عدد ساعات عمل الأطفال المتسرّبين من المدرسة. في الواقع، تبيّن أنّ ٨١٪ من الأطفال يعملون ٤٠ ساعة فأكثر في الأسبوع، وهم من الأطفال الذين تركوا المدرسة[١٠٤].

وأشارت دراسة شذا قضماني إلى تعارض عدد ساعات عمل الأحداث مع ما نصّ عليه قانون العمل السّوري في هذا المجال، وإلى أن نحو ٨٥٪ من الأطفال يتناوبون في العمل ليلاً ونهاراً، وبعضهم يمارس أعمالاً إضافية إلى جانب عمله الرئيسي.

٤-٢-١١ أسوأ أشكال عمل الأطفال

على ضوء المعطيات الإحصائية المتاحة، يصعب التّمييز في ظاهرة عمل الأطفال بين أشكال العمل السّيّء وأشكال العمل الجيّد، انطلاقا من تصنيفات منظمة العمل الدّوليّة، وبخاصّة الاتّفاقية رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٩ المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال. وسنحاول في هذه الفقرة تناول تلك المسألة، استنادا الى الدّراسات السّابقة الّتي حاولت رصد عمل الأطفال في بعض الأنشطة الهامشية مثل التّهريب والدّعارة والاتّجار بالمخدّرات.

فقد أظهرت "دراسة ظاهرة جنوح الأطفال[١٠٥]، الأسباب والنّتائج ٢٠٠٣" أنّ ٩٦٪ من الأطفال الذّكور في الإصلاحيات وفي سجن حلب المركزي كانوا يعملون قبل التحاقهم بالإصلاحيّة، وبينهم ١٤٪ يعملون في التّهريب. في المقابل، وصلت نسبة الإناث اللواتي كنّ يعملن قبل التحاقهنّ بالإصلاحية إلى ٣٨٪.

أمّا البحث الميداني لمركز ملاحظة حمص ٢٠٠٦، فقد بيّن أنّ نسبة الأطفال الموقوفين بجريمة التّهريب (مثلًا بيع السجائر الأجنبية) قد بلغت ١١٪ عام ٢٠٠٤ و٧٪ عام ٢٠٠٥. واستنتج البحث أنّه "كلّما قيّدت الدّولة استيراد سلعة ما وراج تهريبها، ازداد عدد الأحداث العاملين بها ...حيث أن الحدث إذا ما تم ضبطه يكون عقابه أقل بكثير من البالغين."

كما أظهر المسح العنقودي متعدّد المؤشّرات[١٠٦]، ٢٠٠٦، أنّ نسبة ٣٪ من الأطفال في الفئة العمرية (٥-١٤) عاما الملتحقين بالمدارس، قاموا بأعمال شاقّة. لكن تجدر الإشارة إلى أنّ هذا التقدير هو بمثابة حدّ أدنى، نظرًا إلى إمكانية قيام الكثير من الأطفالبأعمال خطرة لكن لعدد ساعات أقل من العدد المحدّد في منهجيّة البحث المتعارف عليها.

٤-٢-١٢وضع الأبوين:

كشفت الدّراسات عن وجود علاقة بين بعض خصائص الوالدين الاجتماعيّة والاقتصاديّة وبين عمل الأطفال. فمساهمة الأطفال في قوّة العمل كانت أعلى عند الأسر الّتي ترأسها نساء، وفي الأسر التي لا تعمل الأمّهات فيها. إلى ذلك، تبرز علاقة عكسية بين عمل الأطفال ومستوى التحصيل العلمي لدى الأبوين، حيث أنّ معدّل الأطفال الذين يلتحقون بالقوى العاملة يزداد كلّما انخفض مستوى التحصيل العلمي لدى الوالدين.

ومن الملفت أنّ نسب عمل الأطفال تتدنى، حتّى في الأسر الفقيرة، في حال كانت الأم تعمل، أو تتمتّع بحدّ أدنى من التحصيل العلمي. إلى ذلك، تزداد مساهمة الأطفال في قوّة العمل في الأسر الّتي يكون فيها أحد الوالدين من أصحاب العمل، أو يعمل لحسابه الخاص. وأفادت دراسة عبد الله أطوز[١٠٧] بأنّ دخل الأم يلعب دوراً رئيسيًا في عمل الأطفال، وعزا ذلك إلى كون دخل الأم مؤشرا "يدلّ على مستوى دخل

---

١٠٤ عمل الأطفال في سورية ٢٠٠٢

١٠٥ د.محمد ضو بحث ميداني شمل جميع الأطفال، الذكور والإناث، الملتحقين بسجن حلب المركزي (للذكور) ومركز الإصلاح في حلب في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢

١٠٦ المكتب السوري المركزي للإحصاء، اليونيسيف، مرجع سبق ذكره

١٠٧ أسباب ونتائج عمالة الأطفال في سورية، مرجع سبق ذكره

الأسرة". كما أنّ البيئة الأسرية الّتي تحترم حقّ الأمّ في العمل تمتنع عن اللجوء إلى تشغيل الأطفال، إلا في حالات الضّرورة القصوى.

جدول ٢٠ : توزُّع عينة الأطفال العاملين (٨-١٤ سنة) حسب الدخل الشهري للأم[١٠٨]

فئات الدخل	العدد	النسبة
لا يوجد أم	٢٤٠	٤٪
لا يوجد دخل للأم	٢٧٦٠	٤٦٪
[٤٠٠٠ – ٦٠٠٠]	٢٧٩٠	٤٦,٥٪
[٦٠٠٠ – ٨٠٠٠]	١٨٠	٣٪
[٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠]	٣٠	٠,٥٪
المجموع	٦٠٠٠	١٠٠٪

وتوصلت دراسة شذا قضماني إلى النّتائج ذاتها، بشأن ارتفاع مساهمة الأطفال في قوّة العمل لدى الأسر التي ترأسها النّساء، وبشأن تأثير انخفاض المستوى التعليمي للوالدين. كما ظهر أن انخفاض المستوى التّعليمي للوالد يؤثّر في نوعيّة المهنة الّتي يلتحق فيها الطّفل العامل.

٤-٣ عمل الأطفال في المخيمات والتجمعات الفلسطينية

قدّرت نسبة عمل أطفال اللاجئين الفلسطينيين بنحو ١,٥٪ من الأطفال في عمر ٥-١٤ سنة، وارتفعت هذه النّسبة لدى الأطفال الذكور. وظهر أنّ عمل الأطفال يزداد بين المتسربين من المدرسة (أسوةً بالأطفال السوريين) وبين أطفال الرّيف وفي مخيمات حلب.

٤-٤ تأثير عمل الأطفال على الاطفال

أكّدت الدّراسات السّابقة على الآثار السلبية لعمل الأطفال. فعلى مستوى الصّحة الجسدية والنفسية، يؤدّي الدّخول المبكّر للأطفال إلى سوق العمل إلى تأخّر نموّهم الجسمي، وإلى ضعف تطوّر قدراتهم العقليّة والذّهنيّة. إلى ذلك، يعاني الكثير من الأطفال أمراضًا وعاهات دائمة نتيجة عملهم المبكر (آلام العمود الفقري، والمفاصل، والربو والتحسس، إلخ). وإضافة إلى ذلك، يولّد العنف اللا متوازن الّذي يمارس على الأطفال العاملين، عنفاً مضاداً من جانب هؤلاء، وهذا ما ظهر عند معظم الأطفال الموجودين في مؤسسات الرعاية (الإصلاحيات) والذين كانوا يعملون قبل دخولهم إلى هذه المؤسسات.

وأظهرت دراسة د.محمد ضو أنّ ٢٣٪ من الأطفال الذين تعرّضوا للاستغلال أو الإعتداء الجنسي في العيّنة، كانوا يعملون، وقد جرى الاعتداء عليهم في محيط العمل.

بالإضافة إلى ذلك، يتسبّب عمل الأطفال بشيوع آفات اجتماعية عديدة، كالتّدخين والإدمان، إلخ[١٠٩]. ويمكن تفسير ذلك بحاجة الطّفل المحروم إلى التعويض عن كلّ العناصر الناقصة في حياته، خصوصا في حال التفكّك الأسري. من جهة أخرى، "غالبا ما يتعرّض الأطفال الملتحقون بالقوى العاملة وخصوصًا المتسرّبون من المدرسة، إلى مختلف أنواع العنف والتحرّش الجنسي، لا سيّما الإناث العاملات في مجال الخدمة المنزلية."

أمّا دراسة الهيئة السوريّة لشؤون الأسرة ووزارة الشّؤون الاجتماعيّة والعمل[١١٠] فقد أفادت بتعرّض نحو ٤١٪ من أفراد العيّنة للمعاناة من أمراض متنوّعة ناجمة عن عملهم.

---

١٠٨ أطوز، عبدالله. ٢٠٠٥. اسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية

١٠٩ دراسة شذا قضماني، سنة

١١٠ بدعم من منظمة اليونيسيف، سنة

٥. الدراسة الميدانية

٥-١ المنهجية

سعيًا إلى رصد ظاهرة أسوأ أشكال عمل الأطفال في سورية، تمّ إجراء دراسة نوعية استنادًا إلى تقنيتين اثنتين، هما: مجموعات المناقشة المركزة، والمقابلات المعمقة. ومع أن الدراسة النوعية تضيء على الكثير من جوانب هذه الظاهرة، إلا أنه من غير الجائز تعميم نتائجها مهما بلغ عمقها. مما يعني أن نتائج الدراسة النوعية، رغم أهميتها، قد لا تعطي إلا صورة تأشيرية عن الوضع السائد. وقد يساهم ذلك في بلورة البرامج والمشاريع الرامية إلى معالجة مشكلة عمل الأطفال وانتشارها. وتتنامى أهمية الدراسة الكيفية نظرًا إلى أنّها تستكمل ما سبقها من فصول في هذا التقرير، وتشكل مجال اختبار لما توصلت إليه هذه الدراسات من نتائج.

في ما يلي أهم الموضوعات أو المحاور التي تناولتها الدراسة النوعية:

المحور الأول: أسباب التحاق الأطفال بسوق العمل؛

المحور الثاني: بيئة عمل الأطفال؛

المحور الثالث: البيئة الأسرية للطفل العامل؛

المحور الرابع: الآثار الناجمة عن عمل الطفل.

وتماشياً مع تصميم البحث، ولأغراض تحقيق أهدافه، تمّ تشكيل (٢٧) مجموعة إرتكاز شملت مختلف مناطق القطر وذلك وفقًا لما يظهر في الجدول رقم (٢١):

شكل ٧: خارطة الجمهورية العربية السورية

جدول ٢١ : توزع مجموعات الإرتكاز مع الاطفال والاهالي وفق التوزع الجغرافي والنوع الاجتماعي

المنطقة	المحافظة		أطفال ذكور	أطفال إناث	أطفال مختلط	الأهل	المجموع
المنطقة الجنوبية	دمشق	أطفال	١			١	٢
		متسولون في الشوارع	١	١			٢
		جانحون في صراع مع القانون	١	١			٢
	ريف دمشق		١			١	٢
	درعا		١	١			٢
المنطقة الوسطى	حمص		١	١			٢
المنطقة الساحلية	اللاذقية		١	١			٢
	طرطوس		١				١
المنطقة الشمالية	حلب	أطفال	١	١			٢
		جانحون في صراع مع القانون		١			١
	إدلب			١			١
المنطقة الشرقية	دير الزور		١	١			٢
	الحسكة		١	١			٢
العراقيون					١	١	١
الفلسطينيون			١			١	٢
المجموع			٤	١	١٠	١٢	٢٧

واستكمالا لمجموعات الإرتكاز، وتدعيما للنتائج التي خلصت إليها، أجرى فريق الدراسة (٣٤) مقابلة معمقة شملت مختلف الأطراف المعنية بعمل الأطفال، من جهات حكومية وجمعيات خيرية ومنظمات دولية إلخ. ويشير الشكل رقم (٧) إلى توزع المقابلات بين هذه الجهات:

شكل ٨: توزع المقابلات المعمقة المنفذة مع الجهات الحكومية وغير الحكومية

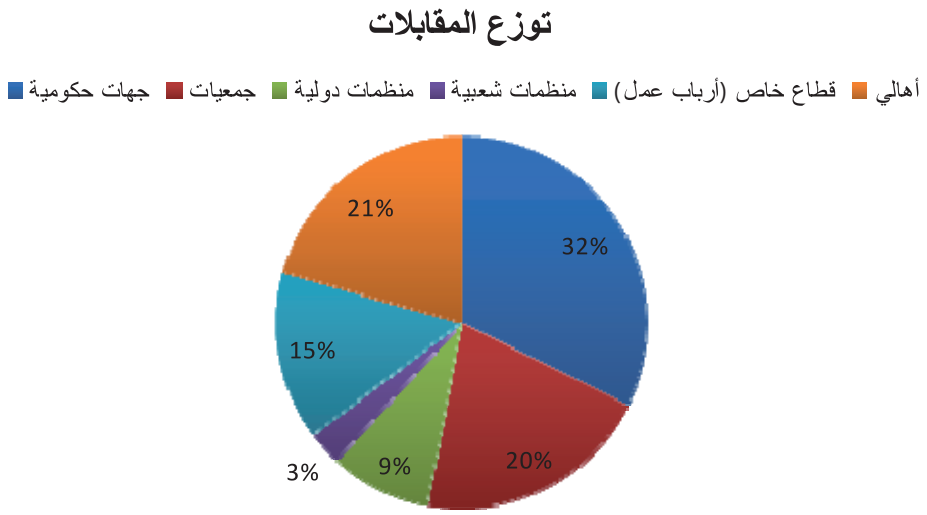

٥-١-١ المعايير المعتمدة في اختيار عينة الدراسة النوعية

أ- **العامل الجغرافي:** تم تمثيل المناطق السورية، كافة، بواقع مدينتين على الأقل من كل منطقة، مع التركيز على مناطق محدّدة أكثر من غيرها، إما بسبب حجمها كالمنطقة الجنوبية، أو لوجود لاجئين فيها (فلسطينيين وعراقيين).

ب- **الوضع التنموي:** على مستوى التنمية، تمّ إغفال بعض المحافظات من الخطط الخمسية ما قبل العاشرة.وقد أولتها الخطة العاشرة اهتماما خاصا. لهذا السبب، تمّ انتقاء هذه المحافظات، مع مراعاة تغطية المدن والأرياف فيها، وتوزّع الأطفال العاملين بحسب الجنس. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه المناطق تسجّل أعلى نسب للنمو السكاني والفقر والبطالة. وبالتالي، تمّ تخصيص ٤ مجموعات ارتكاز للمحافظات الشرقية، إضافة إلى مجموعة إرتكاز تُعنى بالفتيات في الإصلاحيات وأهلهنّ . بدايةً، كانت المنطقة الشرقية ممثّلة بمحافظة حلب.ولكن بالنظر الى انتهاء موسم الحصاد فيها، توجه فريق البحث إلى ريف إدلب، لرصد ظاهرة عمل الأطفال في الزراعة هناك وبخاصة الفتيات.

ج- **الفئة العمرية:** تراوحت أعمار الأطفال بين ٩ سنوات و١٥ سنة، وفقًا لما ورد في مشروع البحث. وقد شملت العينة الأطفال ابتداءً من عمر تسع سنوات، نظرًا إلى ارتفاع معدّلات التسرب من المدرسة والإلتحاق بسوق العمل ابتداءً من الصف الرابع، أي في عمر ٩-١٠ سنوات. كما تمّ اعتماد الحد الأعلى للعمر المستهدف عند عتبة ١٥ سنة، لأن أسوأ أشكال عمل الأطفال تقع في هذا السن وما دونه. ويعود ذلك إلى أن القانون السوري، كما جاء في فصل الإطار القانوني، التزم بالاتفاقيات الدولية المتعلقة بعمل الأطفال، وسمح بتشغيل الأطفال من عمر ١٥ سنة وما فوق، وبشروط معينة ترمي الى حماية أولئك الأطفال. أما قبل هذا العمر فيمنع عمل الأطفال بموجب القوانين. ولكن هذا لا يمكن أن يعني عدم وجود أطفال عاملين دون سنّ الـ١٤. في الواقع، ما زالت أغلب الدول، إن لم نقل جميعها، عاجزة عن اجتثاث هذه الظاهرة.

ح- **التمثيل الجندري للأطفال:** حرص فريق البحث، قدر الإمكان، على تمثيل كل من الأطفال الذكور والطفلات الإناث في مجموعات الإرتكاز، رغم الصعوبات التي واجهت الفريق. وبرزت الصعوبة في الوصول للطفلات الإناث بشكل خاص، مقارنة بصعوبة الوصول إلى الذكور. وانطلق هذا الحرص على تمثيل الأطفال الذكور والإناث من القناعة باختلاف الهوية الجندرية لكل من الجنسين، وهو الاختلاف الذي يغذيه القانون في بعض الأحيان. فمثلا إن السنّ القانونية لتزويج الفتاة، أقل من السن القانونية لتزويج الفتى، وهذه السن قد تكون دافعا للتسرب أولا والعمل لاحقا. كما يقف وراء هذه الهوية، أيضا، ما جرى التعارف على تسميته بالسقف الزجاجي غير المرئي المعبّر عن العادات والتقاليد والأعراف، التي تحدد خصائص لعمل الفتيات تختلف عن خصائص عمل الفتيان، سواء من حيث الدافع للعمل أو نوع العمل أو مكانه أو أجره ... وصولا إلى أشكال التحكم بالأجر.

ه- **التمثيل المهني (قدر الإمكان):** استخلص من الدراسات السابقة ومن المقابلات التي تمّت مع بعض المسؤولين في بداية البحث، أن عمل الأطفال قد تركّز في الزراعة والصناعات التحويلية وبعض فروع الخدمات، إضافة إلى الأعمال الهامشية كبيع العلكة ومسح السيارات والتسول، ولذلك سعى فريق البحث قدر الإمكان إلى تمثيل الأطفال العاملين في هذه الأنشطة.

و- **إصلاحيات الأحداث المتصارعين مع القانون:** حرص فريق البحث على رصد الآثار السلبية لعمل الأطفال في سن مبكرة من خلال متابعة بعض الحالات التي أوصلت الأطفال العاملين، الذكور والإناث، إلى الانحراف، ولذلك تم إجراء عدد من مجموعات الإرتكاز ضمن إصلاحيات الأحداث المتصارعين مع القانون ومن ذوي المشاكل السلوكية.

ز- تزامن إجراء البحث مع القبض على عصابة تعمل على استغلال الأطفال بتشغيلهم بالتسول والأعمال الهامشية، وتم القبض على العصابة بمساعدة إحدى الجمعيات الخيرية الأهلية، ولذلك تم التوجه إلى هذه الجمعية وتنفيذ مجموعات حوارية مع عدد من الأطفال الذين استغلتهم تلك العصابة.

٥-١-٢ الصعوبات الميدانية

أ- الخوف من الاعتراف بعمل الأطفال

اندرجت أعمار عينة الأطفال المستهدفة تحت السن القانوني المحدد للعمل أي ١٥ سنة، وبالتالي فإن عمل أولئك الأطفال هو عمل غير قانوني، ويمكن أن يحاسب عليه ذووهم وأصحاب عملهم، ولهذا كان من الصعب جداً الاعتراف بعمل الطفل من قبل ذويه أو رب عمله. لكن كان يتم تذليل هذه الصعوبة، قدر الإمكان، بالاستعانة بأشخاص مساعدين من المجتمع المحلي، وحتى من قادة الرأي في المجتمع المحلي، عبر زيارتهم وتحفيزهم لمساعدة الفريق ومرافقته أثناء عمله.

ب- الصعوبات الماثلة في جمع الأطفال في مكان واحد:

تطلب تنفيذ مجموعات الإرتكاز نقل بعض الأطفال من منطقة إلى أخرى لأغراض التمثيل الجغرافي للعينة، وهذا ما كان يخلق خوفاً لدى الأطفال وذويهم، ما يدفعهم في كثير من الأحيان الى رفض الذهاب مع فريق البحث إلى منطقة أخرى لإجراء الحوار معهم، رغم التحفيز الذي قدّم لهم. وتتكامل هذه الصعوبة مع سابقتها لتشكل عائقاً حقيقياً أمام فريق البحث.

ج- الصعوبة في تمثيل الإناث:

كان الوصول إلى الإناث، بالتحديد، أمراً صعباً، وبخاصة في المناطق المحافظة اجتماعيا. ولذلك، غالبا ما اضطر فريق البحث إلى زيارتهن في مواقع عملهن، سواء في الأرض الزراعية أو في المنازل التي يعملن في الخدمة المنزلية فيها، وغالبا ما كان ذلك يعرض فريق البحث والمبحوثات، معا، للضغط المستمر من قبل رب العمل.

د- ضعف الإستجابة لدى بعض الجهات المعنية:

لعب الروتين الإداري والإجراءات البيروقراطية، وبخاصة بالنسبة للمقابلات المعمقة، دورا سلبيا في الحصول على مواعيد لإجراء المقابلات مع بعض الجهات الرسمية، وقد تكرر طلب الموعد أكثر من مرّة مع الجهة الرسمية نفسها. واضطر فريق البحث، في كثير من الأحيان، إلى القيام بأكثر من زيارة واحدة لتنفيذ أو استكمال المقابلات. حتى أن بعض الجهات لم توافق أصلا على إجراء المقابلة

المعمقة، مما اضطر فريق البحث لإرسال الأسئلة مكتوبة إلى هذه الجهات، التي أرسلت الإجابات مقتضبة جداً. وقد تعامل فريق البحث بمرونة مع مجمل هذه المواقف، وفي بعض الأحيان اكتفى الفريق بالحصول ولو على جزء من المعلومات بدلاً من عدم الحصول عليها مطلقاً.

٥-٢ خصائص الأطفال في العيّنة المشمولة بالدراسة

بلغ عدد الأطفال العاملين الذين شملتهم مجموعات العمل المركزة (١٧٣) طفلاً وطفلة، وقد توزعوا وفق جملة من المتغيرات كالآتي:

٥-٢-١ العمر

توزع هؤلاء الأطفال العاملون وفق متغير العمر كما يلي:

شكل ٩: توزع أفراد العينة وفق العمر

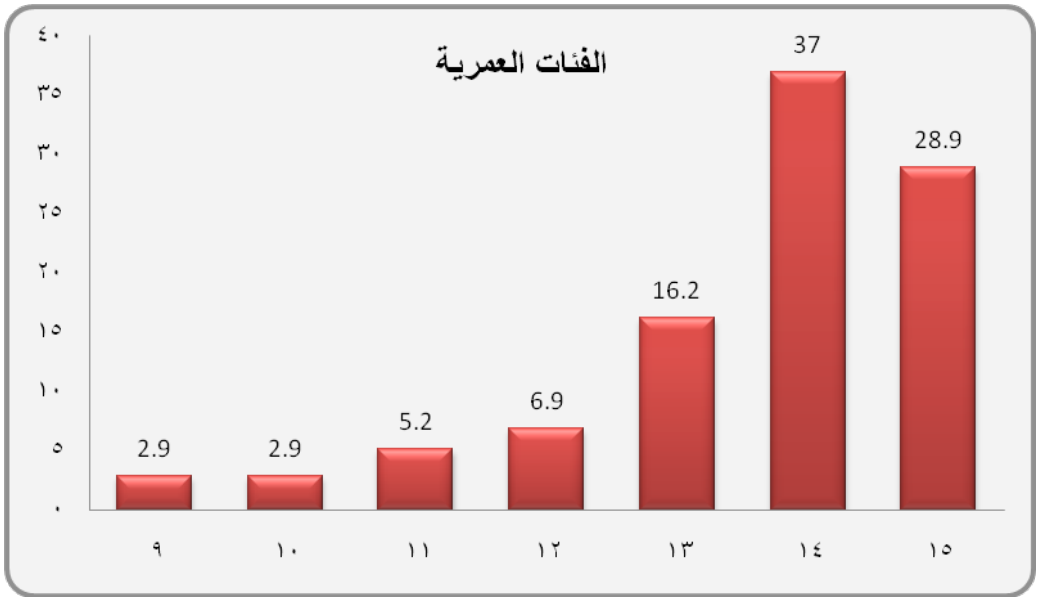

ويستفاد من الشكل أعلاه أن عمل الأطفال يزداد مع ازدياد العمر، حيث سجّلت أعلى نسب للأطفال العاملين بين عمر (١٣-١٥) سنة، مع بلوغها الذروة في عمر الـ١٤. ولعل ما يفسّر ذلك، أن البنية الجسدية للطفل في هذا العمر هي أقوى من بنيته في عمر الـ٩ أو ١٠ سنوات، وفي نفس الوقت يتقاضى أجرًا مماثلاً لأجر الأطفال الأصغر سنًّا، وبهذا يكسب رب العمل جهداً أكبر من الطفل في الوقت الذي يدفع له أجرا أقل.

٥-٢-٢ النوع الإجتماعي

توزع الأطفال العاملون الذين شملهم البحث وفق متغير النوع الإجتماعي كما يلي:

شكل ١٠ : توزع أفراد العينة وفق متغير النوع الإجتماعي

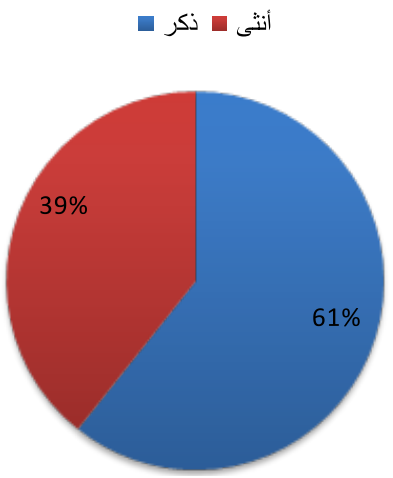

بلغت نسبة الذكور في العينة (٦١٪) مقابل (٣٩٪) للإناث، ويعتبر هذا التوزع مقبولا، كونه يتناسب مع نتائج الأبحاث والدراسات السابقة، التي أشارت إلى انتشار أكبر لعمل الأطفال بين الذكور مقارنة بالإناث.

٥-٢-٣ مكان الإقامة

توزع الأطفال العاملون وفق متغير مكان الإقامة كما يلي:

شكل ١١ : توزع أفراد العينة وفق متغير مكان الإقامة

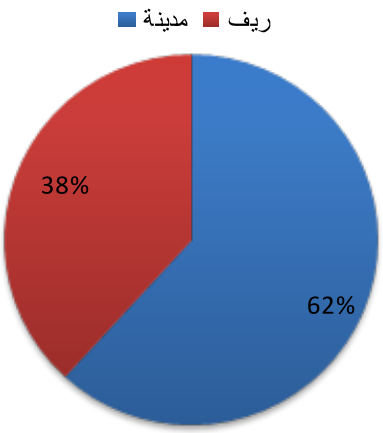

تركزت العينة بنسبة (٦٢٪) في مدن القطر مقابل (٣٨٪) في الأرياف. لا يُعتبر ذلك مطابقًا للواقع، إذ يشكّل سكان الريف ٥٤٪ من مجموع السكان. لكن، نظرًا إلى الحاجة إلى رصد التنوع المهني للأطفال بقدر الإمكان، توجّب إعطاء وزن إضافي إلى المدن، حيث يشمل عمل الأطفال قطاع الصناعة والبناء والأعمال الرثة والتسول وغيرها، بينما غلب على عملهم في الريف النشاط الأحادي المتمثل في الزراعة. ولهذا السبب كانت العينة في المدينة أكبر منها في الريف.

٥-٢-٤ عدد أفراد الأسرة

توزع الأطفال العاملون المشمولون بالبحث وفق متغير حجم الأسرة كما يلي:

شكل ١٣ توزع أفراد العينة وفق متغير حجم الأسرة

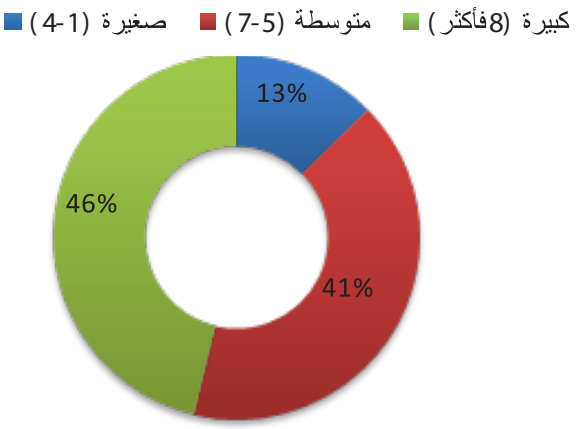

أظهرت نتائج العمل الميداني أن حوالي نصف الأطفال العاملين (٤٦٪) يتحدّرون من أسر كبيرة الحجم (٨ أشخاص فأكثر)، وجاءت في المرتبة الثانية (٤١٪) الأسر التي تراوح عدد أفرادها بين (٥-٧) أفراد، بينما حلّت في المرتبة الأخيرة (١٣٪) الأسر التي يبلغ عدد أفرادها (٤ أفراد فأقل). وبشكل عام احتضنت الأسر الكبيرة الحجم ظاهرة عمل الأطفال بنسبة أكبر، وبخاصة إذا كان المستوى المادي للأسرة متدنياً. ففي هذه البيئة بالذات (أسرة كبيرة، ضعف الدخل أو انعدامه، مستوى تعليم منخفض...) تتجمع العناصر المحفّزة على عمل الطفل.

٥-٢-٥ ترتيب الطفل في الأسرة

توزعت عينة الأطفال العاملين وفق متغير ترتيب الطفل في الأسرة كما يلي:

شكل ١٣ : توزع أفراد العينة وفق متغير ترتيب الطفل بين إخوته

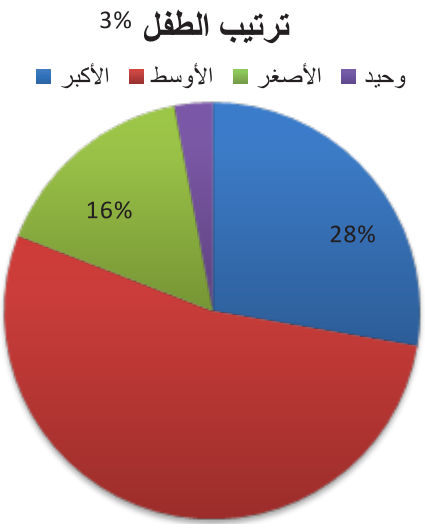

تظهر النتائج أن (٢٩٪) من عينة الأطفال العاملين هم الأكبر عمرا بين إخوتهم، ويجري تشغيلهم غالباً لمساعدة الأهل في المصروف. وإذا كان أكثر من نصف أطفال العينة يقعون في منزلة عمرية وسطى، فهذا يعود على الأرجح إلى واقع حجم الأسرة الكبير وإلى وجود أكثر من طفل يعمل في الأسرة الواحدة، بما في ذلك الأخ الأكبر. فللكثير من أطفال العينة (٥٠٪ من أطفال العينة) إخوة كبار يعملون لكن لم تشملهم عينة البحث.

٥-٢-٦ المستوى التعليمي للطفل

توزع أفراد العينة من الأطفال العاملين وفق متغير المستوى التعليمي للطفل كما يلي:

شكل ١٤ : توزع الأطفال العاملين وفق مستواهم التعليمي

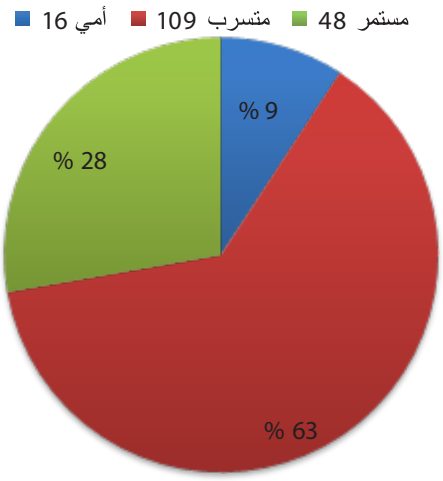

يتبين من النسب الواردة أعلاه أن نحو ثلاثة أرباع الأطفال العاملين هم إما أميون أو متسربون، في حين يواصل (٢٨٪) من الأطفال التحاقهم بالتعليم إلى جانب ممارستهم للعمل. وهذا يعني أن قسماً من هؤلاء الأطفال يبقى معرضا للتسرب فيما بعد، نتيجة صعوبة استمرار الجمع بين العمل والتعليم، وبخاصة مع ارتفاع عمر الأطفال. وتؤكد هذه النتائج قوة العلاقة بين عمل الأطفال وتسربهم من المدرسة.

٥-٢-٧ المستوى التعليمي للأولياء

توزع الأطفال العاملون بحسب المستوى التعليمي للأبوين كما يلي:

شكل ١٥ : توزع أفراد العينة وفق متغير المستوى التعليمي للأب والام

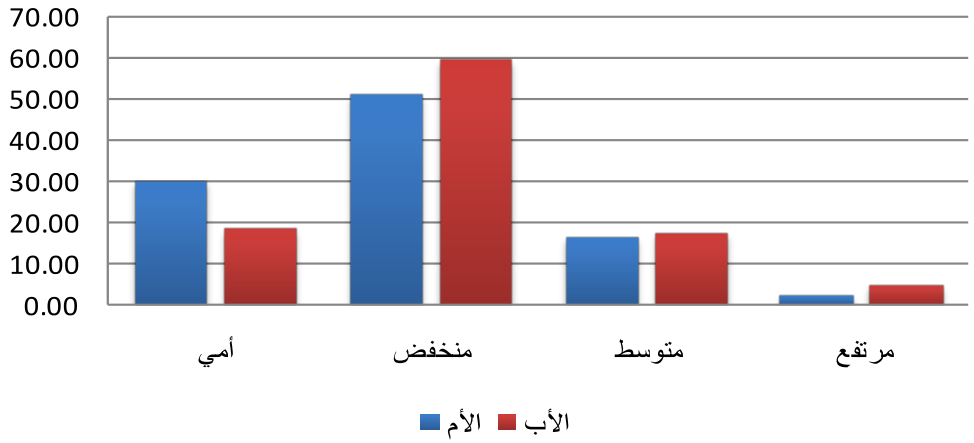

كما ظهر في الرسم البياني الوارد أعلاه، يتحدّر أكثر من ثلاثة أرباع العينة من بيئة أمية أو ذات تعليم منخفض (صف سادس فما دون وهو الشهادة الابتدائية سابقاً)، حيث بلغت نسبة الآباء والأمهات الأميين وذوي التعليم الابتدائي تباعا (٧٨,٤٪) و(٨١,٥١٪). وتكاد تنعدم هذه النسبة في الأسر التي يملك فيها الآباء مستوى تعليم مرتفع (جامعة فأكثر)، حيث لم تتجاوز (٤,٦٪ للأب) والأمهات (٢,٣٪ للأم). ويمكن ربط هذه النتيجة بعدد أفراد الأسرة، كما جاء في الشكل (١١)، حيث تظهر الدراسات ذات الصلة أن تعليم الأبوين، وبخاصة الأم، يزيد من استخدام وسائل تنظيم الأسرة.

التفكك الأسري

يتوزع الأطفال العاملون بحسب تواجد الأهل مع الأطفال أو انفصالهم عنهم كالآتي:

شكل ١٦ نسب التفكك الأسري (حالات عدم عيش الأبوين معاً)

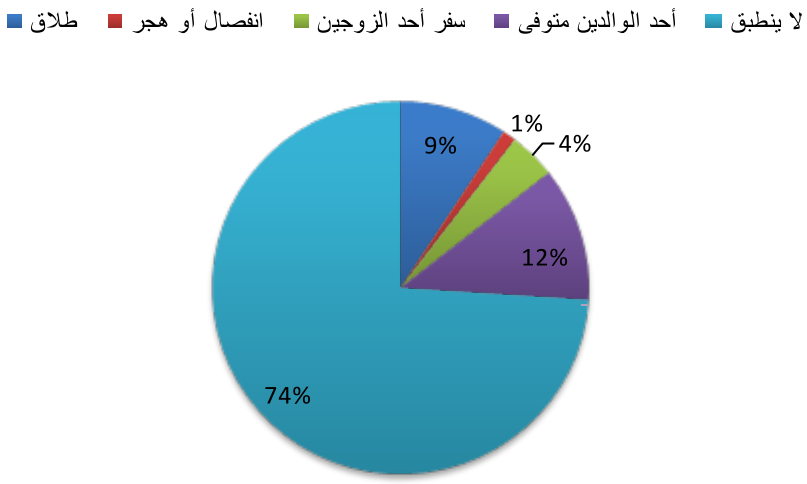

أظهرت نتائج البحث الميداني أن أكثر من ربع عينة الأطفال العاملين قد جاؤوا من أسر مفككة نتيجة وفاة أو طلاق أو هجر الخ. وهذه النسبة ليست قليلة إذا ما قورنت بنسبة الأسر المفككة من إجمالي عدد الأسر على المستوى الوطني، وهي تدل على غياب البيئة الحاضنة للأطفال في مثل هذا العمر الحرج الذي يتطلب متابعة واهتمام كبيرين من الأهل.

٥-٢-٨ وضعية الأهل في العمل

أ- الرسم التالي يظهر وضع الأهل في العمل:

شكل ١٧ : الحالة العملية للأبوين

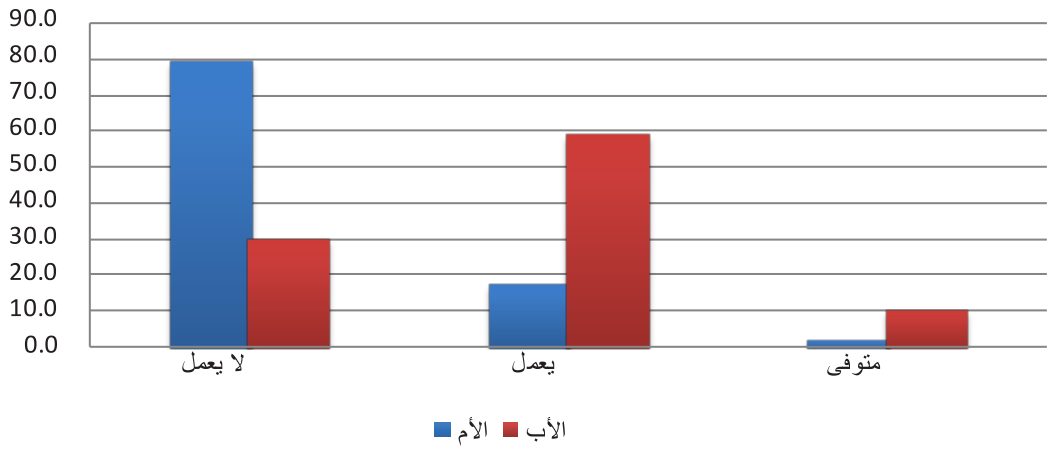

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن آباء (٣٠,١٪) من الأطفال عاطلون عن العمل، وهذا ما ينطبق أيضا على (٧٩,٨٪) من الأمهات، مما يشير الى علاقة ترابط بين عدم عمل الأم وعمل الأطفال. وقد أفاد بعض الأطفال في جلسات الحوار بأنهم يعملون كي لا تعمل أمهاتهم أو أخواتهم، وهذا تعبير عن موروث اجتماعي ما زال سائدا، وبخاصة في الحضر والمدن، فضلا عن كونه مرتبطا من جانب آخر بمستوى تعليم الأم ومستوى تأهيلها. فالأم المتعلمة والتي تجد فرصة عمل لائق لا تسبب إحراجا للأسرة، حيث يتراجع الموروث الاجتماعي في هذه الحالة ليحل مكانه الاحترام للوضع الاجتماعي الذي يوفره العمل اللائق للمرأة. وفي ظل قلة فرص العمل، لا سيما للأشخاص ذوي المؤهلات الضعيفة، يضطر الأطفال للعمل. ويشجع على ذلك أن عمل الأطفال مرغوب من قبل بعض أرباب العمل، نظرا إلى تدني أجورهم وطول ساعات عملهم وإمكانية تشغيلهم بأكثر من عمل واحد. والأمر اللافت هو التناسب السلبي بين عمل الأطفال وعمل الأمهات، وتنسجم هذه النتيجة مع نتائج بعض الدراسات العربية التي بحثت في عمل الأطفال، حيث تشير التجربة المصرية، مثلا[١١١]، إلى وجود هذا التناسب، مما شجّع على البدء بتجارب لمكافحة عمل الأطفال من خلال تأمين فرص عمل للأمهات.

ب- الوضع العملي للأشقّاء:

يشير الشكل الآتي إلى وضع الأخوة إزاء مسألة العمل:

شكل ١٨ : الحالة العملية لإخوة وأخوات الأطفال العاملين

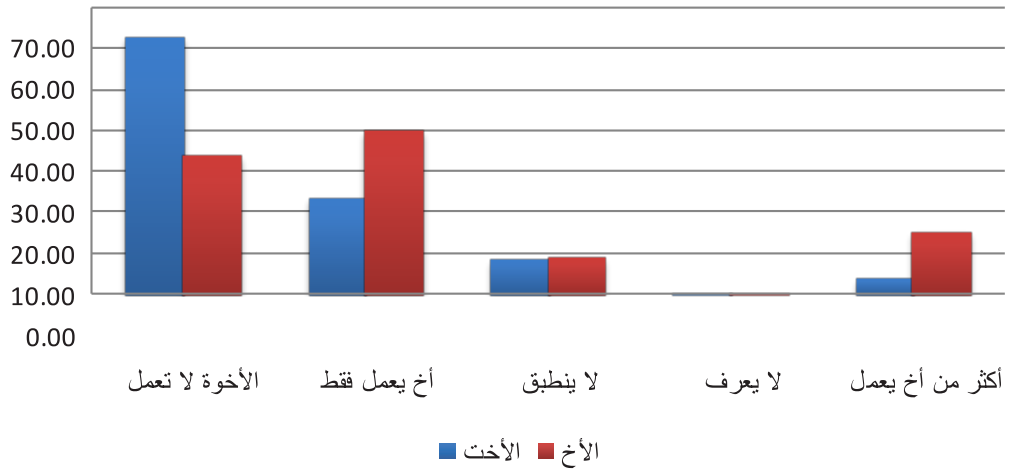

أظهرت النتائج الميدانية أن نسبة (٥٦,٧٪) من الأطفال العاملين من أفراد العينة لديهم إخوة ذكور يعملون، ومن ضمن ذلك (٤٠,٤٦٪) لديهم أخ واحد يعمل، و(١٥,٦١٪) أكثر من أخ ملتحق بالعمل. وهذا يدل على وجود اتجاه نمطي لدى بعض الأسر نحو استغلال عمل الأطفال، بضغط، غالباً، من الوضع الاقتصادي الذي يضطر الأهل إلى تفضيل عمل الأطفال على تحصيلهم العلمي. أما عمل أخوات الأطفال فكانت نسبته أقل من عمل الإخوة الذكور، حيث بلغت نسبة الأخوات العاملات (٢٣,٧٠٪) في حال وجود أخت واحدة تعمل و(٤,٠٥٪) في حال وجود أكثر من أخت تعمل، أي ما مجموعه (٢٧,٧٥٪).

[١١١] كما ورد في الإطار الاقتصادي والاجتماعي في هذه الدراسة

٥-٢-٩ ظروف الأهل الإقتصادية

توزع أطفال العينة بحسب نظرتهم إلى وضعهم الاقتصادي وفق ما يلي:

شكل ١٩ : المستوى الاقتصادي للأسرة

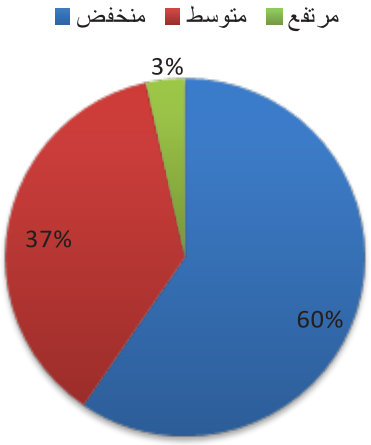

تشير هذه النتائج الى أن (٦٠٪) من الأطفال العاملين قد أجابوا بأنهم ينتمون الى بيئة فقيرة، بينما أجاب ما نسبته (٣٧٪) أنهم من أسر متوسطة الحال، ولم تتجاوز نسبة الأطفال العاملين الذين أجابوا بأنهم من أسر ذات مستوى اقتصادي مرتفع نسبة (٣٪). وهذا يؤكد دور الفقر وغلاء المعيشة كعامل رئيس كامن وراء عمل الأطفال. وتجدر الملاحظة أن إجابة الطفل عن مستوى معيشة عائلته، لا تعني بالضرورة تقييما موضوعيا لمستوى الأسرة المعيشي، وبالتالي يمكن أن يكون هناك خطأ في التقييم الذاتي للطفل، وذلك لعاملين: خجل الطفل من الحديث صراحة عن وضعه المادي، إضافة إلى أن كفاية الغذاء وتوفر اللباس، ولو نسبيا، يمكن أن يكونا مؤشرا عند الطفل على جودة مستوى العيش، أو على الأقل على كفاية الوضع المادي للأسرة.

٥-٢-١٠ الوضع الصحي للأهل

يظهر الشكل الآتي توزع عينة الأطفال بحسب الحالة الصحية للأبوين:

شكل ٢٠ : الحالة الصحية للأبوين

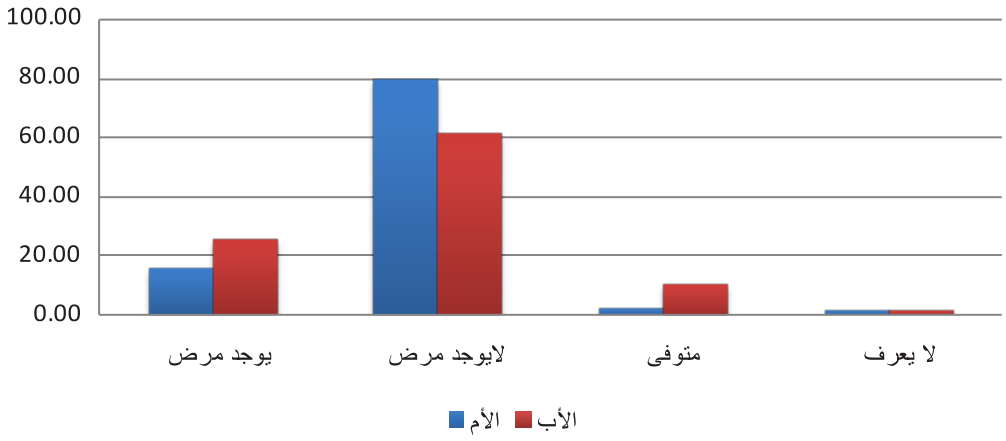

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن أكثر من ربع الأطفال العاملين يعاني آباؤهم من أمراض مزمنة، مع تفاوت هذه النسبة بحسب الأمهات المريضات (١٥,٦٪) والآباء المرضى (٢٦,١٪). والأمراض التي تكرر ذكرها هي أمراض الظهر والمفاصل، والربو، وارتفاع ضغط الدم، والسكري... ما يعني أن هذه الأمراض قد تعيق، في معظمها، الآباء عن العمل، وهذا يتناسب مع ما تمخضت عنه نتائج أوضاع الآباء إزاء العمل، والتي ظهر فيها أن (٣٠٪) من الأطفال يعيشون في أسر لا يعمل فيها الأب. كما أن وجود هذه الأمراض يعني الحاجة إلى مصروف شهري للأدوية يحمّل الأسر الفقيرة عبئاً إضافياً.

٥-٢-١١ الحالة الصحية للطفل

أ- قبل انضمامهم إلى سوق العمل: يشير الشكل الآتي إلى نسبة الأمراض التي كان يعاني منها الأطفال قبل انضمامهم إلى سوق العمل:

شكل ٢١ : الوضع الصحي للطفل قبل العمل

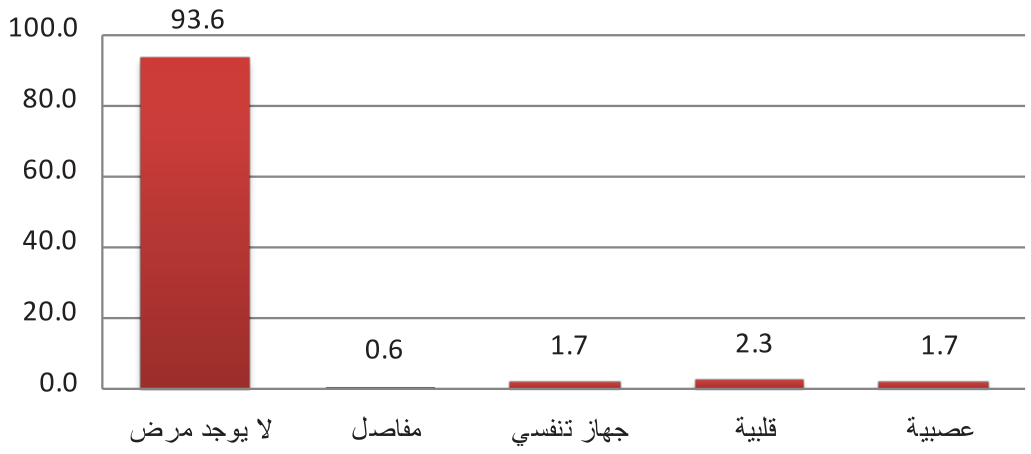

يلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة المرض لدى الأطفال قبل عملهم كانت قليلة جداً، لكن مع ذلك فقد تمّ تشغيل من كان يعاني منهم من أمراض، وضاعف ذلك بالتالي من تأثير تلك الأمراض عليهم وبخاصة أمراض التنفس والقلب والمفاصل.

ب- **الأمراض الناتجة عن العمل:** يشير الشكل الآتي إلى الأمراض التي يعاني منها الأطفال بسبب العمل:

شكل ٢٢ : الوضع الصحي للطفل بعد العمل (الامراض الناتجة عن العمل)

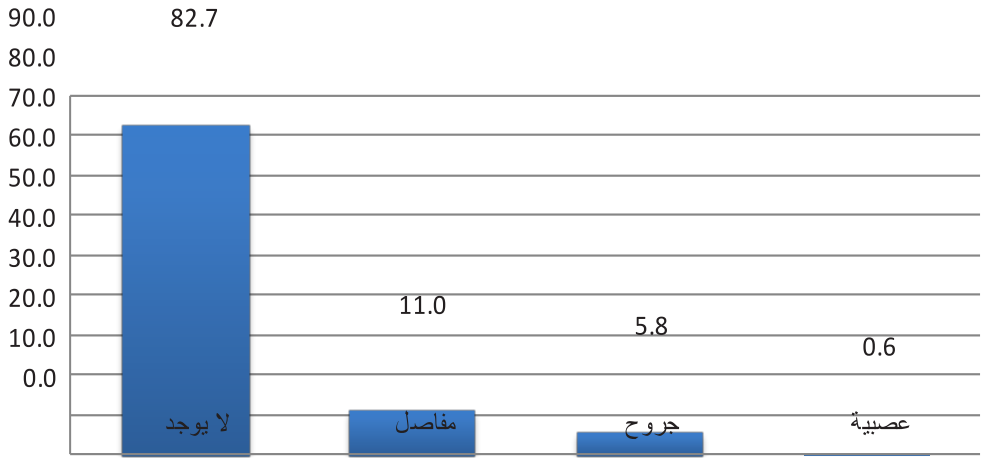

تفيد هذه النتائج بأن (١١٪) من الأطفال العاملين يعانون من أمراض المفاصل والظهر، و(٨,٥٪) من إصابات عمل كالجروح الناجمة عن السقوط أو تشغيل الآلات، أو من آثار ضرب (للخادمات) تمت معاينتها أثناء المقابلات. كما أن (٠,٦٪) من الأطفال يعانون من إصابات عصبية كارتجاج الدماغ نتيجة السقوط أو نتيجة الحوادث التي يتعرض لها الأطفال أثناء الذهاب للعمل أو العودة منه. وهذه النسب مرشحة للازدياد باستمرار طالما بقي عمل الطفل مستمراً. ويلاحظ بصورة عامة أن نسبة الأطفال الذين يعانون من أمراض بعد التحاقهم في العمل تكاد تصل الى ثلاثة أضعاف مثيلها قبل انخراطهم في العمل.

٥-٢-١٢ التدخين وتعاطي المواد المخدرة

أ- **التدخين:** يبين الشكل الآتي توزع الأطفال العاملين بحسب ممارستهم التدخين:

شكل ٢٣ : نسب التدخين لدى الأطفال العاملين

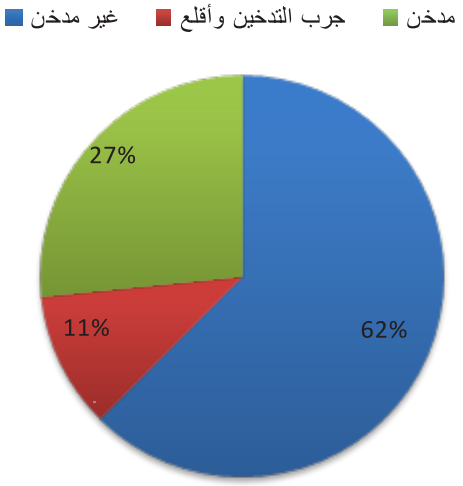

تشير النتائج إلى أن أكثر من ربع أطفال العينة (٢٧٪) مدخنون، في حين جرب ما نسبته (١١٪) التدخين ولم يستمروا به. وتعتبر هذه النسبة كبيرة ومقلقة لأطفال لم يتجاوزوا الخمس عشرة سنة، وهم موجودون في بيئة تشجع هذا العدد على الارتفاع في استمرار.

ب- تعاطي المخدّرات والإدمان: يبين الشكل الآتي توزع إجابات الأطفال العاملين حول موضوع التعاطي:

شكل ٢٤ : نسب التعاطي وادمان الكحول لدى الأطفال العاملين

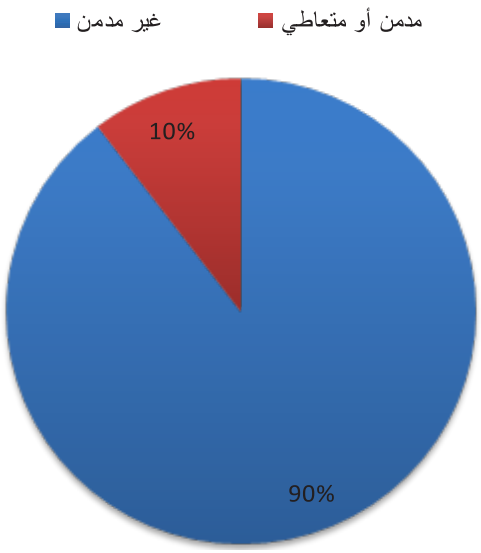

يشير الشكل رقم (٢٣) إلى أن (١٠٪) من أطفال العينة يتعاطون مواد مخدرة، بدءاً من الشعلة (مادة لاصقة لزجة وذات رائحة واخذة) ومرورا باستنشاق الغاز (غاز الوقود المنزلي)، وانتهاء ببعض أنواع الحبوب. وبرزت هذه الظاهرة خصوصا لدى الأطفال الذين وصلوا إلى الإصلاحيات، أما في المقابلات الأخرى فلم يعبر الأطفال عن تعاطيهم المواد المخدرة، هم بالذات، بل أشار بعضهم إلى تعاطي أهاليهم أو أحد أقربائهم أو جيرانهم أو أصدقائهم. وبشكل عام يصعب على الطفل الإقرار بأنه يتعاطى المواد المخدرة، بالنظر الى أن هذا الموضوع ممنوع كلياً وتترتّب عنه تداعيات وعقوبات كبيرة جداً.

٥-٢-١٣ أسلوب التنشئة المعتمد في الأسرة

يظهر الشكل رقم (٢٤) أسلوب التنشئة المعتمد مع الأطفال في بيئتهم الأسرية.

شكل ٢٥ أساليب العقاب المتبعة من الأهل

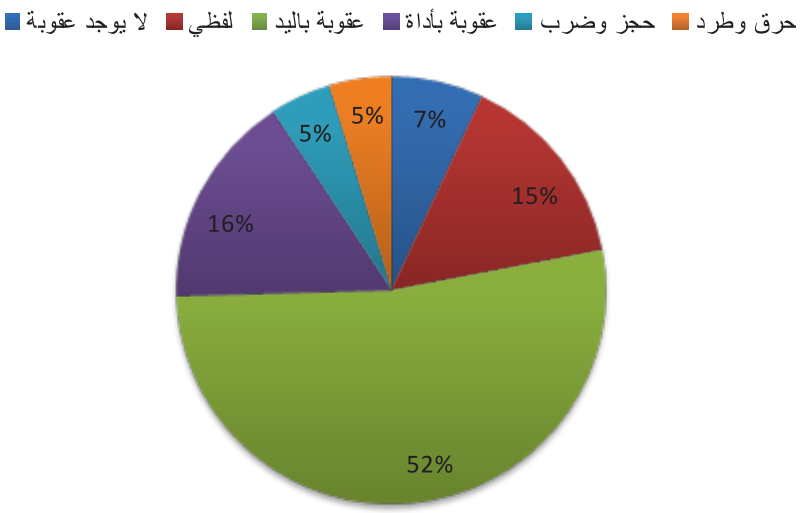

يتبيّن من النتائج أن أكثر من نصف أطفال العينة (٥٢٪) كانوا قد عوقبوا بالضرب (بالكّف) من قبل الأهل، في حين جرت معاقبة (١٦٪) بالضرب بأداة كالعصا أو خرطوم المياه أو كابل...، و(٥٪) تمت معاقبتهم بالحجز في المنزل مع ربطهم بالجنزير وضربهم "فلقة"، ونسبة (٥٪) أيضاً تم حرقهم أو طردهم خارج المنزل، ليكونوا لقمة سائغة للشارع بكل ما يحمل ذلك من مخاطر. والنسبتان الأخيرتان كانتا أكثر ارتفاعا لدى الأطفال الذين وصلوا إلى الإصلاحيات، لكنهما طاولتا أيضا بقية الأطفال العاملين الذين لم يصلوا إلى الإصلاحيات، وبخاصة في المناطق الشرقية. وتؤكد هذه المعطيات نتائج دراسة "العنف الموجه ضد الطفل"[١١٢] حيث تعرض أغلب أطفال العينة للعنف الأسري. فما نسبته ٣,٨٨٪ من أطفال العينة تعرضوا للعنف الكلامي و٥,٧٢٪ تعرضوا للضرب و٤٧,٤٩٪ للحرمان و٢٥,٥٩٪ للتهديد و٧١,٤٢٪ للحبس[١١٣].

[١١٢] وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة التربية، بالتعاون مع مكتب اليونيسيف في دمشق، د.مطاع بركات،٢٠٠٤

[١١٣] المرجع نفسه، الصفحة ٢١

٥-٢-١٤ الوضع المهني للأطفال

يبين الجدول الآتي توزع الأطفال بحسب القطاعات الإقتصادية والمهن التي يعملون بها:

جدول ٢٢ : توزيع الأطفال وفق القطاع الإقتصادي والمهني

القطاع	المهنة الحالية	النسبة للمهنة	النسبة لكل قطاع
الصناعة	ميكانيكي، كهربائي	١٣ ٪	٢٢ ٪
	تصليح سيارات	٧ ٪	
	تعليب خضار، تصنيع شراب	٢ ٪	
الزراعة	زراعات مختلفة	١٨ ٪	١٨ ٪
البناء	عامل بناء، حمل بلوك وإسمنت	٧ ٪	٧ ٪
الخدمات	توصيل طلبات داخل وخارج المحلات	٢٠ ٪	٢٤ ٪
	خدم في المنازل	٤ ٪	
الحرف	خياطة، حلاقة	١٣ ٪	١٣ ٪
أخرى	تسول، جمع نفايات	١١ ٪	١٦ ٪
	دعارة	٥ ٪	
المجموع		١٠٠٪	١٠٠ ٪

وللتوضيح أكثر تم عرض النتائج أعلاه في الشكل الآتي:

شكل ٢٦ : توزع الأطفال المشمولين بالعينة بحسب نوع النشاط أو المهنة

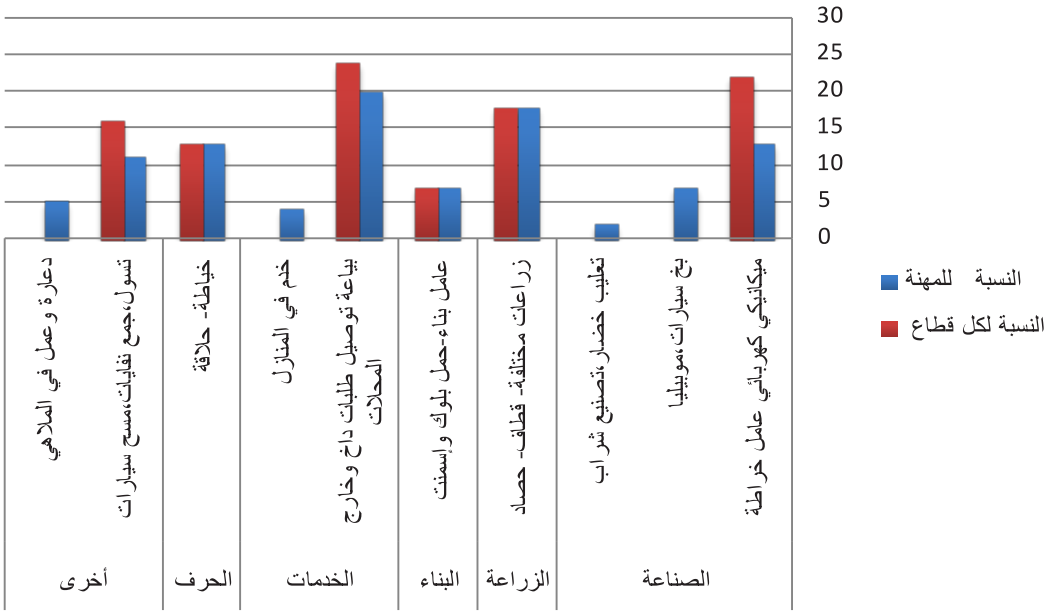

تشير النتائج أعلاه إلى تركز عمل الأطفال في مجال الخدمات بنسبة (٢٤٪)، ويليها العمل في مجال الصناعة (٢٢٪)، فالزراعة (١٨٪)، فالأعمال الرثة كالتسول وجمع النفايات إضافة إلى الدعارة، ثم الحرف فالبناء. وبالرغم من عدم إمكانية تعميم هذه النتائج، إلا أن النسب المذكورة تشير إلى تغيرات في ترتيب القطاعات التي يتركز فيها عمل الأطفال. فالدراسات السابقة كانت تشير إلى تركز عمل الأطفال أساسا في الزراعة ثم الصّناعة، بينما تظهر نتائج الدراسة الكيفية الحالية اتجاها لتركز عمل الأطفال في مجال الخدمات ثم الصناعة وتحل الزراعة ثالثاً. وإذ تختلف هذه النتائج عما سبقها، إلا أنها تبدو منطقية، حيث أن قطاع الخدمات شهد في السنوات الأخيرة نموًّا سريعًا، وبخاصة في المدن وضواحيها. وهذا ينسجم مع النتائج التي سبق أن أشارت إلى تركّز العدد الأكبر من الأطفال العاملين في الحضر. كما أن الزراعة تراجعت كثيراً، وشكّل الجفاف ظاهرة ثقيلة الوطأة، خصوصا في المناطق الشرقية. وتبدو بالتالي هذه النتائج مقبولة لكنها تحتاج الى تدعيم بمسوحات إحصائية لاحقة للتثبت منها.

وتعكس النتائج السابقة أيضا الخطورة التي يمكن أن يتعرض لها الطفل في العمل. ورغم تفاوت درجة خطورة هذه الأعمال على الأطفال، إلا أن الأمر الأكيد أنها تنطوي، في معظمها، على مخاطر، قد يصحّ توصيف بعضها بأسوأ أشكال عمل الأطفال، لا سيما إذا أخذنا في الاعتبار أن أطفال العينة، جميعهم، لم يتجاوزوا الخامسة عشر من العمر. فاستنادا إلى الأعمال السابقة، تعد أعمال التسول والدعارة والخدمة في البيوت من أسوأ أشكال عمل الأطفال حتى فوق سن (١٥) سنة، فما بالنا بأطفال العينة الذين لم يتجاوزوا الخمسة عشر عاماً. ويعرّض العمل في التسول الطفل للحوادث والاستغلال والتحرش، لا سيما أن أغلب الأطفال العاملين في التسول يعملون إما لحساب أحد الأبوين، وغالبا يكون من أصحاب السلطة على الطفل، كالأب أو الأخ الكبير، أو لحساب "عصابة" تستولي على مداخيلهم لقاء تأمين المنامة لهم، ويتعرض البعض منهم للتحرش من قبل أعضاء هذه العصابة، طفلات وأطفالا. وهذا ما سيتم توضيحه لاحقاً وإيراد أمثلة عنه. كذلك فإن خدمة الطفلات في البيوت يجعلهن عرضة للعنف الجسدي وللتحرش الجنسي أيضاً، وقد ورد في العينة تعرض الطفلات الخادمات للضرب من قبل الأسرة التي يعملن عندها، حيث شاهد فريق البحث آثار الضرب على جسد إحداهن. وإن كان الفقر هو الذي يدفع الأسر لتشغيل بناتهن في هذا العمل، إلا أن الطفلة هي من تدفع الثمن بالدرجة الأولى.

ويزداد الأمر سوءاً حين تقوم الطفلة ببيع جسدها لقاء المال، سواء بموافقتها أو بموافقة أهلها أو زوجها. وقد سجل ذلك لأكثر من مرة بين طفلات العينة. وتعتبر هذه الحالات، وإن كانت حالات قليلة في العينة، من أسوأ أشكال العمل نظرا إلى أثرها الصحي والنفسي

والاجتماعي على الطفلة والمجتمع. فالدعارة تعرض الطفلة للأمراض المنقولة جنسياً، وما أخطرها، وتقوم الطفلة في الوقت نفسه بنقله للشركاء المتجددين باستمرار، فتشكل بؤرة خطرة على الفرد والمجتمع. كما أن هذه الحالات تعرض الطفلة، فوق ذلك، إلى عدم احترام وتقدير ذاتها... والملفت للنظر وجود طفل (ذكر عمره ١٢ سنة) بين من يعملون في الدعارة والملاهي، ويقوم هذا الطفل بجمع المال الذي ينثر على الراقصة، ويرافقها من منتصف الليل حتى الخامسة صباحاً، وهذا يعطي فكرة عما سيؤول إليه مصير هذا الطفل الذي يعمل طيلة ساعات الليل ضمن هذه الأجواء.

ويتعرض الأطفال الذين يعملون في مجال الميكانيك والكهرباء والخراطة لأخطار جسيمة، أقلها الجروح، وقد يصل الأمر إلى حد بتر إصبع أو يد...الخ، وكما ذكر سابقاً في الشكل رقم (٢١) أن (٥,٨٪) من أطفال العينة قد أصيبوا بجروح بسبب إصابات العمل. وينطبق هذا على العمل في مجال بخ السيارات أو الموبيليا وحتى في الحلاقة، حيث يتعرض الطفل لأمراض التحسس والربو نظراً للتأثير المؤذي للمواد الكيميائية المستخدمة على جهازه التنفسي. كذلك يعرَض العمل في الزراعة الأطفال لأذى المبيدات، ناهيك عن ساعات العمل الطويلة التي يقضيها الأطفال تحت أشعة الشمس المباشرة. أما أعمال الخدمات المتعلقة بتوصيل الطلبات، فتجعل الأطفال عرضة لحوادث السير إضافة إلى إمكانية التحرش بهم عند إيصالهم الطلبات إلى المنازل.

ويشكل العمل في مجال البناء مصدر خطر كبير على الطفل، إذ أن العمل في هذا المجال يتطلب جهداً كبيراً، خصوصا عندما يتعلق الأمر بنقل (البلوك) والرمل والبحص لعدة طوابق أحياناً، وقد سبق أن تعرض بعضهم لسقوط البلوك من يدهم وإصابتهم. وقد راجت في السنوات الأخيرة مهنة جمع النفايات من حاويات القمامة في صفوف الأطفال، والخطير في الموضوع هو تشغيل الطفل، حتى من قبل أهله، في هذا العمل. فجسد الطفل أصغر من جسد البالغ، وتبعا لذلك يقوم والد الطفل أو معلمه بإنزاله ضمن الحاوية للبحث عن المواد البلاستيكة وغيرها من النفايات المطلوبة، فيكون الطفل ضمن مرتع للجراثيم والفيروسات التي قد تحمل له الأمراض الخطيرة.

٥-٢-١٥ عدد ساعات عمل الطفل

توزع أطفال العينة بحسب عدد ساعات عملهم وفق الشكل الآتي:

شكل ٢٧ : عدد ساعات عمل الطفل

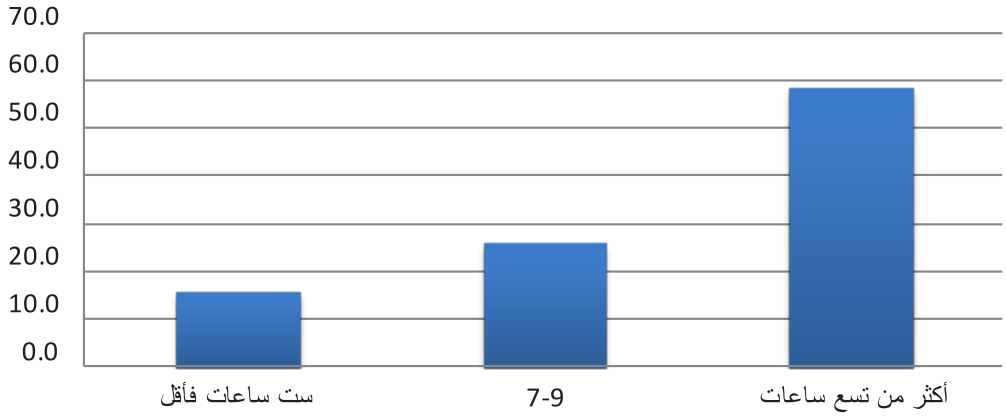

إن النسبة الكبرى من أطفال العينة (٥٨,٤٪) يعملون أكثر من تسع ساعات في اليوم، أي ما يزيد عن ساعات العمل اليومية للشخص البالغ، في حين يعمل أكثر من ربع العينة ما بين ٧ و٩ ساعات يومياً، ويعمل الباقي ست ساعات فأقل، أي ما يكاد يوازي عدد ساعات يوم العمل للبالغين.

٥-٢-١٦ الأجر الأسبوعي الذي يتقاضاه الطفل

توزعت إجابات أطفال العينة بحسب مستوى الأجور التي يتقاضونها على النحو التالي:

شكل ٢٨ : الأجر الذي يتقاضاه الأطفال العاملون أسبوعياً

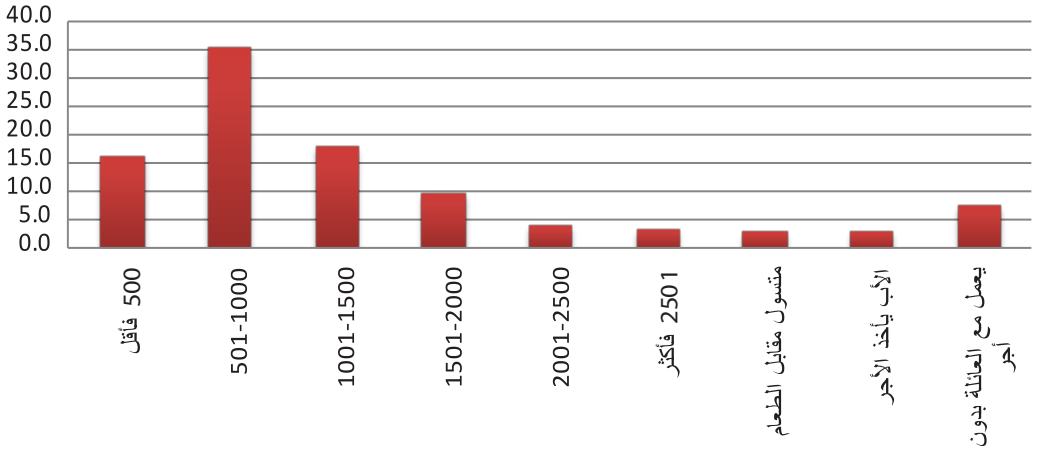

يتقاضى أكثر من نصف أطفال العينة أجرا يقل عن ١٠٠٠ ل.س بالأسبوع، في مقابل نحو الثلث يتقاضون أجرا يتراوح بين (١٠٠٠-٢٥٠٠) ل.س أسبوعياً. ويشار الى أن ربع التسول، الذي يتجاوز أحيانا (١٠٠٠) ل.س يوميا، هو الذي ساهم في رفع المعدل، بغض النظر عن المآل الذي يذهب إليه هذا الريع في المطاف الأخير.

وقد سجلت بين العاملين نسبة (٧,٥٪) تعمل مع العائلة دون أجر. لكن الملفت أن (٢,٩٪) من أطفال العينة يعملون لدى الغير من دون أن يعرفوا مقدار أجرهم، حيث يتم استلامه من قبل ولي الأمر مباشرة. وقد لوحظ ذلك في أعمال الفتيات في الزراعة وفي خدمة المنازل. كما توجد نسبة مماثلة (٢,٩٪) من الأطفال، خصوصا المتسولين، يعملون لقاء طعامهم وسكنهم، حيث يقومون بالتسول لصالح شخص ما مقابل إيوائهم لديه بعد أن طردوا أو فروا من أسرهم. وإذا كان بعض الآباء يستلمون أجر أبنائهم مباشرة، فإن هذا لا يعني أن باقي الآباء لا يصادرون جزءا من هذا الأجر أو كله. والواقع أن معظم أطفال العينة يعطون أجرهم لأسرهم، إما كاملاً أو جزئيا، بعد استلامهم أجورهم من رب عملهم. والأمر اللافت أن عددا من الأطفال اشتكوا من كون والدهم هو رب عملهم ويجمع السلطتين معا، وصرحوا بأنهم يفضلون العمل عند الغريب، لأن أجرهم يمكن أن يكون أحسن.

٥-٢-١٧ العقوبات التي يتعرض لها الطفل في عمله

يبين الشكل التالي أنواع عقوبات العمل التي يتعرض لها الأطفال:

شكل ٢٩ : عقوبات العمل

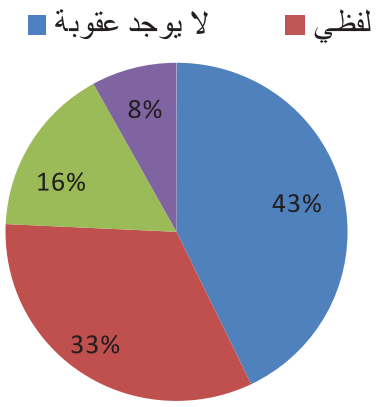

تبين النتائج الواردة أعلاه أن (٤٣٪) من أطفال العينة أفادوا بأنهم لم يتعرضوا لعقوبات في عملهم، في حين تعرض الباقون لعقوبات متفاوتة الشدة، وأغلبها كان إما لفظياً (٣٥٪)، أو ارتدى طابع العقاب الجسدي الأعنف (١٦٪)، أو الحسم من الأجر (٨٪). وربما لا يجوز تعميم هذه النسب، لأنها تحتاج إلى تدقيق أكبر، إذ لوحظ أثناء المقابلات أن الأطفال يميلون الى التكتم عن حجم ونوع العقوبات، وهم لا يرون في تعنيف رب العمل، أثناء مرحلة تعليمهم للمهنة، عقاباً بل يرونه بمثابة تعليم وتدريب لهم. وهذا الأمر يبدو تأثيره مضاعفاً حين يكون الأب هو رب العمل، فتزداد نسبة التعنيف، لأن الأب في هذه الحالة يملك السلطتين الوصائية والاقتصادية.

٥-٢-١٨ طموحات الأطفال وأحلامهم

يظهر الشكل الآتي طموحات الأطفال وما كانوا يحلمون في تحقيقه:

شكل ٣٠ طموح وأحلام الأطفال العاملين

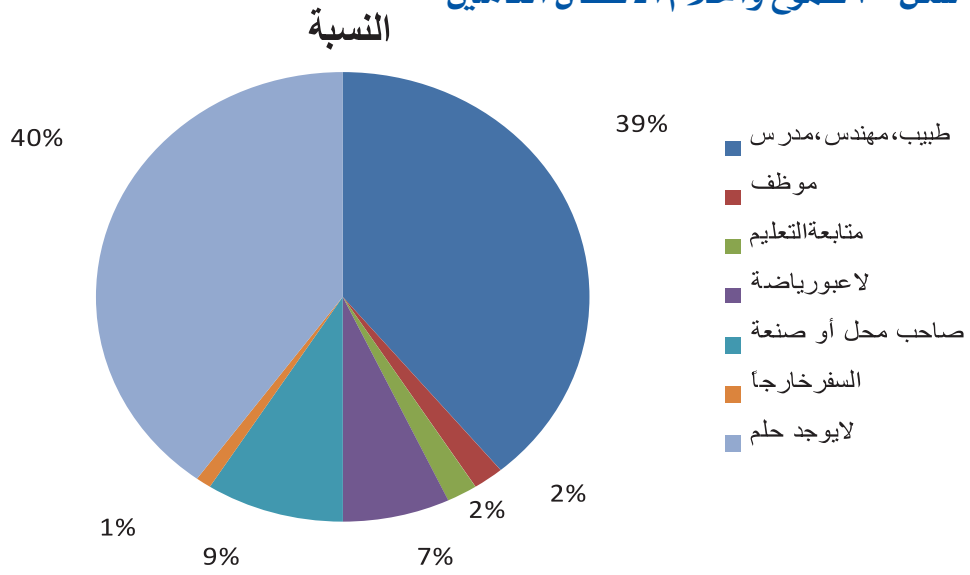

تعبر نتائج الجدول عن أحلام الأطفال العاملين وطموحاتهم، وهي تشير إلى أن (٤٠٪) من أطفال العينة ليس لديهم حلم أو طموح، بينما أجاب (٣٩٪) منهم بأنهم يريدون الحصول على شهادات جامعية في الطب والهندسة والمحاماة...الخ في حين أراد (٩٪) منهم أن يصبحوا أصحاب صنعة أو ورشة مستقلة، و(٧٪) أرادوا أن يصبحوا لاعبين رياضيين، وتحديداً لاعبي كرة قدم. وما يلفت النظر في هذه النتائج، ضخامة عدد الأطفال الذين لا أحلام أو طموحات لهم. ويبدو أنه لم تتح لهؤلاء الفرصة للحلم، فوجد بعضهم نفسه بسرعة خارج التعليم، أو وجد نفسه في سوق العمل مباشرة، أو ضمن أسرة مفككة تخلت عنه، مما اضطره الى حمل مسؤولية نفسه، وربما مسؤولية بعض أفراد عائلته باكراً، فأيقن أنه لا قدرة له على الحلم. وقد عبّر العديد من الأطفال عن ذلك صراحة أثناء المقابلة معهم. كما أن ما يلفت أيضا هو الطموحات العالية لدى قسط لا يستهان به من الأطفال ممن كانوا يرغبون في الحصول على شهادات عليا كالطب والهندسة والحقوق، وهذا يدل على أنهم كانوا يفضلون متابعة تعليمهم ولم يكونوا راغبين بالعمل المبكر لولا العوامل الطاردة لهم من المدرسة ومن الأسرة ومن ظروفهم المعيشية.

أما رغبة نحو (٧٪) من الأطفال في أن يصبحوا لاعبين رياضيين، وبخاصة في مجال كرة القدم، فإنها ربما تعود الى الانتشار المتزايد لهذه اللعبة على مختلف المستويات، بما في ذلك في وسائل الإعلام المختلفة. كما تعود إلى حرمان هؤلاء الأطفال من حقهم في اللعب، لأنهم وجدوا أنفسهم في سوق العمل باكراً، ويعمل نحو (٤,٥٨٪) منهم فوق ٩ ساعات يومياً، بحسب ما سبق ذكره أعلاه، وهم لا يملكون بالتالي وقتاً للعب، الذي هو حق من حقوقهم وعامل أساسي من عوامل تكوين شخصيتهم. وسواء كان للأطفال حلم ولم يتحقق، أو حتى لو أنهم لم يجرؤوا على الحلم، فإن السؤال يبقى مطروحا حول من "اغتال" أحلام الأطفال، أهي أسرهم أم مدارسهم أم فقرهم، أم هذه العوامل مجتمعة؟

٥-٣ أسباب العمل

تتشابك العوامل المؤدية إلى انتشار عمل الأطفال وتحوله إلى ظاهرة مقلقة لا تقف آثارها عند حد تهديد مستقبل الأطفال العاملين فقط، بل تهدّد عملية التنمية برمتها. وقد أكدت نتائج الدراسة الميدانية على ما كانت قد خلصت إليه الدراسات السابقة المتاحة، في تشخيصها للفقر كسبب أول لانتشار هذه الظاهرة. فقد أجاب نحو ٤,٥٨٪ من الأطفال العاملين بأنهم يعيشون في بيئات فقيرة . بل حتى أن التسرب المدرسي (وهو المسبب الثاني لعمل الأطفال)، ما كان يسهل التبكير به، لولا الآثار التي يولدها الفقر نفسه. ويبرز أيضا ترابط بين فقر الأسرة وتدني وعيها وارتفاع حجمها، حيث تجتمع هذه العوامل لتولد مناخا تتضاءل فيه فرص تعليم الطفل وحمايته من الدخول المبكر إلى ميدان العمل. ويساهم التفكك الأسري الذي يضاعف الفقر من آثاره، في انتشار ممارسة العنف ضد الأطفال في المنزل ومن ثمّ في المدرسة. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى الخطوة التي قامت بها الحكومة السورية من أجل الحد من انتشار الفقر، عبر وضع خارطة وطنية للفقر (عام ٢٠٠٥) بهدف تحديد حجم المشكلة وتوفير متطلبات التصدي لها.

ولعلّ تأثيرات الأسباب المحفّزة لعمل الأطفال، أي الفقر والتسرب والتفكك الأسري، ليست مجرّد تأثيرات متبادلة، بل ترتدي أيضًا طابعا تراكميا، ينتج عنه المزيد من الفقر والتسرب والتفكك. وإذا كان لا بد من كسر هذه الحلقة، فلا بدّ من بدء المعالجة، بالأولوية، في التصدي لظاهرة التسرب المدرسي، باعتبارها تختزل بشكل مكثف معظم الظواهر السلبية الأخرى التي تمت الإشارة إليها.

٥-٣-١ الفقر

تمّ تحديد الفقر كسبب أساسي لعمل الأطفال، بحسب إجابات هؤلاء. والهدف الأساسي لهذا العمل تمثّل في مساعدة الأهل مادياً، وبخاصة في ظل التراجع العام في المستوى المعيشي. وأجمع على ذلك معظم الأطفال والأهل الذين شاركوا في الجلسات الحوارية. ويقول أحد الأولياء من ريف دمشق، وهو شخص كبير في السن، "كنت أتقاضى (١٥٠ ل.س) يوميا، ونحن (١١) فرداً، ومع ذلك كان الراتب يكفينا. أما الآن فقد زادت الأسعار بنسبة أكبر بكثير من زيادة الأجور". وإذا كان غلاء المعيشة يُعزى في جانب منه إلى الأزمة الاقتصادية العالمية وفي جانبه الآخر إلى عوامل اقتصادية داخلية، إلا أن الظروف المناخية والطبيعية التي سادت في السنوات الأخيرة، قد ساهمت في زيادة الأمور سوءاً. فقد تركت موجة الجفاف التي تمر بها البلاد منذ فترة، آثاراً سلبية على مناطق عدّة، وبخاصة الشرقية منها. وقد ازدادت الأمور تعقيداً حتّى بوجود السياسة الحكومية الرامية إلى تصحيح أسعار المحروقات والأسمدة. وتمخض التفاعل بين هذه

العوامل عن نزوح قسم كبير من سكان المناطق الشرقية إلى المناطق الساحلية والجنوبية، وتحديداً درعا نظرًا إلى تنوّع الزراعات فيها. ويعيش هؤلاء "النازحون" راهنا في خيام بعد أن أخرجوا أطفالهم من المدارس، خصوصا الإناث، ليعملوا في الصيف ويؤمنوا مؤونة الشتاء. ووصل الأمر ببعض القرى أن أقفرت تماماً من أهلها.

وتزداد المشكلة سوءاً في الريف أكثر من المدينة، وبخاصة بالنسبة للإناث. وقد تبين من العمل الميداني، ومن نتائج المقابلات مع المعنيين، أن الفقر وراء عمل الإناث، وأن هذا العمل في الريف يتركز بالدرجة الأولى في الزراعة، في حين يتركز في خدمة المنازل والأعمال اليدوية في المدينة.

«أعمل في الزراعة لأساعد أهلي الذين وافقوا على ذلك ولهم تلتين الخاطر» حسب تعبيرها.
طفلة من ريف درعا.

"أعمل في الزراعة بسبب سوء الظروف المادية إذ أن أهلي لم يستطيعوا تأمين مستلزمات دراستي"
طفلة من ريف إدلب، (١٥) سنة.

"تركت المدرسة لأنني أعيش ضمن أسرة مؤلفة من ستة أشخاص، ودخلنا المادي سيء جداً لأن أبي غير موظف وأمي تعمل في الزراعة، فنحن نعاني من فقر شديد، والنقود الموجودة غير كافية حتى للطعام وليس لتكاليف المدرسة من لباس مدرسي وغيره".
طفلة من ريف اللاذقية، (١٤) سنة.

وتتعمق مشكلة الفقر مع كون الأب عاطلا عن العمل، إضافة إلى أن أغلب أمهات أطفال العينة لا يعملن.

«تركت المدرسة لأنه لم يكن لدي الحد الأدنى من مصاريف المدرسة، فحتى ثمن القلم لم يكن متوفرا لأن أبي لا يعمل»
طفلة من حمص، (١٥) سنة.

وتسجّل ظاهرة تشغيل الفتيات الصغيرات كخادمات منازل في المدن، خصوصا في المنطقة الشمالية والشرقية. وقد أجاب أحد الوسطاء العاملين بتشغيل الفتيات – الذي تمت مقابلته في حلب – أن أهم أسباب هذا العمل، يعود إلى أن الأهل "مفلسون" ويستلمون أجور الفتيات من الأسر التي تشغّل ابنتهم، كسلفة لمدة ستة أشهر أو سنة، ما يجعل الفتاة "أسيرة" مقابل هذا المبلغ الذي استلمه ذووها، ولا تملك حرية ترك العمل، حتى ولو واجهت فيه إساءة أو عنفا.

«أنا لا أتقاضى أجراً فأهلي هم الذين يأخذونه، ولا أعرف كم يبلغ هذا الأجر... قابلت أهلي في عيد الأضحى الماضي وفوجئت بوفاة أبي في تلك الأثناء. أخواتي «قمر وهيفين وشيرين» لم أرهن منذ ٩ سنين»
طفلة ، (١٥) سنة، تعمل خادمة في حلب.

ويبرز أثر الفقر بشكل أكثر وضوحا، لدى مرض أحد الوالدين، فيتحمل الأطفال المسؤولية مبكراً لعدم وجود شبكات أمان اجتماعي تتكفل بهذه الحالات.

«أعمل في الزراعة بسبب ظروفي الصعبة فأمي وأبي مريضان ولا يوجد من يعيلنا"
طفلة من درعا، (١٤) سنة.

وتنسجم هذه النتيجة مع "استطلاع رأي الأسرة السورية حول أوضاعها المعيشية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية الأخيرة"[١١٤]، حيث أكد المبحوثون على أن "هناك فجوة كبيرة ما بين متوسط الدخل الذي تحصل عليه الأسرة في سورية وبين متوسط ما تنفقه ... وقد تفاقم الاختلال بين الدخل والاستهلاك بسبب ارتفاع تكاليف الحياة بما يتجاوز نسبة الارتفاع في مستوى الدخول"[١١٥].

[١١٤] الهيئة السورية لشؤون الأسرة، ٢٠٠٦

[١١٥] استخلاصات ونتائج، الصفحة ٨٥

٥-٣-٢ التسرب من التعليم

رغم الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومات السورية المتعاقبة من أجل تأمين التحاق جميع الأطفال السوريين، ذكورا وإناثا، بالتعليم، والقضاء على ظاهرة التسرب المدرسي، ورغم مجانية التعليم في مرحلة التعليم الأساسي (راجع فصل الإطار الاقتصادي والاجتماعي)، إلا أن عمل الأطفال المبكر مازال يهدد هذه الجهود، كونه يشكل دافعا رئيسيا للتسرب من التعليم.

ويصعب الفصل بين أسباب التسرب وعمل الأطفال، إذ أن كلا منهما يؤدي إلى الآخر، وسط اعتقاد سائد لدى البعض مفاده: إذا فشل الطفل في التعليم، لأي سبب من الأسباب، فيجب وضعه في مهنة يتعلمها حتى ولو كان صغير السن، ولم يتهيأ بعد جسدياً أو نفسياً للعمل أو لبيئة العمل التي قد توصل الطفل في بعض الأحيان إلى الانحراف.

أسباب التسرب من المدرسة

أ- عدم القدرة على التوفيق بين العمل والواجبات المدرسية:

أكدت نتائج البحث الكيفي أن تدني المستوى الاقتصادي لأسر الأطفال قد شكّل العامل الأساسي الذي دفع أطفالهم للعمل. فترك قسم من الأطفال المشمولين بالعينة المدرسة مباشرة في حين استمر القسم الآخر فترة أطول محاولاً التوفيق بين العمل والدراسة. وحين لم يتمكنوا من الجمع بين الاثنين اتجهوا نحو التسرب من المدرسة. والفقر هو السبب الكامن وراء التسرب في مثل هذه الحالات.

«تركت المدرسة لأن أهلي طلبوا مني المساعدة في العمل الزراعي، فالعمل كثير ويحتاج لأشخاص كثر، وأنا قبلت بترك المدرسة لأنني لن أستطيع التوفيق بين دراستي والعمل».
طفلة من ريف إدلب، (١٥) سنة.

"أخرجني أبي من المدرسة من الصف الثالث لأعمل وأنا أريد العودة إلى المدرسة لكن أبي يمنعني"
طفل من الحسكة، (١٣) سنة.

ب- العنف الجسدي واللفظي:

شكّل العنف الجسدي واللفظي سبباً أساسياً من أسباب التسرب من المدرسة، رغم تكرار التعليمات للمدرسين بوجوب اتباع الأساليب التربوية في التعامل مع التلاميذ وعدم استخدام العنف الجسدي أو المعنوي في المدارس، باعتبارهما من الأساليب غير التربوية. وقد حدد التعميم رقم ٥٤٣/١٢٠ (١/٤) تاريخ ١٣-١-٢٠٠٤، الصادر عن السيد وزير التربية، الإجراءات التي يتم اتّخاذها بحقّ المدرسين الذين يستخدمون هذه الأساليب (بعد التحقيق معهم وفق الأصول)، والتي تبدأ من النقل إلى مدرسة أخرى، وصولا إلى الإحالة الى محكمة مسلكية. كما يحمّل التعميم مدير المدرسة مسؤولية مشتركة مع المعلم، في حال عدم التبليغ عن الواقعة واتخاذ الإجراءات المناسبة خلال (٤٨) ساعة من وقوعها على الأكثر.

وبالرغم من صرامة هذا التعميم وتأكيده على استبعاد العنف الجسدي والمعنوي من المدارس إلا أن هذا الأسلوب ما زال مستمراً، وإن كان يتراجع في العاصمة دمشق لكنه يزداد خارجها، ليبلغ أشده في محافظة درعا وفي المحافظات الشمالية والشرقية.

وقد أدى هذا الأمر إلى نشوء الكراهية للمدرسة من قبل العديد من الطلبة، وبالتالي الى ازدياد التسرب منها والالتحاق بسوق العمل في سن مبكرة. وقد اشتكى معظم أطفال العينة من العنف اللفظي والجسدي بأشكاله كافة، بدءاً من الضرب بالكف إلى الضرب بالعصا على اليدين وعلى قفا اليد وعلى الرجلين (فلقة) والضرب بالخرطوم.

«كنت أتعرض لجميع أنواع سوء المعاملة من قبل المعلمين والمعلمات. وأذكر آخر مرة ضربتني المعلمة (كفوف) وكان أول يوم امتحان. وفي نفس اليوم أخذوني إلى مخفر الشرطة لأنني لم أقم بتسليم الكتب يومها. فتعهدت بأن أسلم الكتب في اليوم التالي ولم أقدم الامتحان وتركت المدرسة نهائياً»

ولدى سؤاله عن إمكانية عودته إلى المدرسة أجاب: "أعود ولكن بشرط ألا أتعرض للضرب (فالضرب ممنوع أصلاً)".

طفل من اللاذقية.

"منروح عالمدرسة مناكل ضرب ومنرجع عالبيت بيضربني أهلي وبيقولوا لي ارجع للدراسة"

طفل من دمشق، دمر، (١٣) سنة.

"تركت المدرسة بدون أي سبب فقط لأني أكرهها، لأن المدرسين يقسون على الطلاب وأحدهم كسر العصا على ظهري وأخذني أهلي إلى المستشفى ولم أشتك على المدرسة".

طفل من طرطوس، (١٣) سنة.

"كنت أحب المدرسة لكنهم كانوا يضربونا ويهددونا بالحبس في غرفة الهياكل العظمية والفئران فكرهت المدرسة كثيرا وتركتها".

طفلة من حمص، (١٣) سنة.

لم أستطع أن أحب المدرسة يوما. لماذا؟ لأنهم كانوا يضربوني بالعصا على قفا يديَ، ولم أكن أفهم شيئا"

طفل من درعا، (١٢) سنة.

وقد لوحظت ظاهرة الضرب على قفا اليد في درعا بشكل خاص، حيث أفاد جميع المبحوثين والمبحوثات الذين تمت مقابلتهم، دون استثناء، بأن أساتذتهم يضربونهم على قفا اليد، أما في المناطق الشمالية والشرقية فلوحظ الضرب بـ"خرطوم المياه" حسب تعبيرهم.

«أحد الأساتذة كسر يد ابن عمتي فاشتكى عليه أهله لكن دون جدوى، الأستاذ شالو وخبطو فكسرت يده»

طفل من درعا.

ولا يقل العنف النفسي أثراً عن العنف الجسدي، إذ يصيب الطفل بالإحباط ويضعف تقديره لذاته، خصوصا إذا وّجه الانتقاد من قبل معلم يفترض أن يكون قدوة لهذا الطفل. وتزداد المشكلة سوءاً حين يوجه الأستاذ الانتقاد إلى شخص الطالب وقدراته وظرفه الاجتماعي وليس إلى تصرف قام به.

«تركت المدرسة في بداية العام الدراسي لأن أحد الأساتذة قال لي لا تأتي بعد الآن لأنه لا جدوى منك. نعم كنت أتعرض للضرب ومع ذلك كنت أريد أن أدرس لكن المدرس قال أنه لا جدوى مني وطلب مني عدم المجيء ففعلت"

طفل من حلب، (١٤) سنة.

وقد أكد والد الطفل المذكور أن سبب تسرب ابنه هو المدرّس الذي طلب منه عدم المجيء إلى المدرسة. كما أن هناك البعض من الأطفال اضطر لترك المدرسة نتيجة الشعور بالتمييز ضدهم بسبب مظاهر الفقر البادية عليهم.

«لم أتعرض للضرب بالمدرسة لكن كنت أشعر بالتمييز من قبل المدرسين لأنني كنت فقيرة جداً، ومظاهر الفقر كانت واضحة علي وعلى أخوتي، لهذا كنت أشعر أنّ المعلمة تهتم بمن أوضاعهم أفضل ولا تكترث لأمري، فلذلك لم أعد أرغب حتى بالذهاب للمدرسة والشعور أنني أقل من غيري»
طفلة من ريف اللاذقية، (١٥) سنة.

عدم الاهتمام بتعليم الإناث:

رغم أن الدراسة الميدانية أظهرت أن تسرّب الأطفال يطال الجنسين، إلا أن تسرب الإناث يتزامن في العديد من الحالات، وبخاصة إذا كان وضع الأسرة المادي لا يسمح بتعليم الجميع، مع الاستمرار في تعليم الذكور، ناهيك عن أن بعض البيئات لا تبدي الاهتمام بتعليم الإناث بشكل عام.

وتتفق نتائج هذه الدراسة مع ما أشار إليه التقرير الوطني الثاني حول تحقيق أهداف الألفية في الجمهورية العربية السورية (٢٠٠٥)، حيث بيّن أن نسبة التحاق الإناث في الصف الأول من التعليم الأساسي تقلّ عن نسبة التحاق الذكور، وبخاصة في المحافظات الشرقية. وعلى سبيل المثال لم تتجاوز نسبة التحاق الإناث في الرقة (٥ ,٩٢٪)، وتجاوزتها بقليل نسبة الالتحاق في دير الزور (٩٣٪).

«لدي صبي وحيد، جعلت بناتي الأربعة يتركن الدراسة ويعملن من أجل أن أعلمه لكنه فشل في الدراسة»
والدة إحدى الطفلات

وأكد التقرير الوطني الأول عن حالة السكان في الجمهورية العربية السورية (٢٠٠٨) على النتائج ذاتها، عندما تحدث عن ارتفاع الفجوة الجندرية بين نسب التحاق الذكور ونسب التحاق الإناث مع التقدم في الصفوف المدرسية، حيث أشار إلى اتّساع "الفجوة الجندرية من (-٢, ٤) خلال الصفوف الستة الأولى من مرحلة التعليم الأساسي إلى (-٤, ٦) في مرحلة الصفوف الثلاثة (الإعدادية)." وخلال البحث الميداني وجدت أمثلة على هذه الظاهرة في درعا وفي المنطقة الشمالية والشرقية، وكذلك بين النازحين من هذه المنطقة إلى محافظة درعا.

«وصلت إلى الصف الثالث وتركت بسبب قرار من الأهل فهم لا يريدون تعليم البنات»
طفلة من درعا، (١٤) سنة.

«أخواتي يعملن مثلي، إحداهن تعمل في مصر والثانية في ادلب ... قانون العمل المبكر في الأسرة لا يطبق على الذكور.»
طفلة ، ١٥ سنة، تعمل خادمة في حلب.

وتزداد ظروف الإناث صعوبة خصوصا في البيئات المحافظة، كالبيئة الشمالية والشرقية، وحين تكون المدرسة بعيدة عن المنزل ولا توجد وسائط مأمونة، من وجهة نظر الأهل، لتأمين انتقالهم.

تركت المدرسة لأنه لم يعد هناك من يوصلني إليها، المدرسة تبعد مسافة نصف ساعة عن بيتنا»
طفلة من حلب، (١٥) سنة.

وكانت وزارة التربية قد اعتمدت "العام الدراسي المنزلق"[١١٦] حتى لا تتعارض الامتحانات المدرسية مع موسم الحصاد، ولكن مدير التعليم الأساسي في وزارة التربية أجاب بأن هذا الخيار التعليمي "لم يعد واردا كتسمية عامة، لكنه يبقى ممكنا في المدرسة أو المنطقة التي لها ظروف معينة، على أن تأخذ المدرسة موافقة على الموضوع".

[١١٦] أي أن توقيت ابتداء وانتهاء العام الدراسي ليسا محددين، بل يرتبطان بالمواسم الزراعية

ج-قانون التعليم الإلزامي

يعد قانون التعليم الإلزامي من القوانين التي كان معوّلاً عليها في الحد من ظاهرة التسرب. ورغم أن أكثر المعنيين وصفوه عند صدوره بأنه قانون جيد، إلا أن خللاً برز في تطبيقه من جهة، وبرزت الحاجة إلى تحديثه من جهة ثانية، سعيًا إلى مواكبة التغير الحاصل عبر الزمن. وأشار مدير أحد المعاهد الإصلاحية في حلب إلى أن: "الدولة كانت ناجحة جداً بإصدار قانون إلزامية التعليم، أما من ناحية تطبيقه بشكل صحيح فالأمر مختلف..."

ولدى سؤال مدير التعليم الأساسي في وزارة التربية حول وجود لجان لمتابعة موضوع التسرب، أكد وجود هذه اللجان، وعلى أعلى المستويات، كما أكد وجود "أمين سر التعليم الإلزامي المكلف بالإشراف على المدارس بحدود ٢٠ مدرسة لكل أمين سر، وهو يتابع إدارة حالات التسرب، ومن خلاله يتم توجيه الإنذارات ومراسلة الأهل". ولكن، ورغم ذلك، أكد جميع من تمت مقابلتهم بأنه لم يصلهم أي إنذار من أحد بخصوص تسرب أبنائهم من التعليم، وهذا ما أكده أغلب الأطفال أيضا.

وأكد المسؤول المعني في وزارة التربية أن ما أفاد به أهل الأطفال العاملين: "قد يكون صحيحاً أحياناً .. ولذلك أنهينا تكليف العديد من أمناء السر، وكلفنا غيرهم .. لكن لدينا عوائق أيضاً من الأهل أنفسهم، فتواصل الأهل مع المدرسة ضعيف، وأحياناً تبحث اللجنة عن الأهل كثيراً ولا تجد عنوانهم"! وأضاف: "الغرامة المترتبة على الأهل في حال تسريب طفلهم هي (٥٠٠ ل.س)، وهي قليلة ولا يحسب الأهل أي حساب لها، لأن مردود عمل الطفل أكبر بكثير. وتنظر وزارة التربية حاليًا في إعداد مشروع جديد لهذا القانون".

د- صعوبة المنهج التعليمي وقلّة المدرّسين المؤهلين

لقد تم تحديث المنهاج أكثر من مرة في سورية. ويعود بدء العمل في آخر تحديث إلى مطلع العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١، وذلك بحسب أحد المعنيين في وزارة التربية. وإذا كانت الأهداف من ذلك نبيلة، وترمي إلى رفع مستوى التعليم في القطر بشكل مستمر، إلا أن الطموحات تفوق ما يجري تحقيقه على أرض الواقع. إذ لا يجوز اعتماد تغيير المنهاج قبل أن يتم الانتهاء من تأهيل المعلمين ومواكبتهم له بشكل كاف. فعدم الانتهاء من تأهيل المدرسين، وبخاصة كلما ابتعدنا عن المركز، يجعل المنهاج صعب التطبيق كما ذكر الكثير من الأطفال وأهلهم.

> «تركت المدرسة لأني لم أكن أفهم أي شيء والمعلمون غير مبالين لأمر أحد»
> طفل من اللاذقية.
> "تسربت من التعليم لأنه صعب وأنا الأكبر ولا يوجد أحد يعلمني في البيت"
> طفل من دمشق.

ونظرا إلى أن غالبية أهل الأطفال العاملين، الآباء والأمهات، هم ذوو مستويات تعليمية لا تمكنهم من تقديم المساعدة للطفل بغية ردم الفجوات التعليمية، فإن لا حلّ إذاك سوى الاستعانة بدورات تعليمية أو بأستاذ خاص، وهذا ما يصطدم بمشكلة الفقر. وقد أجمع أهل الأطفال الذين جرت مقابلتهم على أنهم لا يستطيعون تأمين كلفة التحاق الطفل بدورات تعليمية أو دفع أجور دروس خصوصية.

ومن الأمور التي تعترض حسن السير العملية التعليمية، اكتظاظ الشعب بالطلاب، حيث يصل عدد طلاب الشعبة الواحدة في كثير من الحالات إلى خمسين طالباً، ولهم قدرات واهتمامات متفاوتة. ويصبح من الصعب على المدرس التعاطي مع هذا التفاوت نظرًا إلى العدد الكبير من الطلبة، في الوقت الذي يظهر بعض الأطفال عدم القدرة على مسايرة بقية زملائهم في الدراسة، ويحتاجون لاهتمام خاص بهم. وبما أن لا طاقة للمدرسين على القيام بذلك، فإن الطالب الذي يسعفه الحظ ويكون مستوى أهله التعليمي جيدا، يملك فرصة طلب الدعم من الأهل. ولكن في أغلب الأحيان يكون المستوى التعليمي للأهل منخفضا أو أقرب إلى الأمية بسبب الانقطاع الطويل عن الدراسة، وهنا تبرز المشكلة بالنسبة إلى الطالب. وقد ورد في الشكل رقم (١٤) من هذه الدراسة أن نسبة الأهل الأميين وذوي التعليم الابتدائي بلغت (٧٨,٤٪) للآباء و(٨١,٥١٪) للأمهات، وبالتالي فإن هؤلاء لا يستطيعون تقديم المساعدة لأبنائهم، ولا يبقى أمام الأهل والطالب إلا اللجوء إلى الدروس الخاصة مرة أخرى، وهنا يلعب المستوى المادي للأهل دوراً كبيراً في متابعة الطفل للتعليم أو تسربه منه. وإضافة إلى كثافة المنهاج وقلة تأهيل المدرسين، فإن ما يدفع الطالب إلى النفور من المدرسة، هو حذف الدروس الترويحية كالرسم والرياضة والموسيقى لصالح المواد الأخرى كالرياضيات والفيزياء. والجدير بالذكر أنّ هذه المواد الترفيهية لم توضع عبثاً، بل هي تشكل فاصلاً

منشطاً للطفل، كما تنمي مهاراته الذهنية والحركية، وتفرغ طاقاته بشكل إيجابي، وتعادل أهميتها أهمية المواد الأخرى. إلا أن المدرسة غالباً ما تهمل هذه المواد لصالح المواد الأخرى، وفي أحيان أخرى لا يهتم بعض مدرسي هذه المواد، أنفسهم، بالمواد التي يدرّسونها وبأداء دورهم بشكل صحيح، وقد عبر الأطفال عن ذلك بمنتهى الوضوح.

«الآنسة /د/ تأكل في الصف وترسل الطلاب ليجلبوا لها البطاطا والكولا وإذا فتح أحد فمه تضربه ١٠ عصي على الأقل وهي مدرسة رسم ولم تعلمنا الرسم ولا مرة»
طفل من درعا.

وينسجم هذا الوضع الميداني مع ما خلص إليه المبحوثون في "استطلاع رأي الأسرة السورية حول أوضاعها المعيشية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية الأخيرة"[١١٧] الذين صنفوا أهم التحسينات الضرورية لرفع مستوى الخدمات التعليمية، كالآتي: "أسلوب التدريس، وتدريب الكوادر التعليمية، ..."[١١٨]

٥-نظام الترفيع التلقائي من صف إلى آخر

شكل نظام الترفيع التلقائي عاملاً من عوامل التسرب، حيث يستند هذا النظام إلى فكرة عدم جواز أن يرسب الطالب في الصف الواحد أكثر من سنتين، ولذلك يتم ترفيعه تلقائياً إلى الصف التالي. وقد يكون هذا النظام نافعاً إذا تم إرفاقه بدورات تعليم مكثفة، ترمم نقاط الضعف التي يعاني منها هؤلاء الطلبة، وتتيح لهم اللحاق برفاقهم حتى لا يكون الفارق في العمر كبيراً بينهم؛ لكن أن يكتفى بنقل الطالب إلى مستوى أعلى وأكثر صعوبة دون أن يكون مستوعبا لما سبقه، فإن ذلك يخلق لديه صعوبات إضافية في التعلم، تدفعه إلى التسرب من التعليم والى انضمامه إلى العمل أو الشارع أو التسول وغير ذلك.

وقد لوحظ أثناء البحث الميداني أن قسماً كبيراً من الأطفال وصلوا إلى الصف الخامس أو السادس أو السابع أحياناً، ولكن من دون الإلمام بالقراءة والكتابة! وهذا مؤشر لفشل العملية التعليمية أكثر منه لفشل للطالب ولأسرته، لأن المبدأ الأساسي في التعليم أن المدرسة هي من تتولى العملية التعليمية، بحيث لا يحتاج الطفل لأية مساعدة من خارج المدرسة. وقد تركزت الحالات المذكورة أعلاه في درعا وفي دير الزور والحسكة، وهي المناطق التي تعاني أكثر من غيرها من صعوبات لجهة توفر الكادر التعليمي المؤهل.

«متسرب من الصف الخامس ورسب في الصف الثاني والثالث لا يعرف القراءة ولا الإملاء»
طفل من درعا.

ولدى سؤال المسؤول المعني في وزارة التربية عن حل هذه المشكلة أجاب: "لدينا منهاج مكثف، وهو تعليم غير نظامي ومكثف، كل عام فيه يعادل عامين، حيث يطلب من المدارس فتح شعب خاصة، خارج أو داخل الدوام، يدرّس فيها هذا المنهاج. لكن تكمن الصعوبة في تجميع الطلاب من أحياء مختلفة ومتباعدة في مكان واحد".

وبرزت أيضا، من خلال البحث، عوامل أخرى ساهمت في تسرب الأطفال وانضمامهم إلى سوق العمل، كمحدودية كفاءة واندفاع بعض المدرسين الذين حوّلوا الحصة الدراسية إلى حصة "نوم"، وقيام بعض التلامذة المتفوقين بمضايقة الأقل منهم تفوقاً، والنضوج الجسدي عند بعض الأطفال الذين يترفعون بشكل تلقائي بعد الرسوب، والذي يدفع زملاءهم لنبذهم أو للخوف منهم، وغير ذلك من العوامل التي تحتاج الى بحث مستقل.

٥-٣-٣ تفكك الأسرة

يقصد بتفكك الأسرة غياب أحد الوالدين أو كليهما نتيجة وفاة أو طلاق أو هجر، الخ. وفي هذه الحالة قد تفقد الأسرة معيلها، فيضطر باقي أفراد الأسرة للعمل، وبخاصة الأطفال منهم.

---

[١١٧] الهيئة السورية لشؤون الأسرة، ٢٠٠٦

[١١٨] استخلاصات ونتائج، الصفحة ٨٤

«أبي متوفى وأختي الكبرى في الصف التاسع وأعمل لأصرف على أمي وأختي»
طفل من دمشق.

ويطرح هذا الموضوع مسألتين:

المسألة الأولى:

تتمثل المسألة الأولى في انحسار قوي لشبكات الأمان الاجتماعي التقليدية (التي كانت سائدة في أنماط سابقة من الإنتاج ومن التطور المجتمعي) كالأسرة الممتدة أو العشيرة أو القرية. وقد طرأ الكثير من التغييرات على أدوار هذه الشبكات ووظائفها، الأمر الذي يظهر أهمية وجود شبكات بديلة (مثلا الضمان الاجتماعي)، تقوم على أسس مؤسساتية حديثة، وتلبي حاجات الأسر في مثل الحالات الواردة أعلاه، وفي كثير من حالات أخرى لم يتم ذكرها، حيث تم الاكتفاء ببعض الأمثلة.

المسألة الثانية:

تتجلى المسألة الثانية في انتشار ثقافة قبول عمل الطفل بدلاً من عمل الأم، حيث سمعنا من أمهات الكثير من الأطفال العاملين أن عملهن غير مقبول اجتماعيا، سواء من الزوج الذي لا يسمح للمرأة بالعمل، أو من المحيط الاجتماعي الذي يسبغ قيمة إيجابية على عمل الطفل لـ "يعيّش أمه"، رغم أن الأم العاملة قادرة على تدبير أمور أسرتها أفضل بكثير من الطفل. كما أن عمل الأمهات يخفف كثيراً من عمل الأطفال، كما سبقت الإشارة في فصل الإطار الاقتصادي والاجتماعي.

وإذا كانت وفاة أحد الوالدين أو كليهما أمرا يخرج عن مسؤولية الإنسان، إلا أن حالات هجر بعض الآباء لأسرهم وتخليهم عن مسؤولياتهم العائلية، ينعكس سلبا على الأسرة ويشتتها، ويترك أثراً نفسياً لا يمّحي عند الطفل. وقد ذكر المرشد الميداني في أحد معاهد الأحداث في دمشق أن التفكك الأسري يأتي في المرتبة الثانية بين محددات عمل الأطفال بعد الفقر، وقد أورد أن: "من أصل ٢٥٠ حدث في المعهد هناك أكثر من ١٠٠ حالة طلاق عند أهل الأطفال، وهذا الطلاق يشتت الأطفال بين الأب والأم، ويعمق الخلافات بينهما، مما يجعل أولئك الأطفال عرضة للاستغلال من قبل الآخرين".

وكشف العمل الميداني عن وجود الكثير من الآباء الذين تركوا أسرهم وذهبوا وتزوجوا من أخريات تاركين المسؤولية (عن الأسرة السابقة) على عاتق أطفالهم. وعلى سبيل المثال لا يمكن تجاهل نظرات الحزن التي برزت في عيون الأطفال حين تحدثوا عن آبائهم الذين تركوهم، حتى أن البعض لا يعرفونهم. فأحد أطفال المنطقة الشرقية (بسام وعمره ٩ سنوات) تركه والده منذ صغره وسافر إلى لبنان، مما حال دون دخوله الى المدرسة واضطره إلى العمل في عمر خمس سنوات وحتى الآن، مع استمرار دوام عمله حتى ساعات الصباح الباكر، وغالبا ما كان يقف أثناء عمله بالقرب من مركز للشرطة للاحتماء به في حال حاول أحد الاعتداء عليه. ويقول هذا الطفل:

«أنام في الحدائق والشوارع كي لا أخسر أجرة الطريق» ويدخن ويشم الغاز ويقول: «ريحته ريحة» بمعنى أنها ممتعة.
طفل وعمره ٩ سنوات، من الحسكة.

وبالتالي فهو عرضة في مستقبل قريب جداً لتعاطي المخدرات، إن لم يكن قد بدأ بها فعلا. وكذلك عبد الله من دير الزور، (١٢) سنة الذي تركه والده منذ صغره، وتزوج وسافر ليعيش في حلب بعد طلاق أمه التي رحلت، هي الأخرى، بعد طلاقها. وقال باكياً إنه "لن يعرف أمه إذا شاهدها"! وهو يعيش في بيت أقربائه، ويعمل في سوق الخضرة ليعيل نفسه.

«أعمل لأننا دراويش ووضعنا المادي سيء جداً، وأبي مسافر خارج البلد، ولا يرسل لنا مساعدات نهائياً»
طفل من حلب، (١٣) سنة.
"انقطعت عن الدراسة وتوجهت للعمل لأن أبي طلق أمي وأنا أسكن مع أبي وزوجته، كانت أمي تساعدني في دروسي وتتابعني وبغيابها لا يوجد أحد"
طفل من طرطوس، (١٥) سنة.

ويشير ما سبق إلى الحاجة إلى آليات لحماية أولئك الأطفال من آثار التفكك الأسري وإهمال الوالدين، أحدهما أو كليهما، وهذا ما بدأت الجهات الحكومية المعنية بالعمل عليه، مثل إعداد مشروع لقانون صندوق النفقة وصندوق التكافل الاجتماعي، إضافة إلى مشروع قانون الطفل الذي تم إعداد مسودته. فهذا القانون يشكل الأرضية والبداية الضروريتين للعمل على معالجة تلك الظواهر. وإضافة إلى هذه الجهود الحكومية، يمكن أن يشكل سن قانون من أجل الحماية من العنف الأسري، آلية داعمة لحماية أولئك الأطفال، باعتبار الإهمال شكلا من أشكال العنف وسوء المعاملة بحقّ الأطفال.

٥-٣-٤ تقدير أعلى للعمل المربح على حساب التعليم

يسود انعدام الثقة بأهمية العلم بسبب ضعف المردود المادي له، في ظل تغير القيم والأحوال وارتباطها بما هو مادي بالدرجة الأولى. وبما أن العلم، بحسب ذلك الاعتقاد الذي غذّته السياسة الأجرية المتبعة منذ أواسط الثمانينات من القرن الماضي، لا يدر دخلاً جيداً كالعمل الحر، فإن لا فائدة منه، خصوصا أن الفرد يمضي حوالي ستة عشر عاماً، على الأقل، للحصول على المرتبة الجامعية الأولى. وفي النهاية يكون دخله أقل من دخل العمل الحر الذي يمارسه أمي أو حامل للشهادة الإعدادية. ومن هنا بدأت تظهر فكرة لدى البعض بإمكانية اختصار الزمن والانخراط مباشرة في سوق العمل لجني مردود مادي أكبر وأسرع من المردود الذي يعد به التعليم.

«ها هم خريجو الجامعات بدون عمل وأختي واحدة منهم، لذا فقد قررت اختصار الطريق وتعلم المهنة التي أحبها".
وتضيف: "فبالنهاية نحن ندرس لنصل إلى مستقبل آمن مادياً وهذا لن يكون عن طريق الدراسة"
طفلة من طرطوس.
"الدراسة إضاعة وقت عالفاضي"
طفلة من اللاذقية (١٥) سنة.

٥-٤ الطفل في بيئة العمل

٥-٤-١ الصفات المرغوبة لدى الطفل العامل

بينت نتائج المقابلات أن أرباب العمل يفضلون الطفل المطيع والمسلوب الإرادة، الذي يمكن تكليفه بأكثر من عمل في الوقت عينه ودون اعتراض، وهذا لا يتحقق إلا في الأعمار الصغيرة. وقد برز طلب واضح من قبل أصحاب العمل على عمل الأطفال في عمر ١٢-١٦، وبصورة أكثر تحديداً في عمر ١٤-١٥ سنة. ويؤكد ذلك أحد المعنيين في وزارة الشؤون الاجتماعية بالحسكة، ويقول إن "أصحاب العمل يفضلون استخدام الطفل في هذا العمر، لأن الطفل في سنّ العاشرة يكون مشغولاً بالدراسة إلى حد ما، وضعيف البنية ولا قدرة له على أعمال التحميل. بينما الطفل يصبح رجلاً بعد سن الـ١٦ سنة ويطالب بحقوقه أكثر وهذا ما لا يريدونه. وبالتالي يرغبون بالعمر الواقع في منزلة بين المنزلتين". كما أن الطفل في مرحلة العمر المذكورة يعمل ساعات عمل طويلة مقابل أجر زهيد، وهو ما لا يقبل به الطفل البالغ. وقد بين الشكل رقم (٢٥) سابقاً أن (٥٨,٤٪) من أطفال العينة يعملون أكثر من تسع ساعات في اليوم، وكذلك أظهر الشكل رقم (٢٦) أن أكثر من نصف العينة يتقاضون أقل من (١٠٠٠) ل.س أسبوعياً مقابل ساعات عملهم الطويلة.

«يستخدم الطفل في أكثر من نشاط في آن معاً؛ فقد يغسل السيارة، ويقدم المشروبات، وينظف المحل، ويوصل الطلبات إلى البيت. وطبعاً الطفل يتقبل الأوامر بشكل طبيعي والضرب أيضاً، أما موضوع حقوقه فهو يجهله وينتظر الصدقة من معلمه"
مدير أحد المعاهد في حلب.
"أصحاب العمل يرغبون بالطفل ذي القوة البدنية الجيدة ليستغنوا عن عامل بالغ .. سهل الانقياد، .. وعنده قدرة على التواصل الاجتماعي"
مدير أحد المواقع الالكترونية المعنية بالموضوع.

وأظهرت المقابلات أن صاحب العمل، الذي يرغب بتشغيل الأطفال، غالباً ما يكون قد عمل في سن مبكرة هو أيضا.

٢-٤-٥ جنس الطفل وعلاقته بالعمل

بيّنت نتائج الدراسة (راجع الشكل رقم ٩) أن عمل الأطفال الذكور أكثر انتشارا من عمل الطفلات، وإن كان كلا الجنسين منخرطين بقوة في سوق العمل. ولكن يبرز من جهة أخرى تقسيم العمل بحسب النوع الاجتماعي (الجندر) تفرضه طبيعة المجتمع التي تنمط عمل كل من الجنسين في أدوار ووظائف محددة.

«من الصعب أن تعمل فتاة في المقهى أو بالبويا أو بتجميع البلاستيك وفوارغ البيبسي من القمامة، في حين لا يقوم الفتى بقطاف البقدونس أو الخضار...الخ، فالأطفال الذكور يعملون في الأعمال الخدمية غالباً وبصورة أقل في الصناعة، أما الفتيات فيعملن علنا في الزراعة بالدرجة الأولى، وفي خدمة المنازل، وكذلك يمكن أن تعمل سرّا في مجال الدعارة»
أحد مسؤولي الشؤون في الحسكة.

"المهنة هي التي تفرض جنس الطفل العامل، فالخياطة النسائية لا تناسب طبيعة الشاب الذكر حيث لا يستطيع العمل والاستمرار فيها، بينما الأعمال الكيميائية تناسبه، فطبيعة المهنة تفرض الجنس"
أحد مسؤولي الشؤون في دمشق.

"الولد مرغوب للمهن أكثر من البنت لأنه أقوى عضلياً، ولإمكانية تواجده في أماكن خاصة بالرجال، ... أما البنت فيقتصر عملها على خدمة المنازل، العناية بكبار السن، العناية بالأطفال..."
مدير معهد سيف الدولة بحلب.

وقد بينت نتائج المقابلات أن الإناث يعملن في الزراعة بالدرجة الأولى، كعاملات دون أجر لدى الأهل، ويكثر ذلك في البيئات التي تتميز بمعدل نمو سكاني مرتفع وبحجم أسرة كبير، أو يتم تشغيلهن لدى الغير لتعزيز مصادر دخل الأسرة. ويستغرق عملهن وقتاً طويلاً، حيث يبدأ في ساعات الصباح الباكر حتى غياب الشمس، أو يتم العمل على فترتين صباحية ومسائية.

«عمل الفتيات في الزراعة طويل وقد يبدأ في الشفق ولا ينتهي إلا عند المغيب مقابل أجر ٦٠٠٠ ليرة سورية لموسم القطاف أو الحصاد»
والدة إحدى الطفلات العاملات في درعا.

كما تعمل الفتيات في خدمة المنازل، حيث تقيم بصورة دائمة لدى الأسرة التي تعمل عندها، وتقوم بأعمال الخدمة طيلة الوقت. كما تعمل الفتيات في خدمة المنازل، حيث تقيم بصورة دائمة لدى الأسرة التي تعمل عندها، وتقوم بأعمال الخدمة طيلة الوقت.

«استخدام البنات مياومة (أي على شكل دوام يومي يبدأ صباحا وينتهي في ساعة محددة) غير محبب من قبل الأهل، لأنهم يخافون عليها من مخاطر الطريق أثناء العودة إلى البيت، مثل التحرش من قبل الشباب»
أحد متعهدي استخدام الطفلات.

أما الأطفال الذكور فيعملون في الأعمال الخدمية، كإيصال الطلبات من البقاليات إلى المنازل، حيث يفضل الزبائن استلام الطلبات من الأطفال على استلامها من الأكبر سنا.

«إن الأهالي يشعرون بالأمان بالتعامل مع الأطفال عند إيصالهم الطلبات إلى المنازل، فأبواب المنازل تفتح للأطفال وليس للشباب، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا يدخل الطفل ضمن التأمينات، وهو يرضى بأي أجر يعطى له"
مدير إحدى الإصلاحيات في دمشق.

كما يعمل الأطفال الذكور في الورشات الصناعية في أعمال شاقة، كالأعمال الميكانيكية، التي تتطلب قوة عضلية لم تكتمل لدى الطفل تماماً، ما يؤثر على صحته سلباً. وقد ذكر سابقاً (راجع الشكل رقم ٢١)، أن نسبة (١١٪) من الأطفال العاملين قد عانوا بعد عملهم من آلام وأمراض في الظهر والمفاصل.

٥-٥ جنسية الطفل والعمل

أظهرت نتائج المقابلات وجود اتجاهين حول موضوع جنسية الطفل العامل. فالمحافظات الشرقية تحديداً، وكذلك ريف المناطق الشمالية، ترفض الغرباء بشكل عام، حيث لا تزال العلاقات القرابية والأهلية فيها مسيطرة، ولا تزال الأسرة الممتدة تحظى بوجود فيها. ويميل هذا النمط من العلاقات نحو الانغلاق، غالباً، ورفض أي شيء خارج عن نطاقه.

«في منطقتنا يفضلون السوريين، بل أهل المنطقة الشرقية تحديداً، فالناس هنا لا يفضلون الغرباء، بل يشغلون من يعرفونه، حتى العمالة الأجنبية لدينا غير مقبولة اجتماعياً في أغلب الأحيان إلا من قبل العائلات الغنية جداً"
أحد أعضاء المجلس التنفيذي في المنطقة الشرقية.

أما الاتجاه الآخر فيبرز بشكل ملحوظ في المدن الصناعية كدمشق مثلاً، حيث يسعى رأس المال إلى تعظيم الربح، وتشكل بالتالي اليد العاملة الأرخص أولوية لديه، ويتم استغلالها أياً كانت جنسيتها. وتعاني اليد العاملة الفتية، من الجنسيات كافة، من الاستغلال، كونها تعمل خارج الحماية القانونية، لكن العراقيين قد يعانون أكثر من غيرهم لعدم امتلاك بعضهم أوراقا ثبوتية. فهم غير قادرين على المثول أمام أي محكمة، ما يسهّل بالتالي استغلالهم من قبل القطاع الخاص، حيث يقوم بعض أصحاب العمل بحجز نصف أجر الطفل العامل لكي يضمنوا استمراره في العمل، لكونه غريبا ويمكنه مغادرة البلد في أي وقت.

«بالنسبة للذكور، تُعطى الأفضلية في العمل للطفل الأقل أجراً أياً كانت جنسيته، أما الفتيات اللواتي يتم تشغيلهن في أعمال الدعارة فتكاد أن تكون الجنسية العراقية/غير السورية/الأكثر رواجاً بينها، وأعتقد أن أكثر هذه الحالات موجودة في دمشق"
محامي إحدى الجمعيات في حلب.

ويعمل الأطفال العراقيون كالسوريين في المطاعم وتوصيل الطلبات والمهن الحرة، بينما لم يرد في العينة من يعمل في الورش الميكانيكية والكهربائية، على سبيل المثال. وقد يعود ذلك لكون معظمهم غير متسرب من التعليم، بل مازال مستمراً به. وغالبًا ما يكون دوام الأطفال العاملين في الصناعة ممتدًّا من الصباح حتى المساء، ولذلك فإن عملهم يتركز في المطاعم وتوصيل الطلبات التي يكثر الطلب عليها في فترة الظهيرة وما بعدها. أما الفتيات العراقيات فإن عددا منهن يعملن في الشك والتطريز والأعمال اليدوية، التي يقمن بها في المنزل. وغالباً ما تعمل الأم مع بناتها في هذا المجال، ويوجد، عادةً، شخص وسيط بين التاجر من جهة والأسرة العراقية من جهة أخرى. وتجدر الإشارة إلى أنّ وجود هذا الوسيط يعرضهن للاستغلال، حيث يقتطع حصة من الأجر المخصص لهن.

ولدى احتساب متوسط أجور الأطفال السوريين والفلسطينيين والعراقيين في العينة، تبيّن أنها متقاربة الى حدّ كبير (نحو ١١٠٠ ل.س أسبوعياً؛ ١١١١ ل.س للسوريين، و١١٠٦ ل.س للعراقيين والفلسطينيين)، وهذا يدل على أن اليد العاملة الفتية هي موضع استغلال مهما كانت جنسيتها، وأن ثمة سقفا أدنى لأجر الأطفال العاملين يصعب النزول تحته.

وقد لوحظ اتجاه واضح نحو متابعة التعليم لدى الأطفال العراقيين العاملين في العينة. في الواقع، يعمل جميع الأطفال العرتقيين في العينة ويتابعون دراستهم باستثناء طفل واحد. ومن الواضح أنّ هذا الجمع بين العمل والدراسة يحمل الأطفال أعباء إضافية ويعرضهم للإجهاد الشديد، فهم يعودون من المدرسة في الواحدة ظهراً ويمضون من (٢-٣) ساعات في أداء الواجبات المدرسية وبعدها يبدؤون العمل حتى ساعة متأخرة من الليل.

وبشكل عام يتعرض الأطفال الذكور لمخاطر العنف والتحرش أكثر من الفتيات، لأنهم يعملون خارج المنزل، ويعودون بعد منتصف الليل أو في ساعات الصباح الباكر.

> «آتي من المدرسة في الواحدة. أدرس حتى الرابعة ثم أبدأ بشك الخرز مع أمي حتى الواحدة أو الثانية بعد منتصف الليل، أشعر بالإرهاق وأحياناً أصاب بالإغماء لشدة تعبي"
> الطفلة

> «تحرش بي شخصان يشربان البيرة لكني تمكنت من الهرب منهما»
> طفل في الصف الثامن، يعمل من السادسة مساءً حتى الخامسة صباحاً.
> "يتعرض لي أحياناً أشخاص يأخذون مني النقود ولا أخبر أهلي لأني أخاف أن يمنعوني من العمل، وأخبرت معلمي لكنه لم يفعل شيئاً"
> طفل (١٣) سنة في الصف السادس.

وقد أكد أغلب الأطفال العراقيين أنهم هم من طلبوا العمل لمساعدة أهلهم، ووافق الأهل نتيجة ضيق ظروفهم المادية، ولعل المثال السابق دليل على ذلك. إلى ذلك، يتميز الأطفال العراقيون في العينة بكون أكثر من نصفهم ينحدرون من أسر ترأسها الأم، وكثير من الآباء مفقودون في العراق، ولا تعلم الأسرة إن كانوا أحياء أو أمواتا. ونتيجة لذلك تعيش الأسرة في جو نفسي صعب يسوده القلق والإحباط في كثير من الحالات، وتحديداً لدى الأمهات اللواتي لا يعرفن ماذا يخبئ الغد لأسرهن. وينعكس هذا الوضع المعيشي والنفسي العصيب على الأسرة بأكملها، فيسود جو من التوتر والعصبية والصراخ والتوبيخ والضرب. وقد أكد جميع أفراد العينة دون استثناء أنهم يتعرضون للضرب والتوبيخ من الأهل، وتحديداً من قبل الأم، وأن الضرب يسود بين الأخوة أنفسهم. وكما ذكرنا فإن فقدان نحو نصف آباء الأطفال العراقيين يزيد العبء على الأم، التي تتحمل وحدها المسؤولية الاقتصادية والتربوية معاً، وتجد نفسها مكرهة على تشغيل أبنائها لمساعدتها في تحصيل لقمة العيش، وتراهم يبذلون جهداً مضاعفاً بالجمع بين الدراسة والعمل، في الوقت الذي كان يفترض تفرغهم للدراسة فقط.

أما بالنسبة للأطفال الفلسطينيين فلم تظهر فروقات كبيرة بينهم وبين الأطفال السوريين، عموما. غير أنه ظهر بعض التمايز في أوضاعهم بحسب المخيم الذي يعيشون فيه. فكان أغلب الأطفال في مخيم اليرموك ملتحقين بالمدارس، بينما ساد العكس في مخيم جرمانا، حيث تسرب أغلب الأطفال العاملين، وبخاصة بعد انتقالهم من مدارس وكالة الغوث إلى المدارس الحكومية. وأشار أهل الأطفال إلى أن متابعة إدارات هذه المدارس للأطفال المتسربين ضعيفة، إن لم تكن معدومة.

أما فيما يخص العمل في المنازل، فقد ظهر تفضيل للخادمات غير السوريات لدى بعض الفئات التي تتفاخر باستخدام أولئك الخادمات، لكون أجورهن مرتفعة أكثر من الخادمات السوريات، الأمر الذي يعبر عن ملاءة مالية.

«نعم لقد خف الطلب على البنت السورية كثيراً عندما دخلت السيريلانكية والفليبينية»
أحد وسطاء تشغيل الفتيات لدى الأسر.

وفي الوقت نفسه، تبرز صعوبات في عمل السوريات كخادمات في المنازل، وهذا العمل غير منتشر في جميع المحافظات، لكونه غير مقدَر اجتماعياً. ولا يتم تشغيل الفتيات إلا من قبل الأسر ذات المستوى المادي المنخفض جداً، ولا يتم الجهر به غالباً، لأن ذلك معيب بحق الأسر. وقد تم الوصول إلى بعض هؤلاء الفتيات بصعوبة، وأجريت مقابلات مع بعضهن بصورة سرية، كونهن لا يصرحن بعملهن. أما بالنسبة للخادمات الأجنبيات اللواتي يدخلن القطر عن طريق مكاتب استقدام العاملات الأجنبيات لغرض العمل في المنازل، فقد أكدت مديرة منظمة الهجرة الدولية أن بعضا منهن يدخلن بهويات مزورة خصوصا لجهة العمر.

«الخادمات الأجنبيات يدخلن بهويات مزورة (العمر مزور) فيكن بعيدات عن رعاية القانون وعن رعاية أسرهن، وحين يدخلن يضعن في زحمة الحياة ويصبح الوصول إليهن صعباً جداً، ولا يتم إلا في حال حدوث مشكلة أو أمر يصل للشرطة، ولو أتت الخادمة وعمرها أقل من ١٥ لا يتم إدخالها، لذلك تدخل على أساس عمر أكبر"
مديرة منظمة الهجرة الدولية

وقد يتم تضليل واستغلال هؤلاء الفتيات أحياناً، ويجري استخدامهن في أعمال أخرى غير تلك التي استحضرن من أجلها، كالدعارة مثلا.

«لا تدخل الضحية للدعارة، على الأقل علناً، لكن بعد دخولها قد يتم استغلالها أو إغراؤها. فبالنسبة للعراقيات يمكن إغراؤهن بالمال، أو يمكن أن يعرض على الفتاة الغناء في ملهى، وشيئاً فشيئاً تجد نفسها متورطة بالدعارة. والتحدي الحقيقي الذي نواجهه هو آلية الضبط (ضبط الحالات)، ولا أعتقد أن الجنسية عامل مؤثر، فالشخص الذي هو تحت سن القانون وبالتالي مخالف له، هو من الفئة المستهدفة بصرف النظر عن جنسيته»
مديرة منظمة الهجرة الدولية

٥-٦ العنف في بيئة العمل

تمّت الإشارة سابقا، في فقرة خصائص العينة الشكل (٢١)، إلى تعرض الطفل في بيئة العمل للتعنيف من قبل معلم المهنة، وسط قبول القسم الأكبر من الأطفال العاملين، لأن هدفهم الأساسي هو تعلّم المهنة، التي تشكل المستقبل بالنسبة لهم.

«قد أسمع بعض الكلمات النابية مع التنبيه، وربما لكمة أو ركلة خفيفة، لكن لا مشكلة فأنا أتعلم المهنة»
طفل من اللاذقية.

ويلاحظ من القول أعلاه أن الطفل يذكر موضوع تعنيفه على هامش كلامه وبشكل غير مهم، بينما يتركز الأمر الأساسي لديه في تعلمه المهنة دون إعطاء أهمية للوسيلة التي يتم بها ذلك. ولدى مقابلة الأهالي تبيّن غالباً قبول ظاهرة تعنيف الطفل، إذا كان ذلك يسمح بتعليمه المهنة.

«إذا ضرب المعلم ابني بحق فأنا لا أمانع ضمن الحدود السليمة أما إذا لم يكن بحق فأذهب لمواجهة المعلم وأسأله بأي حق تضربه وهو لم يخطئ"
والد أحد الأطفال العاملين في المنطقة الشرقية.

"لا يسمح الأهل بضرب ابنتهم التي تخدم لدى الأسر عادةً إلا أنه لا مانع من كف أو كفين إذا لزم الأمر"
أحد وسطاء تشغيل الفتيات.

ومن الواضح أن ثمة ثقافة سائدة تعتبر الضرب من أجل تعلم المهنة أمرا عاديا ومقبولا، تماما كما كان مقبولا سابقاً استخدام الضرب م ن قبل معلم المدرسة، حيث كان الأهل يقولون للمعلم "إلك اللحمة وإلنا العظمة"! ويبدو أن ثمة تحولا في حيثيات هذه الثقافة لصالح تعلم المهنة بدلاً من التعليم المدرسي، بالنظر إلى صعوبة الوضع الاقتصادي والتغير الذي وضع قيمة المال فوق كل قيمة. لكن الأمر الثابت الذي لم يصبه التغير هو ثقافة التعنيف والضرب كأسلوب أساسي في تعلم أي شيء (دراسة أو مهنة أو..).

٥-٧ الآثار الناتجة من عمل الطفل

يؤثر انخراط الطفل في سوق العمل بشكل مبكر على الطفل من النواحي الصحية والاجتماعية والنفسية. كما قد يشكل بيئة خصبة لانحرافه ووصوله إلى الإصلاحيات. وقد أشارت إحصاءات فرع الأحداث في إدارة الأمن الجنائي إلى احتجاز ٢٨٦ طفلا وطفلة بتهمة التسول و٦٢ طفلة بتهمة الدعارة و٢٢٢ طفلا بتهمة بيع الدخان خلال عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وقد جاءت نتائج المجموعات الحوارية والمقابلات لتؤكد أن معظم الأطفال الذين وصلوا إلى معاهد الأحداث والإصلاحيات كانوا من الأطفال العاملين.

«إن حوالي ٨٠٪ من الأطفال الموجودين في المعهد، كانوا يعملون قبل دخولهم إليه، و١٠٪ كانوا يعملون لدى الأسرة، و١٠٪ طلاب مدارس»
مدير أحد المعاهد الإصلاحية في دمشق.

وبالتالي، يبرز أن ما يعادل ٩٠٪ من الأطفال الذين وصلوا إلى هذا المعهد كانوا أطفالا عاملين، وقسم منهم يعمل لدى الأهل الذين يفترض أن يشكلوا بيئة آمنة لطفلهم. وإذا كان من غير الجائز تعميم النسب الواردة في الدراسة، إلا أنها تعطي مؤشراً قوياً عن مخاطر عمل الطفل والنتائج السلبية المترتبة عليه. ومن أهم المخاطر التي يتعرض لها الطفل العامل:

٥-٧-١ التحرش الجنسي

يتعرض الطفل العامل أكثر من غيره للتحرش الجنسي، لأنه يقضي الجزء الأكبر من يومه خارج نطاق أسرته. وقد يكون الأطفال العاملون مع أهلهم في مأمن من هذا الأمر نسبيا، إلا أن الأطفال العاملين لدى الغير يكونون أكثر عرضة لذلك، وإن لم يكن في بيئة العمل نفسها، ففي الشارع أثناء الذهاب إلى العمل أو العودة منه. وبالنظر إلى أن نسبة (٥٨,٤٪) من أطفال العينة كانوا يعملون أكثر من تسع ساعات في اليوم، فإن هذا يعني أن عملهم يمتد حتى ساعات متأخرة من الليل، حتى أن بعض الأطفال يعملون حتى ساعات الصباح الباكر، الأمر الذي يعرضهم للتحرش بأشكاله كافة، ولاسيما التحرش الجنسي.

وقد تحدث أطفال عن تعرض بعض رفاقهم للاغتصاب من قبل صاحب العمل، كما تحدث البعض عن حالات تحرش حصلت معهم أنفسهم.

«تعرضت أثناء عملي لمحاولة خطف إذ حاول أحدهم حملي ووضعي في سيارته ولكني استطعت الهروب منه في حين كان قد هرب بسيارته»
طفل.

"حاول سائق تكسي اختطافي لكن لحسن الحظ مر بقربي شرطي دراج فأوقفته وأخبرته أن السائق يريد اختطافي فقام باعتقاله.."
طفل (فلسطيني)، يعمل حتى الساعة الحادية عشرة ليلاً، وقد حدث معه ذلك أثناء عودته إلى منزله ليلاً.

ويؤكد بعض أصحاب العمل وجود بعض حالات التحرش بالأطفال الذين يعملون لديهم:

«ذات مرة حدثت محاولة تحرش جنسي مع أحد عمالي الأطفال فتشاجرت مع ذلك الشخص وفتحنا محضر ضبط في مخفر الشرطة.»
صاحب عمل.

٥-٧-٢ التسول والاستغلال

يتعرض بعض الأطفال لظروف ومشكلات مع أسرهم قد تصل إلى حدّ طرد الطفل من المنزل، إضافة إلى حالات وفاة الأبوين، وعدم وجود معيل للأطفال أو مأوى لهم، فيجدون أنفسهم في الشارع بلا أية حماية. في هذه الحالات، إما أن يلقى القبض عليهم بتهمة التشرد، أو تتلقفهم أيدي السوء كالعصابة التي تم القبض عليها مؤخراً، والتي تقوم باستدراج الأطفال الذين لا مأوى لهم وتعدهم بتأمين المأوى والطعام مقابل عملهم لديها. ولدى مقابلة الأطفال الذين عملوا لدى هذه العصابة تبين أنهم جاؤوا من أسر مفككة، وقد كانوا يتعرضون للضرب المبرح والربط بالجنزير من قبل آبائهم أو زوجات آبائهم، ففروا من هذه البيئة إلى الشارع. ومقابل لفظ أسرهم لهم من جهة، والخوف من حجز حريتهم بتهمة التشرد من جهة أخرى، يصبح الحل المتاح أمامهم هو اللجوء الى مثل هذه العصابات، التي تشغل الأطفال وتخضعهم لشروطها وتعليماتها، بما في ذلك التكفل بإبلاغ الشرطة بكل ما تمليه عليه العصابة من طلبات.

وبحسب تصريحات أحد المسؤولين في جمعية تعمل في رعاية وتأهيل الأطفال المتسولين، تكمن المشكلة الأساسية في عدم امتلاك الأطفال للأوراق التي تثبت هويتهم. وعندما يجري ضمهم للعصابة يصار فورا إلى تدريب الأطفال حول كيفية التعاطي مع الشرطة إذا ما قبض عليهم، كأن يتم تلقين الطفل ما يلي: اسمك فلان الفلاني ابن فلان (الذي هو رئيس العصابة أو أحد أفرادها). وعندما يحكم بإخلاء سبيل الحدث المسجل بالاسم غير الحقيقي، يمكن للأب غير الحقيقي (رئيس العصابة أو...)، أن يأتي ويدعي فقدان دفتر العائلة وتجري مطابقة اسمه في الهوية على اسم والد الطفل المسجل في السجلات القضائية، وهذا ما يسمح له باستعادة الطفل.

وكانت هذه العصابة تؤوي أحياناً من ٣٠-٤٠ طفلاً وطفلة في غرفة واحدة، يتعرضون خلالها لكل أنواع الاضطهاد والتحرش، حيث يفرض عليهم إحضار مبلغ لا يقل عن ٥٠٠-٧٠٠ ل.س يومياً. وفي حال لم يوفّق الطفل بالحصول على الحد الأدنى من المال المطلوب، لا يمكنه العودة حتى تأمينه ولو عمل لساعات متأخرة من الليل، أو يعود ليلقى التعنيف والضرب المبرح من معلمه. وفي حال عاد الطفل بالمبلغ المطلوب، تنتظره أخطار أخرى حتى عندما يأوي إلى نومه بعد ساعات عمله المضنية، فيكون عرضة للتحرش الجنسي في أقصى درجاته (الاغتصاب).

وبناء على مقابلات مع الأطفال الذين عملوا مع العصابة، تبين أن معظمهم تعرض للاغتصاب من قبل رئيسها أو ابنه أو فيما بين الأطفال، حيث يعتدي الكبار فيهم على الصغار، وبخاصة على الطفلات الصغيرات الموجودات بينهم.

«اعتدى علي ابن رئيس العصابة مرة"
أحد الأطفال المتسولين الذي كان يعمل لصالح عصابة تشغل الأطفال في التسول.

"كان معنا طفلة اسمها (م) هاي البنت "خلصت" من كثرة الاعتداء عليها"
أحد الأطفال المتسولين الذي كان يعمل لصالح عصابة تشغل الأطفال في التسول.

٥-٧-٣ التدخين وتعاطي المخدرات

تبين سابقاً أن أكثر من ربع عينة الأطفال العاملين مدخنون، و(١٠٪) منهم يتعاطون أيضا مواد مختلفة كشم الشعلة (مادة لزجة لاصقة، ذات رائحة واخذة) وشرب الغاز والكحول والحشيش. ومعظم هؤلاء هم ممن وصلوا إلى الإصلاحيات.

«أشم الشعلة والبنزين وأشرب الغاز و الكحول وبالتان وزولام وكوكائين، حين أشرب الغاز أو المخدر أحس بأنني دايخ وأنام أرضاً فيظن الناس أني مريض فيعطونني المال»

"أشرب دخان، شعلة، حشيش، عرق".

وكما هو معروف فإن التدخين والتعاطي وغيرها من هذه الأمور يتطلب المال، الذي قد لا يمتلكه دائماً الطفل العامل أو المتسول، وبخاصة إذا كان يعمل لحساب شخص أو مجموعة أشخاص، تستغله ولا تترك له شيئاً يذكر من مردوده، الأمر الذي يدفع ببعض الأطفال للسرقة من أجل الحصول على المال اللازم لهذا الغرض. كذلك تفتح هذه البيئة الموبوءة أعين الطفل، وهو في هذا العمر المبكر، على أمور أخرى، كمتابعة الصور أو المقاطع الإباحية ونشرها فيما بينهم، حيث أفاد بعض الأطفال المتسولين والعاملين في الأعمال الهامشية، كبيع العلكة ومسح الأحذية، بأنهم يدخلون إلى الإنترنت في بعض المقاهي ويحضرون المقاطع الإباحية ويقومون بتداولها فيما بينهم.

«دخلت إلى الإنترنت وشاهدت فيديو (وسخ)، ولكي أتمكن من مشاهدته سرقت موبايل من شخص بالشارع ونزلت الصور عليه حوالي ١٧٥ مقطع فيديو وأقوم ورفاقي بمشاهدتها»
أحد الأطفال المتسولين.

٤-٧-٥ المشاكل الصحية

وأهم إصابات العمل هي تلك التي قد تتمخض عن تعامل الأطفال مع آلات لا يملكون الخبرة الكافية لتجنب الأذى منها. وقد بينت نتائج المقابلات تعرض (٨,٥٪) من الأطفال لإصابات العمل والجروح الناتجة عن السقوط وغيرها.

«هناك أطفال قد ينامون من شدة التعب ويداهم قريبة من الآلة، في قريتنا أطفال بترت أياديهم بسبب الآلات»
والد أحد الأطفال.

والأكثر إجحافاً يبقى أنّ هؤلاء الأطفال العاملين لا حقوق لهم. فصاحب العمل يتحكم بلقمة عيشهم، ويتخذ الإجراءات التي تعفيه من أي مسؤولية تجاه الأطفال. و يقبل الجميع بذلك (الطفل وأهله)، لأن صاحب العمل يفاوض من موقع قوة. وبهذا الصدد يؤكد أحد أهالي إدلب:

«هناك حالات يتم فيها التوقيع على ورقة تعفي رب العمل من أية مسؤولية في حال تعرض الطفل العامل لأية إصابة»
أحد أهالي إدلب.

٦. جهود حماية الطفولة ومكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال

أعلنت سورية التزامها بعدد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الطفولة بشكل عام، ومن ضمنها اتفاقيات العمل، كما جاء في الإطار القانوني، إضافة إلى عدد من الإجراءات الأخرى. حيث عقد المؤتمر الوطني للطفولة في سورية بتاريخ ٧-٩ شباط ٢٠٠٤ في مدينة حلب برعاية السيدة أسماء الأسد. وساهم هذا المؤتمر في تسليط الضوء على قضايا الطفولة، ومن بينها قضايا العنف ضد الأطفال واستغلالهم بأي شكل من الأشكال، وجودة التعليم واقتراح آليات الانتقال من الكم إلى النوع، الخ.

كما عقد ملتقى حماية الطفل في دمشق بتاريخ ٩-٢٠٠٤/١٢/١١. وقد ضم خبراء محليين وعرب ودوليين في مجال حماية الأطفال من العنف والاستغلال، وذلك بالتعاون بين الهيئة السورية لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف ومؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل، إضافة إلى مجموعة من المؤسسات الأخرى. ومن أبرز نتائج هذا الملتقى، اقتراح مشروع خطة وطنية لحماية الأطفال من العنف والاستغلال بكل أشكاله. وقامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بتقديم مشروع هذه الخطة إلى الحكومة، بالتعاون مع الجهات الحكومية والأهلية ذات الصلة. وقد أقرتها الحكومة باجتماعها الذي ترأسه السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢، وتم تخصيص ميزانية مالية لها. وكلفت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالإشراف على تنفيذ الخطة التي تشمل إحدى عشرة فعالية، هي: أبحاث وإحصائيات حول سوء معاملة الطفل، وقاعدة بيانات وطنية لتسجيل حالات سوء معاملة الطفل، وحملات توعية اجتماعية، وتضمين حقوق الطفل في مناهج التعليم الأساسي، وتضمين حماية الطفل في مناهج التعليم العالي ذات الصلة، وتعزيز مهارات المهنيين ذوي الصلة، تأسيس وحدة لحماية الأسرة، وتأسيس مأوى لحماية الطفل، ووضع برنامج لدعم الطفل، ووضع خط هاتف لمساعدة الطفل، ووضع تشريع سوري شامل لحماية الطفل. وتضمنت الخطة تعريفا للاستغلال التجاري أو غيره من أشكال الاستغلال التي يمكن أن يتعرض لها الطفل في ملحق الخطة الوطنية: "المقصود به استغلال الأطفال في العمل أو غيره من النشاطات لتحقيق منفعة للآخرين. ويشمل بشكلٍ غير حصري عمالة الأطفال ودعارة الأطفال".

كذلك قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتنظيم ورش عمل كثيرة، بالتعاون مع المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية واليونيسف، حول الحد من ظاهرة عمل الأطفال. وشارك فيها عدد من ممثلي الهيئات الحكومية والمنظمات الدولية وبعض الجمعيات غير الحكومية.

إلى ذلك، تمّ إدماج اتفاقية حقوق الطفل في الوثيقة الوطنية بشأن المعايير الخاصة بالمنهج التنموي المدرسي، ويتمّ تضمين مبادئها في المناهج التعليمية. كما أنّ أصحاب الشهادات الجامعية ذات الصلة ب التعليم أو الطفل قد بدأوا بتعليم حقوق الطفل.

وباشرت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بتأسيس وحدة لحماية الأسرة، وتولّت البدء بتدريب الفنيين الذين سوف يعملون في هذه الوحدة بالتعاون مع اليونيسيف وجمعية قوس قزح. أما فيما يخص التشريع الشامل المتخصص بحماية الطفل، فقد انتهت الهيئة، بالتعاون مع مختلف الجهات المعنية من إعداد مشروع قانون حقوق الطفل ورفعته إلى رئاسة مجلس الوزراء، وجاء مشروع القانون على ذكر ضمان الرقابة على أصحاب العمل. كما قامت الهيئة بتنفيذ بحث حول سوء معاملة الطفل في سورية، إلا أن هذا البحث لم يتطرّق إلى عمل الأطفال إلا بشكل جزئي ومحدود، لأن هذا الموضوع لم يكن ضمن غايات البحث. كما بدأ العمل على إنشاء قاعدة بيانات وطنية، وجرى تنفيذ حملات توعية اجتماعية مكثفة حول عواقب سوء معاملة الطفل، شاركت فيها مختلف الجهات المعنية ووسائل الإعلام[١١٩].

أما فيما يخص دور الإعلام[١٢٠]، فقد جرى تنفيذ برامج عدّة خاصة بالأطفال في وسائل الإعلام المتنوعة، وتعرضت بعض المسلسلات والبرامج التلفزيونية إلى ظاهرة عمل الأطفال وأخطارها. إضافة إلى أن وزارة الإعلام تعمل على محورين: نشر الوعي حول هذه القضايا، من جهة، وإعداد وتأهيل كوادر إعلامية متخصصة بقضايا الطفولة، من جهة ثانية. كما أن هناك خططا سنوية للوزارة ومؤسساتها تتضمن إنتاج برامج إعلامية متنوعة حول عمل الأطفال.

وفي مجال تطوير العملية التعليمية[١٢١]، قامت وزارة التربية بالعديد من البرامج، منها اشتراط حصول معلم المرحلة الأولى من التعليم الأساسي على إجازة معلم صف من كلية التربية، إضافة لوجود (١٧) مشروعا لتحسين جودة التعليم ومستوى مخرجاته. وتمّ وضع مناهج جديدة لكل المراحل التعليمية في العام ٢٠١٠-٢٠١١، من الصف الأول للرابع، والصف السابع، والصف العاشر، ومن ثم سوف

[١١٩] مقابلة مع السيد ياسر علي، مدير السياسات في الهيئة السورية لشؤون الأسرة

[١٢٠] مقابلة مع السيد مازن نفاع، مدير الإعلام التنموي في وزارة الإعلام

[١٢١] مقابلة مع مدير التعليم الأساسي في وزارة التربية

تكون هناك مناهج جديدة للصفوف جميعها. وتقوم المناهج الحديثة على التعلم النشط وتشجيع الطالب على البحث والتقصي، بحيث يقوم المعلم بدور الميسر وليس الملقن. كما يجري إعادة تأهيل المعلمين القائمين على رأس عملهم في كليات التربية للحصول على شهادة جامعية (معلم صف). وتقوم الوزارة بالتعاون مع اليونيسيف بتجربة جديدة توفّر فرصة ثانية للتعلم لمن هم دون ١٨ سنة، وبخاصة الفتيات، حيث يتم تعليمهن سنوياً، بمعدل ٣٠٠-٤٠٠ شعبة لمن هم تحت ١٨ سنة، ويذهب من هم ١٨ سنة وأكثر إلى صفوف محو الأمية. وتعمل الحكومة مع المنظمات الدولية من أجل إنشاء "مدرسة صديقة للطفولة" حيث توجد الآن ٦٥٠ مدرسة مماثلة، وسوف ترتفع خلال الخطة الخمسية القادمة إلى ٥٠٠٠ مدرسة. كما أن وزارة التربية بصدد إعداد مشروع جديد لقانون مد إلزامية التعليم حتى الصفّ التاسع.

أما على صعيد الهيئات غير الحكومية فقد قامت منظمة اتحاد شبيبة الثورة بورشات عمل وندوات ومحاضرات ولقاءات مع الشباب ومع أسرهم، وكان هدفها الأساسي رفع الوعي حول خطر العنف وعمل الأطفال وترسيخ ما يسمى "المنظومة الثقافية لحقوق الطفل". وكان التركيز الأكبر باتجاه الشباب خارج المدارس، وإيجاد أنشطة متنوعة تجذبهم، إضافة الى اللقاءات الرامية إلى تشجيع الشباب على العودة للتعليم[١٢٢].

ونظمت رهبنة الراعي الصالح عدة مخيمات صيفية للأطفال العاملين (أكثرهم عراقيون مع بعض السوريين)، وقامت بدفع أجرة الطفل الأسبوعية للأهل لضمان راحة الطفل النفسية. وتعتمد الرهبنة برنامجا صيفيا لهؤلاء الأطفال، يتضمن دروس تقوية ودورات حلاقة وصيانة الموبايل. وقد عاد بعض الأطفال المشاركين في هذه الدورات إلى المدرسة[١٢٣].

وأطلق موقع الثرى الالكتروني حملة "أطفال في خطر" التي كانت موجهة لرصد الانتهاكات بحق الأطفال، ومنها عمل الأطفال. وبذلت جمعية حماية الطفولة في حمص جهودا مباشرة لمحاربة عمل الأطفال[١٢٤]، فقامت بدراسة خاصة عن عمل أطفال الشوارع، وأمنت المساعدة في الدراسة للأطفال الموجودين في دار الإيواء التي تديرها وبوجود مرشدين اجتماعيين. وعملت الجمعية على تأمين فرص عمل للأمهات ضمن المنازل (تحضير الخضار، شك الخرز، تطريز، الخ) وفرص عمل أخرى للأخوة الراشدين عوضا عن تشغيل الطفل، وذلك من خلال التعاون مع أصدقاء الجمعية من التجار والمستثمرين.

يتبيّن مما سبق أن التصدي لظاهرة خطيرة، مثل عمل الأطفال في سن مبكرة، أو عملهم في أعمال غير آمنة، ما يزال يحتاج إلى جهود كبيرة من الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية، وإلى وجوب تنسيق جميع هذه الجهود. ويكمن التحدي الأبرز في إيجاد البدائل العملية للاستغناء عن عمل الأطفال، وبخاصة مع وجود العديد من العقبات التي تحدّ من تأثير البرامج والمشاريع آنفة الذكر.

٦-١ الاستنتاجات

حاولت المقاربة الميدانية، بأبعادها والشروط المرجعية المحددة لها، سبر غور ظاهرة عمل الأطفال، لجهة أسبابها وخصائص الأطفال المنخرطين فيها، وأهم الآثار المترتبة على عملهم. ويعرض القسم التالي خلاصات الدراسة مجموعة ضمن خمس فئات: الخلاصات العامة، ثم الخلاصات المتعلّقة بخصائص الأطفال العاملين، والعوامل التي تؤدي إلى عمل الأطفال، والبيئة التس ينتشر فيها عمل الأطفال، وأخيرًا المخاطر التي يتعرّض لها الأطفال العاملون.

وخلصت الدراسة الميدانية إلى نتائج واستنتاجات مشابهة، إلى حدّ كبير، لما توصّلت إليه الدراسات السابقة، سواء لجهة الأسباب التي دفعت الأطفال للعمل، أو لجهة خصائص الأطفال العاملين، أو لجهة النتائج المباشرة المتأتية عن عمل الأطفال المبكر. بيد أن بعض الاختلاف عن نتائج الدراسات السابقة، سجّل في التوزع الجغرافي والقطاعي لعمل الأطفال.

٦-١-١ الاستنتاجات حول خصائص الأطفال العاملين

إذا أخذنا بعين الاعتبار أن الأطفال الذي شملهم البحث لم يتجاوزوا، جميعهم، الخامسة عشر من العمر، وأن عملهم يعرضهم للعديد من المخاطر مثل العنف والتحرّش والإصابة، فإن ذلك يكاد يكون سببا كافيا لاعتبار الأعمال التي يزاولها هؤلاء الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال، لا سيما أن نسبة ملحوظة من هؤلاء كانوا يعملون في التسول والدعارة والخدمة في البيوت في عمر مبكر. وغالبا ما

---

١٢٢ لقاء مع السيد فؤاد عاصي رئيس مكتب الأنشطة التربوية والرياضية المركزي في اتحاد شبيبة الثورة

١٢٣ مقابلة مع الأخت ماري كلود نداف، رئيسة رهبنة الراعي الصالح

١٢٤ مقابلة مع السيد يحيى الأوس، مدير موقع الثرى الالكتروني، أول موقع سوري يهتم بقضايا الطفل والمرأة

كان العاملون في التسول يعملون إما لحساب أحد أهليهم، الذي يكون من أصحاب السلطة على الطفل كالأب أو الأخ الكبير، أو لحساب "عصابات" تستولي على مداخيلهم لقاء منامتهم وما يسد رمقهم.

ومن بين أبرز ما توصلت إليه الدراسة بشأن خصائص عمل الأطفال، يمكن التوقف عند الآتي:

- يبدأ عمل الأطفال في سن مبكرة (٩-١٠)، ويزداد لدى الأطفال الذكور مع ازدياد العمر، بينما يتركز عمل الإناث بنسبة أكبر في الأعمار الصغيرة، وتنخفض هذه النسبة مع تقدم العمر؛
- ظاهرة عمل الأطفال الذكور أشدّ تركزا في الحضر مما هي في الريف، بينما يبرز اتجاه معاكس بالنسبة إلى عمل الطفلات الذي يتركز أكثر في الريف؛
- ينطوي اختلاف الهويّة الجندرية بين الأطفال الذكور والطفلات الإناث على فروقات مهمة في بعض خصائص هذه الظّاهرة، على نحو يشمل: سن البدء في العمل، التّوزّع الجغرافي لهذا العمل، توزّعه القطاعي والمهني، مستوى الأجر. بشكل عام، تبدأ الفتيات بالعمل في سنّ مبكرة لدى الأسرة بدون أجر، أو يعملن لقاء أجر في أسر أخرى لكنّ أجرهنّ يذهب إلى أهلهنّ. كما يعملن كخادمات في البيوت في المدينة. أمّا الفتيان، فيعملون في مواقع البناء أو في وظائف أخرى تستلزم قوّةً جسدية؛
- معظم الأطفال العاملين هم إما أميون أو متسربون من التعليم. أما الذين مازالوا ملتحقين بالتعليم، فيبقون معرضين للتسرب نتيجة ضغط العمل؛
- أغلب الأطفال الّذين التحقوا بالإصلاحيّات كانوا يعملون؛
- يتدرج تركز عمل الأطفال بحسب القطاعات كالآتي (وفقًا لعينة تضمن ١٧٣ طفلًا): أولا قطاع الخدمات (٢٤٪ من الأطفال العاملين)، ثم القطاع الصناعي (٢٢٪)، فالزراعة (١٨٪)، ثم الأعمال الرثة كالتسول وجمع المواد من النفايات، إضافة إلى الدعارة، ثم الحرف والبناء؛
- أكثر من ثلاثة أرباع أطفال عينة البحث يتقاضون أجرا يقلّ عن ١٥٠٠ ليرة سورية في الأسبوع (من بينهم ١٦,٢٪ يحصّلون أقل من ٥٠٠ ل.س.)، مع ملاحظة أن ريع التسول، الذي تجاوز أحيانا (١٠٠٠ ل.س) يوميا، هو الذي رفع المعدل، بغض النظر عن المآل الذي يذهب إليه هذا الريع. ومعظم أطفال العينة يعطون أجرهم لأسرهم، إما كاملاً أو جزئيا؛
- الفتيات، في الغالب، يبدأن العمل في سن مبكرة في الحيازات العائلية دون أجر، أو يعملن بأجر عند الغير لكن الأهل هم من يحصلون على هذا الأجر، كما يعملن في الخدمة المنزلية في المدن، حيث أن الذكور غير مرغوب بهم في هذا المجال، في حين أن الإناث غير مرغوب فيهن في الورش، وفي الأعمال التي تتطلب بعض الجهد العضلي.
- النسبة الكبرى من أطفال العينة (٥٨,٤٪) يعملون أكثر من تسع ساعات في اليوم، في حين يعمل أكثر من ربع العينة من ٧- ٩ ساعات يوميا؛
- لا يعاني الأطفال، عموما، من تمييز بسبب الجنسية. مع ذلك يبقى الأطفال العراقيون، أكثر من غيرهم، عرضة للتمييز، نتيجة ميل بعض أصحاب العمل نحو حجز جزء من أجورهم خوفا من أن يغادروا البلد دون إنذار مسبق.
- معظم الأطفال العراقيين غير متسربين من التعليم.
- الفتيات العراقيات يعملن في قطاعات محدودة، كالخدمة المنزلية والصناعة وخدمات الشك والتطريز والأعمال اليدوية في المنزل، ويتم ذلك غالبا عبر وسطاء لا يتوانون عن استغلالهن. ومتوسط أجور الأطفال العراقيين يقترب جدا من متوسط أجور الأطفال السوريين.
- ينحدر أكثر من نصف الأطفال العراقيين في العينة من أسر ترأسها الأم؛
- لم يظهر فرق ملحوظ بين الأطفال الفلسطينيين والأطفال السوريين عموما، ولكن تفاوتت أوضاعهم بحسب المخيم الذي يعيشون فيه، فكان أغلب الأطفال في مخيم اليرموك ملتحقين بالمدارس، بينما كان العكس في مخيم جرمانا.

٦-١-٢ الإستنتاجات حول أسباب عمل الأطفال

١- **الفقر**: أجاب معظم الأطفال بأنهم عملوا أساسا بهدف مساعدة الأهل مادياً، ووافقهم في ذلك الأهل وأصحاب العمل وممثلو الجهات الذين تمت مقابلتهم (حكومية، غير حكومية، منظمات دولية)، ونتيجة الفقر وما يؤدي إليه من تدن لوعي الأسرة ولمشكلات اجتماعية متراكبة؛

٢- **التسرب المدرسي**: الذي تمثلت أهم أسبابه في صعوبة التوفيق بين العمل والدراسة، وشيوع العنف الجسدي واللفظي في المدرسة، وعدم الاهتمام بتعليم الإناث، وضعف المنهاج التعليمي وكفاءة العملية التعليمية، فضلا عن نظام الانتقال التلقائي (الترفيع من صف إلى آخر) والتساهل في تطبيق قانون التعليم الإلزامي. كما يتسبب تزايد التقدير الاجتماعي للمال على حساب قيمة العلم في تعزيز التسرب المدرسي.

٣- **التفكك الأسري**: يتزايد الأثر السلبي لهذه الظاهرة مع تواضع فعالية الدور الذي تلعبه شبكات الأمان الاجتماعي التقليدية (الأسرة الممتدة أو العشيرة أو القرية)، وتراجع شبكات الأمان والدعم الأسري المؤسساتية، وانتشار ثقافة قبول عمل الطفل بدلاً من عمل الأم.

٦-١-٣ الإستنتاجات حول البيئة التي ينتشر فيها عمل الأطفال

١- برز ارتباط عمل الأطفال بعدد من المؤشّرات المهمة. فقد وفد نحو (٨٧٪) من أطفال العينة من أسر كبيرة الحجم تراوح عدد أفرادها بين (٥-٨)، كما أن أغلب الأهل يعانون من الأمية.إلى ذلك، (١, ٣٠٪) من آباء الأطفال العاملين و(٨, ٧٩٪) من أمهاتهم لا يعملون. كما يعاني أكثر من ربع آباء الأطفال من أمراض مزمنة، وكذلك (٦, ١٥٪) من أمهات الأطفال.

٢- ينتمي أكثر من ثلاثة أرباع الأطفال إلى أسر تعتمد العنف ضد الأطفال وسيلة تربوية، بدءًا من الضرب بالكف أو بالعصا أو خرطوم المياه أو الكابل ...، إلى الحجز في المنزل مع الربط بالجنزير والضرب "فلقة"، وصولا إلى الحرق أو الطرد خارج المنزل.

٦-١-٤ الإستنتاجات حول المخاطر التي يتعرض لها الطفل العامل

تتوزع هذه المخاطر كما يلي:

- التحرش الجنسي الذي يمكن أن يصل إلى درجة الاغتصاب؛
- العنف في ميدان العمل، وبخاصة في صفوف الفتيات العاملات في الخدمة المنزلية؛
- التسول والاستغلال من جانب العصابات؛
- ممارسة العادات الخطيرة على صحة الأطفال، الجسدية والنفسية، مثل التدخين (أكثر من ربع أفراد العينة يدخنون)، واقتناء الصور والأفلام الإباحية واللواط والإدمان؛
- المرض الذي يطال نحو ١٨٪ من الأطفال بعد بدء عملهم.

٦-٢ أبرز التحديات

يعرض هذا الجزء التحديات الأبرز الواجب مواجهتها من أجل مكافحة ظاهرة عمل الأطفال. وتعني هذه التحديات كلًّا من الهيئات الحكومية والمجتمعية.

أ- على المستوى الحكومي:

- الاعتراف بوجود الظاهرة وانتشارها ومعالجتها بالجدية المطلوبة، حيث لم يتم التعامل معها حتى الآن كظاهرة خطيرة تنعكس سلباً على الطفل والأسرة والمجتمع[١٢٥]؛

[١٢٥] قول أحد أعضاء المكتب التنفيذي في دير الزور: «نحن نجلس في أماكن عامة كالمطاعم والمقاهي مع أصحاب قرار، والأطفال يعملون فيها ويقدمون الأكل والشرب والخدمات أمام أعين المسؤولين، وهم لا يحركون ساكناً، وهذا يبين للناس أن هناك غض نظر عن الموضوع، الأمر الذي يسهم في إنتشار الظاهرة». ويقول مدير أحد المعاهد الإصلاحية: «الجهات غير مدركة لخطورة هذه الظاهرة، شرطة الأحداث غائبة تماما وبقية الجهات المعنية أيضاً. فمثلاً مدير الناحية قد يطلب خضاراً من البقالية ويقوم طفل بإيصال الطلب له، وهذا المدير يعطي الطفل بخشيش!

- صعوبة تفعيل المؤسسات الاجتماعية الحمائية والرعائية، بحيث تشكل جزءا من نظام ضمان اجتماعي وطني يتصدى للمخاطر المحدقة بالأطفال، خصوصا في حالات الطلاق أو مرض الأب أو وفاته؛
- تحديث سياسات "التنمية المحابية للفقراء"، قادرة على معالجة الاختلال في توزع الثمار الاقتصادية والاجتماعية للتنمية بين فئات المجتمع وبين المحافظات، وتخفيف من آثار الجفاف وسياسات رفع الدعم عن المحروقات ومحدودية فرص العمل؛
- عدم كفاية "إجراءات مكافحة جنوح الأطفال" بحيث أنّ الإجراءات الحالية لا تركّز على أسباب تعاطي المخدرات وإدمان الكحول، بل على الإدمان بحدّ ذاته[١٢٦]؛
- ضعف جهاز التفتيش في مديريات الشؤون الإجتماعية، من حيث الكم والنوع، حيث تقتصر صلاحيات الوزارة على إصدار عقوبات بحق صاحب العمل[١٢٧]، مع النقص في عدد المراقبين، وعدم تجاوب المجتمع معهم أيضا؛
- ضعف عمل لجان مكافحة التسرب من المدرسة، إذ رغم وجود العديد من هذه اللجان (بدءًا من لجنة المدرسة وصولا إلى اللجنة المركزية في الوزارة)، فإن العديد من المعنيين أشاروا إلى أن هذه اللجان ليست إلا "حبراً على ورق، ولم تخرج اللجنة مرة واحدة للتفتيش عن هؤلاء الأطفال ومتابعتهم" ؛
- النقص في البنية التحتية التعليمية، وتحديداً المدارس، التي لم تواكب تمديد مرحلة التعليم الأساسي إلى الصف التاسع؛
- عدم استكمال جهاز شرطة الأحداث في إدارة الأمن الجنائي في المحافظات كافة، وضعف دور الشرطة السياحية المكلفة بملاحقة المتسولين؛
- ضعف الدعم المجتمعي والحلول المحلية للأطفال الذين يهربون من منازلهم أو يعيشون في ظروف صعبة، إذ ينتهي بهم المطاف في الإصلاحيات حيث يتعرّضون إلى مخاطر جمّة.

ب- على مستوى المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع الأهلي:

تبرز التحديات على غير صعيد، وبخاصة في المجالات التالية:

- ضعف انتشار ثقافة حقوق الطفل في المجتمع، وهذا ما ينعكس في استمرار ظاهرة استخدام العنف كأسلوب للتنشئة في الأسرة والمدرسة، وفي تعزيز البيئة التي تشجع الأطفال على الهروب من المنزل أو التسرب من المدرسة؛
- وجود ثقافة مجتمعية، في العديد من المناطق، لا تشجع على مشاركة النساء في قوة العمل، وبخاصة بين الأمهات، حيث "يقدس" الدور الإنجابي للمرأة على حساب الدور الاقتصادي. وتشجّع هذه الثقافة في المقابل تشغيل الأطفال بحجة "حماية الأم من العمل"، خصوصا لدى الأسر الفقيرة، التي لوحظ أن أكثر من ولد من أبنائها قد عمل وهو صغير. كما تنعكس هذه الثقافة أيضا في التعامل مع عمل الطفلات، حيث ترتفع نسبة العاملات بينهن عندما يكن صغيرات، وتنخفض مع اقترابهن من سن الزواج؛
- قلة عدد المنظمات غير الحكومية المعنية بهذا الموضوع وبخاصة في مكافحة عمل الأطفال أو في معالجة آثار هذه الظاهرة، إذ يبلغ عددها في سورية نحو (٤٦) جمعية، ويتركز معظمها في دمشق وحلب وحمص واللاذقية. وتدرج (٢٦) منها مسألة الاهتمام بالطفل بين أهدافها، بينما تكتفي (٩) منها بوضع حماية الأطفال من التشرد ضمن تلك الأهداف، والبعض الثالث من الجمعيات يضيف موضوع حماية الطفل من العمل[١٢٨]؛
- صعوبة الحصول على تراخيص لاستحداث الجمعيات "بحجة عدم الحاجة ..." حيث أعيد ٢٨ طلبا لتأسيس جمعيات، مع أنها كانت تستهدف المعوقين والتنمية الاقتصادية لذوي الاحتياجات الخاصة"[١٢٩]؛
- ضعف الدعم المالي الحكومي للجمعيات، حيث تتولى كل جمعية توفير التمويل بنفسها، مع العلم أن هناك تفاوتا في الإمكانيات المالية للجمعيات وفق انتماءاتها الدينية. كما أن المطلوب من الجمعيات أخذ موافقة وزارة الشؤون للحصول على أي تمويل من المانحين. ويترافق هذا مع انتشار معتقد شائع بأن لا حاجة للتبرع لدور إعادة تأهيل المتسولين والمشردين، لأن الدولة هي المسؤولة عن مكافحة التسول، أو أن التبرع لدور رعاية الجانحات "حرام"؛
- ضعف مستوى التأهيل والخبرة لدى المنظمات غير الحكومية العاملة للاضطلاع بالدور المطلوب منها، حيث أن أغلبها حديث العهد بهذا العمل، كما أن "القانون لا يخولها الوصول إلى الفئة المستهدفة إلا عن طريق عقد الشراكة وهو غير كافٍ"، هذا بالإضافة إلى

---

[١٢٦] أجوبة إصلاحية الأحداث

[١٢٧] مقابلة مع الأستاذ ماهر رزق مدير الخدمات في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، الذي قال: «أرباب العمل يحفظون شكل المراقب وسيارته، وتتم مساعدة رب العمل على إخفاء الأطفال بمساعدة أفراد المجتمع»

[١٢٨] أخذت هذه المعلومة من جدول للجمعيات المهتمة بشؤون الأطفال، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

[١٢٩] مقابلة مع عضو مكتب تنفيذي في مجلس محافظة دير الزور

ندرة الجمعيات المدنية العاملة في مجال الطفولة، وبخاصة في مكافحة عمل الأطفال أو في معالجة آثار هذه الظاهرة، حيث سجّل وجود جمعية واحدة ذات توجه مدني وطني، بين الجمعيات الحاصلة على عقد شراكة مع وزارة الشؤون للإشراف على دور لرعاية الأطفال، وقد طغى التوجه الديني على باقي الجمعيات.

٦-٣ التوصيات

يعرض القسم التالي توصيات فريق البحث، مقسّمة ضمن خمس فقرات فرعية: التوصيات القانونية، التوصيات الخاصة بالهيئات الحكومية، والتوصيات الخاصة بالتعليم، والتوصيات الخاصة بالمجتمع الأهلي.

٦-٣-١ على الصعيد القانوني

- إعلان رسمي على أعلى مستوى في البلاد، بإنهاء ظاهرة أسوأ أشكال عمل الأطفال مع عام ٢٠١٦، وذلك انسجاما مع الهدف المأمول لمنظمة العمل الدولية (عام ٢٠٠٦) والقرار الخاص بعمل الأطفال، الذي تم اعتماده في المؤتمر الدولي لإحصاءات العمل الثامن عشر عام ٢٠٠٨.
- إعادة النظر وتعديل القوانين بغية احترام المعاهدات الدولية وتعزيز آليات تطبيق القانون؛
- إحداث هيئة وطنية عليا (مجلس، هيئة، وزارة) توكل إليها قضايا الطفولة، كلها. وتكون مهمتها تقديم مشاريع قوانين، وإعداد الخطط وبرامج العمل، بالتعاون مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية، لضمان النهوض بأوضاع الأطفال وصيانة حقوقهم، بما في ذلك إنهاء ظاهرة عمل الأطفال؛
- إحداث هيئة رقابية تتولى مهمة رصد وتقييم حقوق الطفل في البلاد. وتتمتع بصلاحية رفع الدعاوى الفردية والجماعية، ومقاضاة المنتهكين أو المسيئين لحقوق الطفل. ويشارك في هذه الهيئة، ممثلون عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ووزارات التربية والعدل والداخلية، وهيئة شؤون الأسرة، وممثلون عن أصحاب العمل واتحاد نقابات العمال والمجتمع الأهلي؛
- تعديل النصوص الوطنية التي تستثني عمل الأطفال في المنشآت التي تدار من قبل الأسرة[١٣٠]، ووضع نصوص أخرى تفرض ضوابط لعمل الأطفال ضمن هذه المشاريع، وتكفل حقوقهم أيضا، وتسمح بمراقبة وتفتيش هذه المنشآت من قبل مراقبي وزارة العمل، للتأكد من مطابقة شروط العمل في هذه المنشآت لمعايير السلامة والصحة المفروضة بموجب القوانين؛
- إعادة النظر بقانون العمل وقانون التأمينات الاجتماعية، ليشملا العاملين في المنشآت، أقل من ٤ عمال، والعاملين لحسابهم الخاص، والعاملين في القطاع الزراعي، وخدم المنازل، والعاملين في العتالة، والموانئ؛
- إقرار قانون لحماية الأسرة، يضمن حدا أدنى من الدخل للأسرة، على أن تموّل الأعباء المالية المترتبة على تنفيذه، بواسطة صندوق تضامن وطني، تسهم فيه الموازنة العامة للدولة، من خلال رسوم خاصة على المعاملات والأرباح ورؤوس الأموال؛
- تطوير آليات للوقاية من العنف الأسري والمؤسساتي، ولمعالجة آثاره؛
- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بالفحص الطبي للأطفال العاملين؛
- اعتماد آليات مناسبة لرصد ومراقبة أماكن حدوث أسوأ أشكال عمل الأطفال، وتشديد العقوبة على القائمين والمتسترين عليها؛
- تعديل قانون العقوبات بإضافة مواد تنص على: عدم تجريم الأحداث الذين يتم استغلالهم في أي عمل من الأعمال غير المشروعة، كالتهريب والتسول وتجارة المخدرات وبيع الدخان، والتشرد، ولا تتخذ بحقهم إلا إجراءات الحماية والرعاية، بوضعهم في أماكن خاصة لتأهيلهم وإعادة دمجهم بالمجتمع من خلال مؤسسات حكومية وجمعيات أهلية ...، وكذلك إضافة مادة تجرّم كل من ساهم أو ساعد أو علم بتشغيل الأحداث بأي عمل من الأعمال غير المشروعة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والحكم عليه بعقوبة تتناسب والفعل المرتكب، مع تشديد العقوبة والحكم بالحد الأعلى إذا وقع الفعل من جانب أحد أصول أو أقارب الحدث؛
- ردم الفجوة الموجودة في القوانين السورية لجهة غياب نص قانوني يدين العمل الجبري أو القسري بشكل مباشر؛

---

[١٣٠] قانون العمل وقانون العلاقات الزراعية

[١٣١] ظهر في البحث أن أصحاب العصابات غالبا ما يعودون، أنفسهم، لاستلام الأطفال من الإصلاحية أو دور الرعاية، ويتم تسليمهم الأطفال بناء على اسم الوالد، الذي هو رئيس العصابة، ويكون الطفل قد أعطاه عند الإمساك به

- اعتماد عقد عمل خاص لتشغيل الأحداث (١٥-١٧ سنة)، يراعي خصوصية وضعهم وضمان حقوقهم، ويتضمن توقيعا لأحد الوالدين على هذا العقد؛
- وضع ضوابط قانونية لضمان عودة الحدث، الذكر والأنثى، إلى من يضمن أمانهم ومن يحرص عليهم، سواء من الأهل الحقيقيين[١٣١]، على أن يتمتع الأب والأم بنفس الحقوق، أو من الأوصياء الذين تعتمدهم المحكمة المختصة.

٦-٣-٢ على صعيد الوكالات الحكومية المعنية بقضايا التنمية عموما والطفولة خصوصا

- إجراء مسح كمي دوري لظاهرة عمل الأطفال في سورية، يحدد حجم الظاهرة بدقة ومدى انتشارها وتوزعها بشكل تفصيلي، والتغيرات الطارئة عليها، وتضمين إستمارات أسئلة بشأن عمل الأطفال في سائر الدراسات الوطنية ذات الصلة؛
- تعديل "الخطة الوطنية لحماية الطفل من العنف"، بحيث تتضمن جزءًا خاصا بحماية الأطفال من العمل، وبخاصة العمل المبكر، وتضمين أي استراتيجية وطنية أو خطة لحماية الطفل، بنودا خاصة بمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال؛
- التزام الحكومة بالعمل على تحقيق أهداف الألفية التي التزمت فيها سورية لعام ٢٠١٥، وبالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال عام ٢٠١٦ (انسجاما مع القرارات الدولية)، وذلك عبر تحديد أهداف قابلة للقياس؛
- التزام الحكومة بتنمية محابية للفقراء، وبتطوير دورها في مجال إعادة توزيع الدخل وتوفير فرص العمل وإزالة الفوارق التنموية بين المناطق والأقاليم، وتحسين المستوى العام المعيشي للمواطنين؛
- اعتماد سياسات فاعلة وعملية لزيادة مساهمة النساء في قوة العمل، وبخاصة إذا كنَ أرباب أسر، وتحفيز القطاع الخاص لاستيعاب قوة العمل الأنثوية، مع ضمان حقوقها، بغض النظر عن حالتها الزواجية، ومع مراعاة الدروس المستخلصة من تجارب القروض المقدمة للنساء في عدد من المشاريع التنموية (وبخاصة لجهة نوعية المشاريع وتحكم صاحبات القروض بالقرض وبمردوداته)؛
- إعادة النظر بقانون التأمينات الاجتماعية ليشمل تعويض البطالة، ودعومات للوافدين الجدد إلى سوق العمل، وإحداث صندوق للنفقة، يشمل المطلقات والأرامل؛
- اعتماد برامج تنموية هادفة للمناطق الأقل نمواً، وتنويع مصادر الدخل فيها، وبخاصة في المناطق الشمالية الشرقية، حيث يتركز جزء مهم من عمل الأطفال؛
- نشر ثقافة حقوق الطفل في المجتمع من خلال اعتماد استراتيجية حوار وطنية قابلة للتطبيق؛
- تأهيل وتدريب كادر مديريات الشؤون الاجتماعية والعمل، حتى تتمكن من متابعة ومراقبة المخالفات التي تطال موضوع عمل الأطفال؛
- إشراك المجتمع المدني والأهلي، في التصدي لظاهرة الفساد التي قد تطال أعمال مراقبة منشآت العمل ومراقبة خروقات القوانين، والقرارات الخاصة بمنع عمل الأطفال.

٦-٣-٣ على صعيد التعليم

- تشكيل لجان للإشراف على تطبيق قانون التعليم الإلزامي، ومتابعة أوضاع المتسربين من التعليم، على الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي (تضم هذه اللجان، على مستوى المحافظات، ممثلين عن المدرسة وقادة الرأي في المجتمع المحلي والجمعيات الأهلية)، ومنحها الصلاحيات اللازمة، للتفتيش وفرض العقوبات والغرامات على المخلّين؛
- إجراء دورات ترميمية مساعدة لمن يرسب في الصفوف الأولى، وتكليف المرشدين التربويين بمتابعة أسباب ضعفهم لتدارك هذه الأسباب، وتمكينهم من مواكبة زملائهم، كي لا يصلوا إلى المرحلة الإعدادية وهم شبه أميين؛
- اعتماد مبدأ "فرص تعليمية مفتوحة ودائمة للجميع"، عبر نظام تعليمي مفتوح، خارج أوقات الدوام الرسمي، يتيح إعادة الدخول في العملية التعليمية للمتسربين والمنقطعين عن المدرسة، وفق أنظمة وبرامج تعدها وزارة التربية، وتكون متاحة في المدارس الحكومية

[١٣١] ظهر في البحث أن أصحاب العصابات غالبا ما يعودون، أنفسهم، لاستلام الأطفال من الإصلاحية أو دور الرعاية، ويتم تسليمهم الأطفال بناء على اسم الوالد، الذي هو رئيس العصابة، ويكون الطفل قد أعطاه عند الإمساك به

والمعاهد والمداس الخاصة والأهلية، التي تتوفر فيها شروط الاعتمادية التي تضعها الوزارة؛

- تشكيل كونسورسيوم من الجهات المانحة (منظمة الفاو، منظمة اليونيسيف، منظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، لتنفيذ برنامج الوجبة الغذائية المجانية في مدارس المناطق الأقل نموا في سورية؛
- إنشاء صندوق إعانة في المدرسة، يؤمن بعض التجهيزات والمستلزمات للأطفال الفقراء للحد من معاناتهم و تسربهم؛
- توفير التأهيل والتدريب المستمران للمعلمين في المجالات كافة، علميا ومهنيا، بما يتناسب وصعوبة المنهاج وتعديلاته، وفرض ضوابط صارمة لمنع استخدام العنف مع الأطفال، بأشكاله كافة؛
- تعزيز الأبعاد التحليلية والتطبيقية في الأداء التعليمي، وتزويد المدارس بالحواسيب والتجهيزات اللازمة؛
- تحسين البيئة المدرسية وتأهيل المدارس لتضم حدائق ومخابر وأمكنة للنشطات اللاصفية، وتأمين دورات مياه نظيفة للجنسين، وكذلك مصادر مياه نقية وتجهيزات للتدفئة والإنارة ...، والعمل على تخفيف متوسط عدد الطلاب في الشعبة الصفية الواحدة؛
- الاهتمام بدروس الرياضة والموسيقى والأنشطة الترفيهية، لما لها من دور في تجديد ذهن الطالب وجذبه إلى الدراسة، وتطوير طاقاته بشكل إيجابي؛
- رفع كفاءة التعليم المهني والفني والزراعي، عبر إدخال مادة التوجيه المهني في المراحل المبكرة من التعليم الأساسي واستخدام المحفزّات الضريبية لتشجيع القطاع الخاص على دعم التعليم المهني، عبر الربط بين عدد فرص التدريب التي يوفرها لطلاب التعليم الفني، وعدد فرص العمل التي يضمنها لخريجي هذا التعليم.

٦-٣-٤ على صعيد العمل المجتمعي

- الإسراع بإقرار القانون الجديد للجمعيات، بما يساعد في تأمين بيئة آمنة وتحفيزية لعمل الجمعيات غير الحكومية، ويخفف من الاشتراطات على تشكيلها، وتقديم أشكال دعم متنوعة لتطوير عملها التنموي؛
- تشجيع تأسيس جمعيات تختص بالطفولة عموما، ومكافحة عمل الأطفال خصوصا، لاسيما الجمعيات التنموية المدنية، التي تعزز الاتجاهات الوطنية على حساب الاتجاهات الفئوية؛
- تحفيز الجمعيات، وبخاصة الجمعيات ذات التوجه المدني والوطني العام، على إحداث أماكن للرعاية البديلة في حال وفاة أحد الأبوين أو عدم صلاح أحدهما، أو كليهما، لرعاية الطفل، وبخاصة الأطفال ضحايا العمل المبكر (الذين يغادرون مكان إقامتهم إلى حيث يجدون فرصة العمل)، على أن يربط قرار انتقال الأطفال إلى هذه الأماكن بمعايير وضوابط قانونية صارمة ومحددة؛
- إشراك الجمعيات الأهلية، في رصد وتقييم مدى احترام حقوق الطفل على كافة المستويات.

مراجع البحث

المراجع باللغة العربية

- اتفاقية حقوق الطفل.
- التشغيل وحقوق العمل في البلدان العربيّة المتوسطية والشراكة الأورومتوسطية.
- التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، "وضع حد لعمل الأطفال: هدف في المتناول"، صادر عن مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٥ لعام ٢٠٠٦.
- التوصيات الصادرة عن بعض المؤتمرات العامة لمنظمة العمل الدولية.
- القرارات: (١٨٢ و١٨٣) لعام ٢٠٠١، (٩٧٢) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٧ المتعلق بمنع تشغيل الأحداث إلا في الرعي والأعمال الزراعية الخفيفة، و(٢٩٨) تاريخ ٢٠٠٧/٢/١٤ الذي عدد الأعمال التي يقوم بها العمال الزراعيون وتعتبر من الأعمال الخفيفة، (١٧٣٦) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠ المتعلق بنظام تشغيل الأحداث.
- المجموعات الإحصائية لأعوام ٢٠٠٩ المكتب المركزي للإحصاء.
- المكتب المركزي للإحصاء، معهد فافو للدراسات التطبيقية، اليونيسيف، عمل الأطفال في سورية، آب ٢٠٠٢.
- المكتب المركزي للإحصاء، اليونيسيف، المسح العنقودي متعدد المؤشرات، ٢٠٠٦.
- المكتب المركزي للإحصاء، اليونيسيف، المسح العنقودي متعدد المؤشرات في المخيمات الفلسطينية، ٢٠٠٦.
- المكتب المركزي للإحصاء دمشق، الهجرة الداخلية في سورية، غير محدد التاريخ.
- المكتب المركزي للإحصاء، مسوحات سوق العمل لأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٥ و٢٠٠٧-٢٠٠٨.
- المكتب المركزي للإحصاء بالتعاون مع اليونيسيف، تقرير وحدة بيانات الطفل، ٢٠٠٤.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، تقرير حالة السكان الثاني تحت الإعداد ٢٠١٠.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، صندوق الأمم المتحدة للطفولة، تحليل الوضع الراهن للطفولة في سورية ٢٠٠٨.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، حالة سكان سورية، التقرير الوطني الأول، ٢٠٠٨.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، استطلاع رأي الأسرة السورية حول أوضاعها المعيشية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية الأخيرة، ٢٠٠٦.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، مخرجات مشروع دعم الاستراتيجية الوطنية للشباب في سورية، (الملخص السياساتي، الدراسة الكمية، الدراسة الكيفية)، ٢٠٠٨.
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، اليونيسيف سورية، تقرير حول جلسات الاستماع الخاصة بتحليل وضع الأطفال في سورية، تشرين أول ٢٠٠٧
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، التقرير الوطني الثالث والرابع حول تطبيق اتفاقية حقوق الطفل في الجمهورية العربية السورية، ٢٠٠٩.
- إدارة التنمية البشرية هيئة تخطيط الدولة ٢٠١٠.
- بحث ميداني لمركز محافظة حمص، ٢٠٠٦.
- تعدادات السكان لأعوام ١٩٨١ و١٩٩٤ و٢٠٠٤ المكتب المركزي للإحصاء.
- خارطة البطالة في سورية، المكتب المركزي للإحصاء وهيئة مكافحة البطالة عام ٢٠٠٤.

- د. حسام السعد إعداد دراسة احتياجات خط نجدة الطفل، دمشق ٢٠٠٨.
- د.محمد ضو، دراسة ظاهرة جنوح الأطفال الأسباب والنّتائج، ٢٠٠٣، بحث ميداني.
- د.محمد ضو، دراسة في مركز الطبابة الشرعية في حلب، ٢٠٠٢.
- د.مطاع بركات، العنف الموجه ضد الطفل، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة التربية، بالتعاون مع مكتب اليونيسيف في دمشق، ٢٠٠٤.
- شذا قضماني، تحليل إحصائي لواقع عمل الأطفال في مدينة حلب، دراسة ميدانية، ٢٠٠٨ (لنيل درجة الماجستير في السكان).
- عبد الله أطوز، أسباب ونتائج عمل الأطفال في سورية، (دراسة ميدانية لنيل درجة الماجستير في الإحصاء)، ٢٠٠٥.
- قوانين: الأحداث، العقوبات، العمل رقم (٩٢) لعام ١٩٥٩، تنظيم العلاقات الزراعية رقم (٥٦)، العمل رقم (١٧) لعام ٢٠١٠، رقم (٥٠) لعام ٢٠٠٤ المتضمن النظام الأساسي للعاملين بالدولة، التأمينات الاجتماعية، مكافحة الاتجار بالبشر.
- موقع منظمة العمل الدولية، صفحة سورية.
- هبة الليثي وخالد أبو اسماعيل، تقرير الفقر والنمو وتوزيع الدخل في سورية (٢٠٠٤-٢٠٠٨)، دراسة قطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حزيران ٢٠٠٨، (تقرير لم يعتمد رسميا حتى تاريخه).
- هبة الليثي وخالد أبو إسماعيل، الفقر في سورية ١٩٩٦-٢٠٠٤، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دمشق حزيران ٢٠٠٥.
- هيئة تخطيط الدولة والمكتب المركزي للإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مسح دخل ونفقات الأسرة، عام ٢٠٠٤.
- وزارة التربية، المؤشرات التنموية ٢٠١٠.
- وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، جدول للجمعيات المهتمة بشؤون الأطفال.
- وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سورية، مشروع تمكين المرأة والحد من الفقر تقرير تنفيذ عام ٢٠٠٩ وخطة عام ٢٠١٠ – ٢٠١٠/٤/٢
- وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، مشروع تأسيس صندوق المعونة الاجتماعية، ٢٠١٠/٣/٣١.

المراجع باللغة الإنجليزية

- Aage A. Tiltnes et al.Magnitude and Characteristics of Working Children in Syria A Report to UNICEF, Syria Based on a National Household Survey June 2002
- Assad, R., 1997, The effect of public sector hiring and compensation policies on the Egyptian Labour Market, World Bank Economic Review, Volume 11, No.1
- Global Report under the follow-up to the ILO Declaration on Fundamental Principles and Rights at Work in The end of child labour: Within reach, International Labour Conference, 95th Session, 2006
- The Hague Global Child Labour Conference, Roadmap for achieving the elimination of the Worst Forms of Child Labour by 2016, Adopted by acclamation at on 11 May 2010
-International Labour Office, Geneva, International Programme on the Elimination of Child Labour (IPEC), Statistical Information and Monitoring Programme on Child Labour (SIMPOC) Global child labour trends, 2000 to 2004, April 2006
- International Labour Report of the Director-General “Against Child Labour: Accelerating Action," Conference Report I (B) 99th session 2010
- Report of the Secretary-General. Status of the Convention on the Rights of the Child, 27 July 2009

Syrian Commission for Family affairs & UNICEF, Current situation of childhood in Syria, 2008, Damascus

-Syrian Commission for family affairs, UNFPA, Condition of the population of Syria (first national report, 2008), Damascus, 2008

- UNICEF Syria. Syria Country Briefing Kit, , 2007
- United Nations, Department of Economics and social affairs, Population Division (2009), Trends in international migrant stock: The 2008 Revision (United Nations Database, Pop/db/mig/stock/rev.2008).

ملحق

دراسات الحالة

الحالة الأولى:

(ي) طفلة من حلب عمرها (١٥) عاماً تعمل خادمة في البيوت:
الطفلة (ي) مكتومة النفوس، لا تملك هوية شخصية، جاءت من أسرة فقيرة وكبيرة الحجم، مؤلفة من أب وأم وزوجة أب متوفية و(٤) أخوة ذكور و(٧) إناث. أخوها في السجن، وتوفي أبوها حديثاً ولم تعلم بوفاته إلا بعد فترة عند زيارة بعض أفراد أسرتها لها في عيد الأضحى الماضي، حيث توفي إثر نوبة قلبية، وأمها مريضة بالقلب مثل أبيها، وتأخذ الدواء نفسه دون الرجوع للطبيب لعدم القدرة على إجراء الفحوص والتحاليل بسبب سوء أحوالهم المادية.

لم تدخل المدرسة أبداً وتعمل لدى أسرة مؤلفة من الأب والأم وثلاثة أولاد منذ (٦) أشهر، ولديها أختان تعملان خادمتين، إحداهن في إدلب والثانية في مصر. لم تر بعض أخواتها منذ (٩) سنوات، ولا تعرفهن إلا من خلال الصور، وتقول إن قانون العمل في أسرتها لا يطبق إلا على الإناث حيث أن الذكور في أسرتها لا يعملون.

هي تعمل بموجب عقد تم توقيعه بين أهلها والأسرة التي تعمل لديها، ولا تعرف مقدار أجرها الشهري ولا تستلمه، إذ يرسل إلى الأهل مباشرة. أما يوم عملها فيبدأ منذ السابعة صباحاً. وقد عملت قبل هذه الأسرة لدى أسر أخرى، منذ كانت في الثامنة من عمرها، وقد تعرضت خلالها للضرب المبرح حتى أن الآثار مازالت على جسدها حتى الآن (تمت رؤية العلامات على ظهرها وبطنها من قبل الباحثات اللواتي أجرين المقابلة معها). كذلك كانت ابنة ربة المنزل "تغار" منها وتقوم بضربها باستمرار، وذات مرة ضربتها ربة المنزل بخرطوم المياه، وكانت الفتاة قد قررت ترك العمل لشدة ظلمها، إلا أنها عادت وخضعت للأمر لأن أهلها مديونون. والطفلة (ي) ليست وحدها من يعمل ضمن هذه الظروف، بل تعمل أيضاً أختاها ورفيقاتها وقريباتها.

(ي) لا تخرج ولا تذهب إلى أي مكان إلا مع ربة الأسرة، كانت تحلم بأن تكون مدرسة، وحتى الآن تتمنى أن تسنح لها الفرصة للتعلم، لكن شرط أن تنتهي ديون أهلها ويخرج أخوها من السجن.

(ي) رغم أنها ضحية لأب متزوج من أكثر من زوجة ولديه (١١) ابناً وابنة، ويعيش هو وذكور العائلة على بيع بناته بهذه الصورة، فإنها، مع ذلك، ما زالت تفكر بأهلها ولا تريد تحقيق أحلامها إلا بعد تحقيق أحلامهم، ولو كان ذلك على حساب حياتها ووجودها.

الحالة الثانية:

(م.س) طفل من دير الزور عمره (١٤) عاماً، يعمل في توصيل الخضار للمنازل:
جاء (م.س) من أسرة مفككة لايعلم عنها شيئاً، فالأب تركه وتزوج في حلب واستقر هناك مع زوجته، وأمه مطلقة منذ زمن بعيد ولا يعلم عنها شيئاً، وقد قال باكياً بأنه إذا رآها أمامه لن يعرفها.

يعيش الطفل في بيت أقربائه في دير الزور، وقد درس حتى الصف السادس ولم يرسب في أي صف، لكنه مع ذلك ترك المدرسة لأنه لم يعد يستطيع التوفيق بين العمل والدراسة، كما أن وجوده لدى أقربائه مرهون بعمله وبالأجر الذي يتقاضاه، كي يضمن استمرارية عيشه لدى هذه الأسرة التي تحتضنه. يعمل في نقل الخضار على عربة صغيرة وتوصيلها للمنازل مدة (٨) ساعات عمل يومياً، ويأخذ من (١٠-٢٥) ل.س عن كل توصيلة، معروف في الحي بأنه (مقطوع من شجرة)، فيتعرض للضرب في الشارع من قبل الأطفال العاملين مثله، فلا أحد يحميه ومطلوب منه أن يحل أموره بنفسه.

البيئة التي يوجد فيها في الشارع سيئة، فالرفاق من حوله مدخنون، جميعهم، لكنه لا يدخن، وهو طفل مسالم يريد ألا يثير أية مشكلة كي لا يفقد المكان الذي يعيش فيه. يحب الحيوانات كثيراً ويحلم باللعب معها، وكان يتمنى أن يصبح طبيباً بيطرياً، لكنه يعلم أن حلمه

مستحيل التحقيق. هذا الطفل ضحية أسرة ومجتمع، فقد وجد نفسه وحيداً ومسؤولاً عن نفسه في سن مبكرة جداً، بل ومسؤول عن مساعدة الأسرة التي يعيش في كنفها، ولا يوجد من يساعده في تيسير شؤون حياته. وقد شكّل عدم وجود مؤسسات ذات سوية جيدة، تهتم بمثل هذه الحالات، وتؤمن لها السكن والمال للعيش ومتابعة التعليم، خللاً كبيراً، يجعل من هذا الطفل وأمثاله رهينة للظروف التي يعيش ضمنها ويبقى تحت رحمتها، فهو عرضة للاضطهاد في البيت والشارع وفي كل مكان، ويدرك أن لا أحد يحميه، فيعيش في قهر ولا يكاد يتكلم كلمة حتى تسبقه دموعه.

الحالة الثالثة:

(م) طفل من اللاذقية عمره (١٥) سنة يعمل في محل للخياطة:

جاء (م) من أسرة غير مفككة، إلا أنه تسرب من التعليم بسبب كرهه للمدرسة، الناتج عن سوء معاملة المعلمين له. (م) رسب في الصف الرابع وتابع حتى الصف السادس لكنه لا يعرف القراءة والكتابة حتى الآن. يقول: تعرضت لكل أشكال سوء المعاملة في المدرسة، وآخر يوم لي في المدرسة تعرضت للضرب من المعلمة (كفوف على وجهي)، وكان أول يوم من أيام الامتحان، لأني لم أسلم الكتب يومها، فأخذوني إلى مخفر الشرطة وتعهدت بتسليم الكتب وفي اليوم التالي سلمت الكتب وتركت المدرسة نهائياً.

يعمل في معمل للخياطة (١٢) ساعة يومياً، قد تزيد أو تنقص حسب ضغط العمل، مقابل دخل قدره (٥٠٠) ل.س في الأسبوع. يعطي قسماً منها لأمه، ويضع قسماً في المطمورة، ويصرف قسماً يوم العطلة حين يذهب مع رفاقه إلى البحر، حيث يشتري الفول معهم. يتعرض للضرب من معلمه في العمل عند تأخره عن دوامه أحياناً. كما يتعرض للضرب في الشارع أحياناً أثناء إيصاله الطلبات للزبائن. اتخذ قرار العمل وحده بعد تركه المدرسة وعندها شجعه والده على العمل، وأخذه إلى الشخص (المعلم) الذي يعمل عنده حالياً. رفاقه يتابعون الدراسة ولا دور لهم في تسربه، ويتمنى أن يكون معهم لكنه يخاف حين يطلب منه الأستاذ الصعود إلى السبورة، يرتجف ويصاب بدوار خوفاً من أن يؤنبه أو يضربه أمام رفاقه إذا أخطأ.

يشعر بالحزن أحياناً لأن رفاقه سيكون لهم مستقبل علمي محترم، أما هو فسيكون "شغيل"، على حد قوله، ويضيف: أتمنى لو لم يكن هناك ضرب في المدرسة فالضرب ممنوع بالقانون، لكن مع ذلك كان المعلم يشدني من شعري (ناحية السوالف) بالاتجاه المعاكس مما كان يؤلمني جداً ويبكيني، فمعلمي في العمل ممكن أن يضربني (كف)، بينما في المدرسة كانوا يبرحوني ضرباً بالعصا وأنا لم أكن "شاطرا". (م) لم يجرب التدخين أو النرجيلة، ويقول: إنشاء الله لن أجربها في حياتي. يتمنى العودة للمدرسة، لكن مدرسة صديقة للتلاميذ تكون المعاملة فيها جيدة. وكما هو ملاحظ فإن المدرسة كانت سبباً في تسرب هذه الحالة ومثلها حالات كثيرة.

البرنامج الوطني
للقضاء على أسوأ أشكال
عمل الأطفال في سورية

ISBN 978-92-2-625770-2